الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي الأسبوعي عدد رقم (414)

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	46
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	62
حقوق الانسان في العالم	144

العنـــف الأســـري..الجريمة الصامتة!!

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 20 ذو الحجة 1434هـ - 25 أكتوبر 2013م
http://www.al-madina.com/node/486520

غازي كشميم - جدة

رغم ترحيب الكثيرين في الأوساط المختلفة بصدور قرار تجريم العنف الأسري، وفي ظل الإعداد للائحة التنظيمية لهذا القرار مؤخرًا إلاّ أن تساؤلات واقتراحات وعقبات ظهرت على السطح مجددًا فيما يخص ظاهرة العنف الأسري، فهناك من تحدث عن أهمية وضوح القنوات والآليات التي يستطيع أن يصل من خلالها الضحية إلى الجهات المعنية، وهناك من اقترح إدارة مستقلة لمتابعة هذه القضية، وإيجاد رقم موحد يتم تعميمه وتعريف الناس به، لا سيما النساء والأطفال. كما كانت هناك أطروحات لمراجعة كل القوانين واللوائح المتعلقة بالمرأة في المحاكم والضمان الاجتماعي وغيرها من الهيئات ذات الصلة، والتي تعاني المرأة فيها جراء قصور الأنظمة والقوانين التي تحرمها من حقوقها في حالات عديدة .

)الرسالة) تفتح هذا الملف من جديد في ضوء صدور قرار تجريم العنف الأسري من خلال الاستطلاع التالي :

أوضح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني أنه يتم الآن إعداد اللائحة التنظيمية من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية والجهات المعنية لتطبيق القرار والذي سيتضمن آليات تنفيذ قرار بتجريم العنف الاسري، ويأمل القحطاني من المسؤولين عن إعداد هذه اللوائح والتنظيمات أن يدرسوا ويتعمقوا في دراسة وصياغة آليات التطبيق مع التأكيد على ضمان شمولها لكل الحالات التي تقع في الواقع العملي، وأشار القحطاني إلى أهمية أن تكون الصيغ واضحة والآليات محددة مع التنبؤ بكل الحالات والوقائع التي يمكن أن تحدث في أرض الواقع وتعالجها، مع وجود جهة محددة لمتابعة مثل هذه الحالات، وعدم ربطها بأكثر من جهة حتى يتم تفعيل مثل هذه القرارات واللوائح. وكشف القحطاني عن أن تعدد الجهات اللازم موافقتها على توفير الحماية للضحية أو إزالة الضرر عنها يتسبب في خلق العديد من الصعوبات في توفير الموافقات في الوقت المحدد، موضحًا أنه يمكن تلافي تلك الصعوبات في توكيل الجهات المعنية في الشؤون الاجتماعية مع الاستعانة بالشرطة بشكل مباشر من غير اللجوء إلى المخاطبات أو المكاتبات وغيرها مما يمكن أن يساهم في تفعيل وتسريع وتيرة حل القضايا.

وأشار القحطاني إلى أن صدور مثل هذا القرار يمثل نقلة نوعية في المملكة بما يجسده كنوع من أنواع الحماية الأسرية، وتحقيق المزيد من حقوق الإنسان في المملكة مؤكدًا على أن الأهمية تنصب الآن في كيفية الاستفادة من نصوص هذا القانون وتوسعته وضبط اللائحة التنظيمية له بما يمكننا من معالجة كل الحالات التي يعاني منها المجتمع حاليًّا سواءً فيما يتعلق بدور الإيواء وكيفية الدخول إليها والخروج منها، أو في كيفية العمل مع الحالات التي يتخلى عنها ذووها، وهل هناك برامج بديلة لاستيعابهم وتدريبهم وتعليمهم وتزويجهم ومحاولة دمجهم مرة أخرى في المجتمع، وعند حدوث استغاثة هل لابد من أخذ موافقة جهات مختلفة أم يُكتفى بالجهة المكلفة بتطبيق هذا القانون، والمناطق التي ليس بها دار إيواء كيف يمكن تحويل الحالات منها؟ وكيف تراقب؟ وغيرها من القضايا التي ينبغي أن تراعيها اللائحة المنظمة. وأكد القحطاني على أهمية وجود استراتيجية متكاملة وواضحة تهدف في النهاية إلى أن يجلس الجاني والضحية مع بعضهم بتوافق خاصة في جانب الأسرة لأنهم في نهاية المطاف أسرة واحدة وفي ضوء ذلك يجب أن يكون لدينا من الآليات والبرامج ما يضمن تحقيق هذا الهدف، وفي ذات الوقت يحمي الضحية من الاعتداء والإيذاء، وفي حالة عدم تحقيق هدف العيش بتوافق داخل نطاق أسرة واحدة فينبغي أن يكون هدف اللوائح والبرامج حماية الضحية وتمكينها من الاندماج في المجتمع، وأن لا تفرض من جديد على الأسرة حتى لا تتكرر المشكلة. وكشف القحطاني عن عدم مشاركتهم رسميًا حتى الآن كجهة حقوقية في وضع مثل تلك اللوائح إلا أن هناك تواصلاً مع المعنيين بتقديم بعض المقترحات والتوصيات .

التوعية الأسرية

3

وأكدت الكاتبة والباحثة في قسم التربية وعلم النفس بجامعة الملك عبدالعزيز الدكتورة ميسون الدخيل على أهمية تفعيل دور التوعية للأسر بمثل هذه القرارات حتى تتعرف عليه، وأشارت كذلك إلى أهمية نشر بنود القرار وتفاصيله على أكبر قدر ممكن من الوسائل، إضافة إلى تعريف الفتيات والنساء عمومًا بحقوقهن وكيفية نيلها، وأشارت الميسون إلى ضرورة وصول التوعية إلى مختلف الأماكن التي توجد فيها العوائل كالأسواق والمراكز الصحية والمدارس والجامعات، وغيرها.
كما نبهت الميسون إلى أهمية وضوح آليات العمل والتطبيق لمثل هذه القرارات، وتحقيق أهدافها بفعالية وسرعة. وأوضحت الميسون إلى ضرورة فك الالتباس الذي تقع فيه بعض النساء حال التبليغ عن حالات عنف أسري لصديقاتها كونها تمثل تدخلًا في شؤون الغير، وشددت على أهمية توضيح أن ذلك من قضايا الإصلاح والتعاون على البر وليست من عمليات الإفساد والفتنة بين الأسر والعوائل. وقالت الدخيل إن مثل هذه القرارات ستخفف بالتأكيد من حدة العنف الأسري وارتفاع نسبته لكنها لن تلغيها تمامًا أو تقلل من نسبتها بشكل كبير لأنها ظاهرة عالمية ولا تكاد تخلو منها بلد بشكل أو بآخر خاصة العنف ضد الأطفال وضد المرأة.

التعزير والتأديب

وفي ذات السياق أكد أستاذ أصول التربية الإسلامية بجامعة أم القرى الدكتور خالد التويم أن العنف الأسري ينعكس سلبًا على نفسية الأبناء ونموهم النفسي وعلاقتهم بوالديهم، مشيرًا إلى أن كثيرًا من المشاكل السلوكية لدى الأطفال تعود إلى العنف الأسري. وأوضح التويم أن الإسلام يحث على الرحمة والرأفة ومراعاة عمر الطفل مؤملًا أن يحد مثل هذا القرار من ظاهرة العنف الأسري لا سيما أن له تأثيرًا على مستقبل أولادنا. وأشار التويم إلى أن هناك تجاربًا لدول كثيرة عملت على مراقبة حالات العنف الأسري عن طريق إعطاء أرقام خاصة أو موحدة للأطفال لاتصال بها في حالة وجود عنف مورس عليهم. موضحًا أن سبب العنف لدينا غالبًا يرجع إلى اعتقاد الآباء أن القسوة والشدة هي طريق صحيح للتربية.
وكشف التويم أن العنف لا يقتصر فقط على الضرب وإنما هناك صور أخرى مثل هجر الصغير أو منعه من مصروفه أو الشتم أو التعرض للإهانة، وكذلك الحرمان خاصة من حاجاته الأساسية كالطعام والرعاية أو المنع من المدرسة وغيرها من الصور. كما أوضح التويم أن ضرب الطفل -وهو الشكل المنتشر من العنف ضد الأطفال- دون العاشرة منعه كثير من العلماء، وحتى الضرب بعد العاشرة فإنه مقنن؛ فلا يضرب إلاّ للتأديب، ويضرب ثلاثًا من غير أن تكون مؤلمة، كما أنه لا تجمع عقوبات أخرى معه مثل الحرمان أو غيره. مشيرًا إلى أن الهدف من الضرب هو فقط التخويف وفي حالات محدودة.
وأبان التويم أن العلماء يفرقون بين الضرب تعزيرًا والضرب تأديبًا؛ فإذا كان الضرب بالتعزير لا يترتب عليه ألم أو كسر، فمن باب أولى ضرب التأديب. وقال التويم في معرض حديثه عن الحلول التي يمكن أن تخفف من حدة ظاهرة العنف الأسري أنه لا بد أن تكون هناك حملة توعية للآباء وتنبيههم على الأضرار المترتبة عليه، كذلك الدور الذي ينبغي أن تقوم به وسائل الإعلام في هذا الصدد. وأشار التويم كذلك إلى دور المدرسين في المدارس في مراقبة حالات الطلاب خاصة من تظهر عليه آثار العنف، والتواصل مع الأسرة أو حتى مع الجهات الأمنية المعنية. واقترح التويم أن لا تقتصر حملات التوعية على الآباء فقط وإنما تشمل الطلاب في المدارس لتوعيتهم بحقوقهم وكيفية التعامل مع العنف الموجه لهم، كما اقترح التويم إنشاء إدارة لمكافحة العنف الأسري وتوضع لها أرقام محددة للتواصل معها.

تعديل «المعاشات«

وأشارت الباحثة والمهتمة بشؤون المرأة الدكتورة سهيلة زين العابدين إلى أنه رغم إيجابية صدور قرار حماية المرأة من العنف الأسري، إلاّ أنه لم يتطرق إلى حمايتها من الحاجة المادية أو ما يمكن أن يقع عليها من ظلم جراء منعها من حقوقها المادية عن طريق أسرتها أو ولي أمرها، مشيرة إلى أن هناك كثيرًا من الحالات التي يتحكم فيها الورثة من الذكور بالميراث من غير أن يعطوا الأمهات أو الأخوات نصيبهن منه، وكشفت زين العابدين للرسالة أن هناك نساء يمتلكن الملايين لكنهن يعشن على الضمان الاجتماعي، وذلك بسبب حرمانهن من نصيبهن في الميراث أو بسبب أعراف قبلية، إضافة إلى بعض الممارسات التي يتحكم فيها ولي الأمر أو الزوج بمال المرأة مثل تحكم بعض أولياء الأمور بمهرها، أو تحكم الأزواج برواتب أزواجهم، مرجعة ذلك إلى الخطاب الديني الذي «أوهم» على حد تعبيرها الرجل بأن المرأة ملك له، وله الحق في منعها من العمل وحبسها في البيت لرعايته، وبالتالي فإن الوقت الذي تخرج فيه للعمل هو من حقه، وله الحق في أن يأخذ ما تتقاضاه جراء ذلك. وأشارت زين العابدين إلى أن هناك ظلمًا كبيرًا يقع على المرأة في نظام المعاشات؛ حيث إن معاش الزوج حين وفاته يتوزع على الأولاد، وبعد ذلك ما يتبقى يصرف على باقي أفراد الأسرة، والتي تصل في بعض الأحيان إلى أن يكون نصيب الزوجة فقط (500) ريال. ودعت زين العابدين إلى تعديل نظام المعاشات حتى لا يتسبب في التضييق على المرأة وحرمانها ممّا تحتاج إليه. كما أشارت زين العابدين إلى عدم وجود قوانين تلزم الزوج بحقوق طليقته في حالة الحضانة، وحتى لو حكم لها القاضي بعد مدة طويلة فإن هناك إلزامات وشروطًا تفرض على المرأة لحضانة أولادها مثل عدم الزواج وغيره مع أنه ليس هناك في الشرع ما يشترط مثل هذه الشروط، وأوضحت أن الحديث الوارد في هذه الجزئية «أنت أحق به إذا لم تنكحي» ليس له صحة، كما أن الآية الكريمة «أسكنوهن من حيث سكنتم..» تلزم الطليق

أن يستأجر للأولاد وأمهم سكن مناسب، وإذا كانت عنده القدرة أن يوفر لهم خادمًا. وطالبت زين العابدين بتصحيح المفاهيم والأنظمة المتعلقة بالمرأة، كما طالبت بعرض مثل تلك القوانين على المعنيين بحقوق المرأة والذين جمعوا بين الدراسات الشرعية والدراسات الحقوقية، ومن لهن دراية بالواقع حتى يتم تلافي مثل هذه الثغرات في القوانين الصادرة .

اكتشاف العنف

وقال المشرف التربوي بتعليم مكة محمد القرشي إن صدور القرار يُعدُّ خطوة إيجابية للقضاء على العنف الأسري، لكنه شدد في ذات الوقت على أهمية مرحلة اكتشاف العنف الأسري من خلال آليات التبليغ وقنواته سواء الأسرة أو الأقارب أو المدرسة، وأهمية هذه المرحلة حتى يتم تطبيق القانون عليها، وبدون مثل هذه الآليات والقنوات فإن القرار سيبقى لا قيمة له واقعيًا في القضاء أو التخفيف من ظاهرة العنف الأسري. واقترح القرشي أن يكون هناك رقم ثابت وموحد للإبلاغ عن حالات العنف الأسري ومساهمة الإعلام بكل أشكاله في نشر هذا الرقم حتى يكون هناك وعي اجتماعي شامل. وأكد القرشي على أهمية مشاركة وتعاون الجميع خاصة من يشعر أن هناك عنفًا أسريًّا من حوله وتواصلهم مع الجهات المعنية. وأشار القرشي إلى أهمية دور منظمات المجتمع المدني لأنها الشريك والمساعد للدولة، فالدولة إن لم تجد الدعم والمساندة من قبل تلك الجمعيات فستظل جهودها محدودة وقاصرة، مبينًا أن دورها كبير في الحد من كثير من الظواهر السلبية لا سيما ظاهرة العنف الأسري، ويمكن أن تلعب دورًا في مرحلة اكتشاف الحالات ومتابعتها والتدريب على ذلك، كما يمكنها تكوين فرق تطوعية للعمل في مختلف المراحل التي تتطلبها معالجة حالات العنف الأسري.

"الاجتماعية" تعد بحماية "معنفة مكة"

المصدر: جريدة الوطن الجمعة 20 ذو الحجة 1434هـ - 25 أكتوبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=165049&CategoryID=3

مكة المكرمة: لجين محمد باقاسي

أكد مدير الحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة صالح الغامدي لـ"الوطن" أمس، أن الوزارة ستقدم للزوجة المعنفة (غ.ض) من قبل زوجها هي وأطفالها الخمسة الحماية والرعاية الكاملتين لها ولأطفالها، وأوضح أن هذا العنف يجب إيقافه بشتى الوسائل، وقال إنه ستتم متابعة قضيتها كونها معنفة بلا شك ولا بد من حمايتها .

وكانت الجهات الأمنية بالعاصمة المقدسة، قد تلقت بلاغا الثلاثاء الماضي حول احتجاز رجل لزوجته وأطفالهما، والاعتداء عليها مع تهديده بقتلها بسلاح آلي تم حشوه بـ 40 طلقة، مما دفعها للتحرك وتخليص الزوجة من يد زوجها، وتم نقلها إلى مستشفى الملك فيصل، حيث ترقد الآن بعد تعرضها لضرب مبرح أدى إلى وجود كدمات وجروح بليغة بجسدها، وما تزال تحت المعاينة.

وأوضح الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان دكتور خالد الفاخر، أن فرع الجمعية سيقوم بدراسة الحالة، وتقديم الدعم اللازم لها ولأبنائها، وذلك بعد توجيه رئيس الجمعية دكتور مفلح القحطاني بمتابعة حالتها واتخاذ الإجراءات اللازم لحمايتها ورعاية أطفالها .

وأوضح الناطق الإعلامي لشرطة العاصمة المقدسة عبدالمحسن الميمان، أن قصة الزوجة المعنفة تعود لاختصاص دار الحماية الاجتماعية كونها لا تحمل شقا جنائيا.

وكانت الزوجة أطلقت صرخات استغاثة عبر جوال ابنها لأحد أشقائها، الذي سارع هو وباقي عائلته إلى إنقاذها من الزوج "الأربعيني" الذي كان يخطط لقتلها وأطفالها بواسطة رشاش. وبعد محاولات عدة لإقناعه بتسليم نفسه والإفراج عن الضحايا قامت شرطة العاصمة المقدسة بالتعاون مع الدفاع المدني باقتحام المنزل والقبض على الزوج وإسعاف المعنفة إلى المستشفى.أعلن عن تأسيس منظمة الأمم المتحدة في الرابع والعشرين من أكتوبر العام " 1945" بمدينة سان فرانسيسكو الأميركية، كتتويج لماراثون الاجتماعات التي بدأ الحلفاء في عقد مشاوراتهم في الثاني عشر من يونيو العام " 1941"

بلندن، وكان ذلك الإعلان المشترك الموقع بين الحلفاء قد نص على العمل معا "كحلفاء" مع الشعوب الحرة الأخرى، في الحرب كما في السلم، ليكون خطوة أولى صوب إنشاء منظمة الأمم المتحدة فيما بعد.
تتباهى منظمة الأمم المتحدة بتاريخها ومنجزاتها على مدى أكثر من نصف قرن مضى "الثمانية والستين عاما الماضي"، وهو ما يحق لها من ناحية قدرتها على توحيد صوت العالم - ولو بشكل نسبي - للدفاع عن الأمم الضعيفة ضد قوى الظلم والطغيان والاستبداد، وتلك مبادئ عظيمة في الواقع تنطلق من الضمير الإنساني العالي الإحساس بالمسؤولية تجاه الإنسان وأخلاقيات وحقوق التعايش بسلام وعدل، وهو تحرك سليم في موعد سليم فرضته الظروف السياسية أيضا، لكننا إذا قمنا بتقسيم تلك الفترة الزمنية إلى عقود من عشر سنوات، سنكتشف أن الدول الفاعلة في منظمة الأمم المتحدة، قد سيطرت على المجتمعات الإنسانية الفقيرة "الضعيفة سياسيا واقتصاديا" من خلال سيطرتها على مفاصل المنظمة الرئيسة، لصالح الأمم والدول الغنية ذات الاقتصاد القوي، تحولت معه المنظمة عبر تلك الفترات إلى عصا غليظة في يد تلك القوى الخمس الرئيسة المؤسسة "أميركا وروسيا وبريطانيا وفرنسا والصين"، وظهر على إثر ذلك الاستئثار كثير من الأصوات والمذاهب السياسية المتباينة المختلفة المعارضة لسياسته، والمنادية بحل تلك المنظمة المسماة - خطأً حسب رؤيتها - بالأمم المتحدة كما ذهبت إليه، وهي مذاهب دعمتها دول الحرب الباردة في الغالب، وهو ما حاول بعض المتنطعين في أميركا تصويره للعالم!.

صحيفة يومية شاملة
الشرق
http://www.alshrq.com

التحرُّش.. ضريبة قاسية.. تدفعها المرأة من كرامتها

المصدر: جريدة الشرق الأحد 22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/10/27/980600

الدمام – الشرق
قدرت إحصائية رسمية، قضايا التحرش في المملكة خلال العام الحالي بـ 2797 قضية، يمثل المتهمون السعوديون فيها نسبة 59.9%. في حين لم يتضمن التقرير التاسع للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أكثر من 8 قضايا تحرش بالنساء والأطفال مناصفة، خلال عام 2012. ووفقاً للجمعية، فإنها لم تعرف المقصود بالتحرش الجنسي صراحة، بل أدرجته مرة ضمن العنف الأسري، وأخرى ضمن العنف ضد الأطفال. وتمثل قضايا التحرش الجنسي الواردة للجمعية وفق التقرير التاسع لها ما نسبته 1.9% من إجمالي قضايا العنف الأسري والعنف ضد الأطفال البالغ عددها 410 قضايا. فيما أشارت دراسة لبرنامج الأمان الأسري إلى أن 3% فقط من الموظفين المتعاملين مع حالات إيذاء الأطفال والعنف الأسري تلقوا تدريباً متخصصاً حول التعامل مع هذه الحالات.
التزامات المملكة
وانضمت المملكة إلى اتفاقية حقوق الطفل في فبراير 1996، كما انضمت إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ديسمبر 2000. وبعد ثلاث سنوات من التداول في مجلس الشورى، أقر مجلس الوزراء نظام الحماية من الإيذاء في 26 أغسطس الماضي، وهو النظام الذي شارك في وضع نصوصه برنامج الأمان الأسري وجمعية الملك خالد الخيرية. وتبدأ الجهات المعنية مطلع الأسبوع المقبل العمل بـهذا النظام الذي يعد الأول من نوعه ويختص بتوفير الحماية من الإيذاء على اختلاف أنواعه إضافة إلى تقديم المساعدة والعلاج وتوفير الإيواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية علاوة على معاقبة المتسبب بالإيذاء.
ويلزم النظام بالإبلاغ عن كل حالة إيذاء من جانب أي شخص اطلع عليها، موظفا مدنيا كان أم عسكريا أو عاملا في القطاعات الأهلية، وذلك عن طريق إخطار جهة عمله التي تُبلغ وزارة الشؤون الاجتماعية والشرطة للتعامل مع حالات الإيذاء في شتى أنواعها. وأوصت هيئة حقوق الإنسان، بالتزامن مع ذلك، بتهيئة مراكز الشرطة لاستقبال حالات وبلاغات العنف الأسري إضافة إلى تعيين مختصين لتوفير الحماية والدعم اللازم لتلك الحالات. وينص النظام على عقوبة تصل إلى 50 ألف ريال غرامة، والسجن لمدة قد تصل إلى سنة كاملة.
الأمان الأسري

وتم تأسيس برنامج الأمان الأسري بمرسوم ملكي عام 2005 كبرنامج وطني يهدف إلى توفير بيئة آمنة ومتعاونة لمقاومة العنف الأسري. وساهم البرنامج في رفع الوعي المجتمعي بقضايا العنف والتحرش ضد المرأة والطفل. وجاء تخصيص خط مساندة الطفل (116111) كأحد المشاريع الوطنية الرامية إلى مساندة ودعم الأطفال دون سن الـ 18 ممن يتعرضون لسوء المعاملة أو الإهمال أومشكلات قد تؤثر على نموهم و نمائهم.

نقص حاد في الوعي

وكشفت دراسة أجراها «برنامج الأمان الأسري» عن العنف الأسري والعنف ضد الأطفال في المملكة، عن تضاؤل الوعي بالعنف الأسري خاصة العنف ضد الأطفال. وأشارت الدراسة التي أجريت على عينة من 5075 مفردة، إلى أن 50% من العينة أبدوا إلماماً بوجود قضايا عنف ضد المرأة والطفل، فيما اتفق 78.5% من العينة على أن الاعتداء على الأطفال وإهمالهم موجود في المملكة، فيما اعتبر 56% أنها تمثل ظاهرة، ورأى 61% منهم أن الأرقام الواقعية لحالات الاعتداء على الأطفال وإهمالهم تفوق الأرقام في التقارير الرسمية. وقال 80% من العينة إن السعوديين في حاجة لأنظمة حماية الطفل من الاعتداء والإهمال. لكن مما يلفت النظر في هذه الدراسة تدني معدلات الوعي بهذا النمط من القضايا لدى منسوبي المحاكم الشرعية وأنظمة القضاء، يليهم منسوبو مدارس البنين بنسبة 28% لكليهما، فيما شكل منسوبو الجمعيات الخيرية والمستشفيات أكثر الفئات الاجتماعية وعياً بموضوع الاعتداء على الأطفال وإهمالهم بنسبة 45% و 44% على التوالي.

وفي الدراسة نفسها، اتفق 71% من العينة على وجود عنف أسري في المملكة، بينما رأى 49% منهم أن العنف الأسري يشكل ظاهرة في المملكة. ورأى 60% منهم أن الحالات الفعلية أكبر بكثير من المعلن عنه، مؤكدين حاجة المملكة إلى أنظمة لحماية المرأة من العنف الأسري. ومرة أخرى، أبدى منسوبو المحاكم الشرعية من قضاة وغيرهم أدنى مستويات الوعي بهذا النوع من العنف، بنسبة 23% يليهم رجال الأمن بنسبة 31% ثم منسوبو مدارس البنين بنسبة 30%. فيما سجل منسوبو المستشفيات والمراكز الطبية وعياً أكبر بموضوع العنف الأسري بنسبة بلغت 48%، يليهم منسوبو الجمعيات الخيرية، بنسبة 44%.

أرقام متناقضة

ولم تفسر الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ضآلة حالات التحرش الجنسي المبلغة عنها. وربما أمكن رد هذا التناقض الكبير بين الحالات المبلغة للجمعية، وتلك القضايا المنظورة أمام المحاكم، بأن الاتجاه العام لدى المتضررين من التحرش ينزع إلى اللجوء المباشر إلى القضاء، وليس للجمعية، انطلاقاً من الرغبة في توقيع عقاب رادع ضد المتحرشين، وليس السعي إلى الإصلاح بين أطراف قضايا التحرش. ويلاحظ من التقرير التاسع للجمعية، أن الشكاوى الواردة للجمعية منذ تأسيسها في عام 2004، بخصوص العنف الأسري تصاعدت في 8 سنوات من 44 قضية عام 2004 إلى 338 قضية عام 2012 لتشكل ما نسبته 8.8% من إجمالي القضايا الواردة في العام الماضي. وبينما لم ترد قضايا عنف ضد الأطفال إلا في عام 2009، بواقع 72 قضية، فقد ارتفعت في عام 2012 إلى 79 قضية وهو ما يشكل 2% من إجمالي القضايا الواردة للجمعية في العام نفسه.

وبلغ إجمالي قضايا العنف الأسري والعنف ضد الأطفال الواردة إلى الجمعية في 8 سنوات، 2959 قضية بنسبة 8.6% من إجمالي القضايا الواردة للجمعية في الفترة نفسها. وتشير إحصاءات «حقوق الإنسان» إلى تصدر الرياض في قضايا العنف الأسري بواقع 111 قضية ونسبة 33.8% من إجمالي تلك القضايا، تلتها المدينة المنورة بنسبة 16.7%، ثم مكة المكرمة بنسبة 16.1%، فجازان بنسبة 14.3%، ثم جدة بنسبة 10.9% . أما العنف ضد الأطفال ، فاستأثرت جدة بالنسبة الأعلى منه حيث بلغت 34%، تلتها المدينة المنورة بنسبة 29%، فمكة المكرمة بنسبة 17.7% فجازان بنسبة 8.8% ثم الشرقية بنسبة 6.3%.

المركز الثالث

وكانت دراسة ميدانية حديثة أجرتها شركة أبحاث عالمية لصالح وكالة «رويترز»، أشارت إلى أن السعودية تحتل المركز الثالث بين 24 دولة في قضايا التحرش الجنسي في مواقع العمل.

وبيّنت الدراسة، التي شملت 12 ألف موظفة من دول المسح، أن 16% من النساء العاملات في السعودية تعرضن للتحرش الجنسي من قِبل المسؤولين في العمل. وأظهرت الدراسة أن نسبة التحرش في السعودية أعلى بكثير من الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا والسويد وألمانيا وإيطاليا وبريطانيا وأستراليا وإسبانيا وبقية الدول الأوروبية، فيما جاءت الهند على قائمة الترتيب بنسبة تصل إلى 26%، تلتها الصين بنسبة تصل إلى 18%. وبيّنت الدراسة الميدانية أن النسبة الأكبر من الموظفات اللواتي يتعرضن للمضايقات الجنسية أو التحرش الجنسي المتعمد في العمل تقل أعمارهن عن 35 عاماً.

أنواع التحرش
وحملت تقارير ودراسات عدة، نشرت على الإنترنت، تصنيفات عديدة للتحرش وأنواعه، اعتبر بعضها بمنزلة معايير للحكم في تلك القضايا، ومن ثم التأسيس عليها فيما يتعلق بعقوبة كل منها. وصنفت الولايات المتحدة التحرش الجنسي إلى عدة أنواع شملت، التحرش الجسدي (لمس، اعتداء جنسي)، والإكراه على ممارسة الجنس تحت التهديد بالعقاب (حرمان من الترقيات، تهديد بالفصل)، والرشوة الجنسية (أي عطاء يحمل نيَّات غير مهذبة كالوعد بالثواب خفية أو علانية)، وممارسة سلوك مغري (مطاردة وتضييق وطلبات مُلحة لتناول الطعام ومكالمات هاتفية ومعاكسات)، إهانة المرأة (بالنكات الفاحشة وكتابة عبارات خادشة للحياء على الجدران). ولجأت في هذا التصنيف إلى حقيقة أساسية وهي أن التحرش يكون بصفة عامة سلوكاً غير مرغوب فيه. وكشفت مصادر عديدة عن آثار سلبية للتحرش، تترك آثاراً غير حميدة على نفسية المتعرض له، حيث يشيرون إلى أن النساء اللاتي يتعرضن للمضايقات في العمل، يضطررن إلى تغيير وظائفهن، وتعديل أهدافهن المهنية، بل وتغيير البرامج التعليمية أو التخصصات الأكاديمية.
70% من المعاكسات كلامية
وأشارت دراسة اجتماعية أجراها د.محمود فتحي محمد، الأستاذ المساعد بقسم مجالات الخدمة الاجتماعية كلية الخدمة الاجتماعية بجامعة الفيوم، إلى أن أكثر أشكال التحرش الجنسي تركزت فى المعاكسات الكلامية بنسبة 70%، يليها التحرش أثناء السير فى الشارع بنسبة 64%، ثم النظرة الفاحصة بنسبة 65%، ثم المعاكسات التليفونية بنسبة 50%. وجاءت أقل معدلات في أشكال التحرش الجنسي في محاولة تجريد الفتاة من ملابسها بنسبة 4%. ولكن مع تطور تكنولوجيا العصر في الموبايل والإنترنت ازدادت حالات التحرش الجنسي. ويتضح أن أكثر الأماكن التي يحدث فيها التحرش الجنسي المناسبات والحفلات بنسبة 56% يليها السير في الشارع بنسبة 39%.
الآثار السلبية للتحرش:
ردود فعل نفسية: الاكتئاب، والقلق، والصدمة، والإحساس بالحرمان، الغضب ، والخوف، والإحباط، انعدام الأمن، والإحراج، ومشاعر الارتباك، وانخفاض احترام الذات، والشعور بالذنب، و لوم الذات، والعزلة.
ردود الفعل الفيزيولوجية: صداع، سبات، اضطراب الجهاز الهضمي، تهيجات جلدية، تقلبات الوزن، اضطرابات في النوم ، وكوابيس، الرهاب، مشكلات جنسية.
تأثيرات مهنية: انخفاض الرضا الوظيفي، فقدان الوظيفة أو الترقية، انخفاض في الأداء الأكاديمي أو العمل بسبب الإجهاد، التغيب عن العمل، الانسحاب من العمل أو الدراسة.
توصيات لمواجهة العنف:
تحديد جهة واحدة تتبنى قضية العنف ضد المرأة والطفل.
توثيق حالات العنف الأسري وتسجيلها إحصائياً.
تخصيص برامج توعية لزيادة الوعي بظاهرة العنف.
إيجاد مركز تدريب متخصص بالعنف الأسري.
وضع إجراءات موحدة للتعامل مع حالات العنف.
عوامل التحرش:
مسؤولية الفتاة:
وضع المكياج والمساحيق بطريقة مثيرة
ارتداء الفتاة الملابس الشفافة والكاشفة .
السلوك المنحرف للفتاة.
تقليد الفتيات العلاقات المشبوهة.
تخلي الفتاة عن العادات والتقاليد.
نظرات الفتيات للشباب.
العوامل الأسرية:
التفكك الأسري.
التنشئة الاجتماعية الخاطئة.
مشاركة الأبناء في فراش الآباء.
عدم عزل الأولاد عن البنات في الفراش.
تأخر سن الزواج.
التهاون في تربية الفتيات.

العوامل الإعلامية:
الأفلام السينمائية المثيرة جنسياً.
مشاهدة المجلات الجنسية.
المقاطع الأباحية التي ترسل عن طريق المحمول.
الإنترنت وما يعرضه من مواقع ومشاهد إباحية.
تصفح المواقع الإباحية .
المكالمات التليفونية البذيئة.
العوامل الاقتصادية:
المغالاة فى المهور وجهاز العروسين.
تدني المستوى الاقتصادي بشكل عام.
انشغال الأسرة بأعبائها الاقتصادية.
تكاليف الزواج الباهظة.
البطالة المنتشرة بين الشباب.
تأخر سن الزواج .الرياض – نايف الحمري

تحركات لإيجاد قانون لمكافحة التحرش الجنسي في السعودية

مسؤولون ومختصون في المجال القضائي والحقوقي طالبوا بسن قوانين وتوحيد العقوبات

المصدر: العربية نت الجمعة 20 ذو الحجة 1434هـ - 25 أكتوبر 2013م
اضغط هنا

الرياض - محمد عطيف
نادى مسؤولون ومختصون في السعودية الجهات المعنية إلى ضرورة سن قوانين لمكافحة التحرش الجنسي عبر إجراءات واضحة وعقوبات صارمة في حق المتحرشين، في وقت أكدت فيه جمعية حقوق الإنسان عن تحركات تجريها لإيجاد قانون مستقل مع الجهات ذات الاختصاص.
"العربية.نت" ناقشت ملف التحرش الجنسي مع عدد من المسؤولين والمختصين في المجال القضائي والحقوقي والأكاديمي في ظل تصاعد العديد من الحالات التي وصفت بالتحرش الجنسي لبعض السلوكيات في المجتمع في أحداث مختلفة ظهرت مؤخرا على سطح الإعلام.
وقال المتحدث باسم وزارة العدل فهد البكران في هذا الشأن، إن وزارته ليست جهة تشريعية مخولة لسن أو المطالبة بقوانين لمكافحة التحرش الجنسي، مؤكدا أن تلك مهمة تعنى بها جهات أخرى مثل مجلس الشورى وهيئة الخبراء.
وأضاف البكران أنهم تقدموا في أوقات سابقة بمقترحات تبرز الحاجة لسن أنظمة تمس الجانب العدلي والقضائي، إلا أن الأمر يتطلب تكليفا من ولي الأمر لجهات مختلفة في دراسة الوضع قبل إقراره. وقال :"الوزارة أحيانا تبادر بحكم المصلحة خاصة فيما يتعلق بالجانب العدلي والقضائي وحاجة الإنسان"، مؤكداً أن نظام مكافحة التحرش موجود ضمن عقوبات أخرى.
النظرة المحدودة للتحرش الجنسي

في حين أكدت الدكتورة هتون أجواد الفاسي، الأستاذ المشارك في تاريخ المرأة بجامعة الملك سعود، على ضرورة وضع أنظمة وتشريعات واضحة تحمي الجميع لا سيما المرأة والأطفال من كافة أشكال التحرش الجنسي، مبينة أن من الإشكالات الأساسية في هذا الشأن هي النظرة المحدودة لقضية التحرش الجنسي لدى المجتمع ومؤسساته الرسمية، حيث ينظر له كتحرش جسدي فقط، بينما يتم إغفال أشكاله المتعددة الأخرى ومن بينها الجانب النفسي.
وأضافت الفاسي، أنه من المهم جداً إيجاد هذه القوانين خاصة في بيئة العمل المختلط، حيث تحتاج للحماية بشكل أكثر من الأسلوب التقليدي الذي يعتمد على شهامة الرجل وحمايته.
وانتقدت الدكتورة الفاسي، ما وصفته بـ"الاتكاء على اجتهادات الفقهاء سابقا"، مبينة أن مفهوم التحرش آنذاك لم يكن معروفاً ولم يكتب عنه للاستناد عليه.
وقالت: "المبادئ موجودة في القرآن الكريم ومن المفترض أن تخضع للتقنين لارتباطها بالآداب العامة في هذا الأمر.
وأضافت الفاسي: "الإسلام حث علي ردع التحرش إلا أن ذلك لم يترجم بلغة قانونية، فالقضاة سيستمرون في الاجتهاد والتقدير لا أكثر، إلا أن بعضهم يلوم المرأة من وجهة النظرة الاجتماعية لديه دون تقدير عميق لمدى خطورة هذه المسألة على المجتمع وأفراده"، مشددة على الحاجة الضرورية للاتفاق على مصطلح التحرش وترسيخه بالرجوع إلى الإعلان العالمي لمكافحة العنف ضد المرأة.
وقالت: "نحن في حاجة إلى مراجعة آلية القانون لدينا بوقفة جادة، لتلافي الخلل في عدم تدوينه وأحادية نظرته وتمسكه بالشكليات وغياب المرأة في الشأن القانوني ووضع القوانين وصياغتها، خصوصا أن حماية المرأة ضمن هذه القوانين لا تتخالف مع الشرع".

تحركات لسن قانون التحرش

من جهته، أوضح أمين عام الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور خالد الفاخري أن مسألة التحرش الجنسي من المسائل التي تدخل ضمن اهتمامات الجمعية التي تقوم حالياً بتحركات جادة مع الجهات المعنية بسن القوانين ومتابعتها.
وبين الفاخري إلى أن هناك فرقا بين نظام الحماية من الإيذاء ونظام مكافحة التحرش، قائلاً: "نظام الحماية من الإيذاء اختزل الأمر في من له سلطة أو ولاية مثل الأب على ابنه أو ابنته والكفيل على خادمته، فهذه حدود نظام الحماية من الإيذاء، لكن مثل حالات التحرش في محيط العمل أو الأماكن العامة لا تدخل فيه".
وأضاف أنه على حسب الفعل والسلوك يقوم القاضي بقياسه وإصدار الحكم الشرعي بناء على ذلك، مؤكداً على أن هذا الأمر يهم الجمعية من منطلق حماية حقوق الأفراد وما يمس حريات الآخرين. ما يجعل إيجاد نظام رادع لمكافحة التحرش الجنسي في السعودية من ضروريات حماية الحقوق.

اعتراض قانوني على المطالب

المستشار القانوني سلطان الزاحم اعترض على مطالب سن قانون شامل خاص بالتحرش الجنسي، وقال: "الممارسين لهذه القضايا من المحامين يدركون أننا لا نعيش فراغا جنائيا كما يظن الآخرين، بل إن الساحة العدلية مكتملة ومتينة، حيث إن قضايا التحرش والتي تعرف بالاعتداء الجنسي سواء كان لفظيا أو حسيا أو حتى إيحائيا تتولاها جهات الضبط الجنائية".
وأضاف أن هذه الجهات تتمثل في جهاز هيئة الأمر بالمعروف والشرطة التي تقوم برفع الشكوى لدائرة العرض ليتو لاها قاضي التحقيق، ومن ثم تدفع للمحكمة المختصة بموجب لائحة اتهام فيصدر القاضي بعد ذلك الحكم حسب رؤيته، مؤكدا على أن صدور قانون خاص بالتحرش الجنسي سيحد من قوة الأحكام القضائية التي غالبا ما يراها مناسبة لردع المعتدي.

قانون مستقل لتوحيد العقوبة

إلى ذلك، شددت المحامية بيان زهران، على أهمية وضع نظام مستقل لمكافحة التحرش في البلاد، مشيرة إلى أنه في الوقت الحالي يتم معاقبة المتحرشين بعقوبة تعزيرية كحق عام وحق خاص للمتضررين، إلا أنها تؤكد على ضرورة إيجاد نظام خاص للتحرش كونه سيجعل الأمر أكثر تنظيماً وحفاظاً على المجتمع بأكمله.
وقالت زهران: "من خلال عملي على عدد من القضايا الجنائية لابد من وجود نظام خاص للتحرش، لأن هذا النظام سيسهم بكل تأكيد في حماية المجتمع من أشكال التحرش الجنسي المتعددة، حيث إن العقوبة التعزيرية هي عقوبة غير منصوص عليها بنظام واضح في هذا الشأن، كونها تركت لتقدير القاضي ما جعل العقوبة تختلف من قاض لآخر".
يذكر أن آخر إحصائية رسمية، قدرت قضايا التحرش في السعودية خلال العام الحالي بـ 2797 قضية يمثل المتهمون فيها من السعوديين نسبة 59.9%، في حين تذهب النسبة المتبقية إلى غير السعوديين بنحو 1128 قضية تحرش.

"حقوق الإنسان" تجرم الاعتداء على أحد الوافدين بـ"مقطع فيديو"

المصدر: جريدة الوطن السبت 21ذو الحجة 1434هـ - 26 أكتوبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165215&CategoryID=5

الرياض: الوطن
استهجنت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ما قام به أحد الأفراد من تعرض بالضرب والتعنيف لعامل وافد داخل منزله ونشر تسجيل بذلك على اليوتيوب.
وقال مصدر مسؤول في الجمعية، إن التعدي على العامل يعد انتهاكا وجناية يحاسب عليها، إضافة إلى ارتكابه جناية أخرى تتمثل في احتجاز العامل بالمنزل.
كما ذكر المصدر أن من قام بتصوير الاعتداء على العامل شريك في الجناية، مؤكداً أن الجهات الجنائية قادرة على تحديد هويتهما وتحويلهما للجهات العدلية المختصة.
وختم المصدر تصريحه بأنه لا يوجد أي مبرر للاعتداء بهذا الشكل وكان عليه التقدم بشكوى فهناك جهات معنية بهذه المسائل ولا يمكن السماح لكل من أراد تطبيق القانون بيده وكيف ما شاء.مكة المكرمة: لجين محمد باقاسي
أكد مدير الحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية بمنطقة مكة المكرمة صالح الغامدي لـ"الوطن" أمس، أن الوزارة ستقدم للزوجة المعنفة (غ.ض) من قبل زوجها هي وأطفالها الخمسة الحماية والرعاية الكاملتين لها ولأطفالها، وأوضح أن هذا العنف يجب إيقافه بشتى الوسائل، وقال إنه ستتم متابعة قضيتها كونها معنفة بلا شك ولا بد من حمايتها .

"حقوق الإنسان": التعدي على "العامل" انتهاك وجناية يُحاسَب عليها الفاعل

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 20 ذو الحجة 1434هـ - 25 أكتوبر 2013م
اضغط هنا

المدينة - متابعات
استهجنت "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان" ما قام به مواطن، من ضرب وتعنيف "عامل" وافد داخل منزله، ونشر تسجيل بذلك على "اليوتيوب"، وقال مصدر مسؤول في "الجمعية": إن التعدي على "العامل" يعد انتهاكاً وجناية يحاسب عليها، إضافة إلى ارتكابه جناية أخرى، تتمثل في احتجاز "العامل" في المنزل.
وبيّن المصدر أن من قام بتصوير الاعتداء على العامل شريك في الجناية، وأن الجهات الجنائية قادرة على تحديد هويتهما وتحويلهما للجهات العدلية المختصة.

وختم تصريحه بأنه: لا يوجد أي مبرر للاعتداء بهذا الشكل، وكان عليه التقدم بشكوى، فهناك جهات معنية بهذه المسائل، ولا يمكن السماح لكل من أراد تطبيق القانون بيده، وكيفما شاء!!
وكانت قد تناقلت مواقع التواصل الاجتماعي مقطع فيديو حديثاً، يوضّح اعتداء "شاب" سعودي على "عامل" نظافة بطريقةٍ وحشيةٍ، حيث دخل بعده "العامل" في نوبة بكاءٍ شديد؛ نتيجة ما تلقاه من صفعات متتالية على وجهه.
ويتضح من خلال المقطع المنشور على "اليوتيوب"، مساء أمس الخميس: أن "الشاب" يتهم "العامل" بالتحرُّش بأسرته، ولم يظهر فيه سوى "الشاب" الذي ضرب "العامل"، بينما اكتفى مرافقه بتوثيق الواقعة.
وأثار "المقطع" غضب الكثير من المواطنين، الذين طالبوا بالبحث عن "الشاب" ومعاقبته، حال اتضاح أنه المخطئ بحق "العامل"، فيما طالب آخرون بتدخّل "حقوق الإنسان"؛ لإنصاف "العامل" الضعيف - كما وصفوه - بتقديم خصمه للعدالة.

قالت: الجهات الجنائية قادرة على تحديد هوية المعتدين وتحويلهما للعدالة

حقوق الإنسان": التعدي على "العامل" انتهاك وجناية" يُحاسَب عليها

المصدر: جريدة سبق الجمعة 20 ذو الحجة 1434هـ - 25 أكتوبر 2013م
http://sabq.org/CIGfde

بدر الجبل- سبق- الرياض:
استهجنت "الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان" ما قام به مواطن، من ضرب وتعنيف "عامل" وافد داخل منزله، ونشر تسجيل بذلك على "اليوتيوب"، وقال مصدر مسؤول في "الجمعية": إن التعدي على "العامل" يعد انتهاكاً وجناية يحاسب عليها، إضافة إلى ارتكابه جناية أخرى، تتمثل في احتجاز "العامل" في المنزل.
وبيّن "المصدر": أن من قام بتصوير الاعتداء على العامل شريك في الجناية، وأن الجهات الجنائية قادرة على تحديد هويتهما وتحويلهما للجهات العدلية المختصة.
وختم تصريحه بأنه: لا يوجد أي مبرر للاعتداء بهذا الشكل، وكان عليه التقدم بشكوى، فهناك جهات معنية بهذه المسائل، ولا يمكن السماح لكل من أراد تطبيق القانون بيده، وكيفما شاء!!
وكانت "سبق" نشرت - قبل ساعات قليلة - خبراً عن قيام مواطن بضرب عامل نظافة داخل منزله، حيث تناقلت مواقع التواصل الاجتماعي مقطع فيديو حديثاً، يوضّح اعتداء "شاب" سعودي على "عامل" نظافة بطريقةٍ وحشيةٍ، حيث دخل بعده "العامل" في نوبة بكاءٍ شديد؛ نتيجة ما تلقاه من صفعات متتالية على وجهه.
ويتضح من خلال المقطع المنشور على "اليوتيوب"، مساء أمس الخميس: أن "الشاب" يتهم "العامل" بالتحرُّش بأسرته، ولم يظهر فيه سوى "الشاب" الذي ضرب "العامل"، بينما اكتفى مرافقه بتوثيق الواقعة.
وأثار "المقطع" غضب الكثير من المواطنين، الذين طالبوا بالبحث عن "الشاب" ومعاقبته، حال اتضاح أنه المخطئ بحق "العامل"، فيما طالب آخرون بتدخّل "حقوق الإنسان"؛ لإنصاف "العامل" الضعيف - كما وصفوه - بتقديم خصمه للعدالة.

حقوق الإنسان تعتبر مصوري حالات العنف شركاء بالجريمة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/27/article878934.html

الرياض - أسمهان الغامدي
استهجنت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ما قام به أحد الأفراد باعتدائه على عامل وافد بالضرب والتعنيف داخل منزله ونشر مقطع فيديو على اليوتيوب، حيث أن هذا التعدي يعد انتهاكاً وجناية يحاسب عليها، اضافةً الى ارتكابه جناية أخرى تتمثل في احتجاز العامل، معتبرةً من قام بالتصوير شريكاً في الجريمة.
وشددت على أن الجهات الجنائية قادرة على تحديد هويتهما وتحويلهما للجهات المختصة، مشيرةً إلى أنه لا يوجد أي مبرر للاعتداء بهذا الشكل، وكان عليه التقدم بشكوى ضد العامل إذا أخطأ فهناك جهات معنية بهذه المسائل و لا يمكن السماح لكل من أراد تطبيق القانون بيده.بريدة - واس
أكد الناطق الإعلامي بشرطة منطقة القصيم العقيد فهد الهبدان عدم صحة ما يتم تناوله عبر شبكات التواصل الاجتماعي عن تعرض امرأة لكسر يدها أثناء تنفيذ الإجراءات النظامية بحقها، وقال إن السجون ودور التوقيف تخضع لإشراف هيئة التحقيق والادعاء العام وكذلك هيئة حقوق الإنسان، واللتان تشرفان على أوضاع الموقوفين وتتخذ الإجراءات النظامية حيال أي مخالفات يتم رصدها.

«حقوق الإنسان»: اعتداء مواطن على «عامل نظافة» مستهجن.. و«المصور» شريك في الجريمة

المصدر: جريدة الحياة السبت 21ذو الحجة 1434هـ - 26 أكتوبر 2013 م
http://alhayat.com/Details/564513

الرياض - الحياة
أثار مقطع فيديو لاعتداء مواطن على عامل نظافة من جنسية آسيوية في مكان وزمان مجهولين، ردود فعل ساخطة من المجتمع السعودي على مواقع التواصل الاجتماعي.
واستهجن نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور صالح الخثلان، في حديث لـ«الحياة»، ما قام به أحد الأفراد من تعرض بالضرب والتعنيف لعامل وافد داخل منزله، ونشر تسجيلاً بذلك على «يوتيوب.«
وقال مصدر مسؤول في الجمعية إن التعدي على العامل يعد انتهاكاً وجناية يحاسب عليها القانون، إضافة إلى ارتكابه جناية أخرى تتمثل في احتجاز العامل في المنزل.
وأشار المصدر إلى أن من قام بتصوير الاعتداء على العامل شريك في الجناية، مؤكداً أن الجهات الجنائية قادرة على تحديد هويتهما، وتحويلهما إلى الجهات المختصة.

وذكر مسؤول حقوق الإنسان أنه لا يوجد أي مبرر للاعتداء في هذا الشكل، وكان عليه التقدم بشكوى، فهناك جهات معنية بهذه المسائل، ولا يمكن السماح بذلك لكل من أراد تطبيق القانون بيده وكيفما شاء.
من جهته، طالب المحامي ماجد قاروب، بألا تمارس ضغوط على العامل المسكين بالتوسط أو التنازل عن حقه في الاقتصاص ممن اعتدى عليه، أو تمارس عليه ضغوط ترهيبية بفصله من عمله أو ترحيله، حتى لا يضيع حقه.
وبين قاروب أن المعتدي أو المرفوعة الدعوى ضده يحال إلى الادعاء العام من طريق الشرطة، والقضاء يحكم بما يراه مناسباً للاقتصاص من المعتدي لمصلحة العامل، مشيراً إلى أن الدوافع أو المسببات التي قام بها الشاب ليست مبرراً لقيامه بالضرب، مضيفاً أن المسببات تُعطى له بحسب القانون بالفصل من العمل أو الحسم من الراتب وبأي إجراء آخر غير الضرب.
بدوره، قال المحامي محمد الضميان، إن العامل إذا قام بالاعتداء على زوجة المعتدي، فإنه في هذه الحال يقوم بتسليم العامل إلى أقرب مركز شرطة وإقامة دعوى عليه، لا أن يقوم بضربه وتصويره.
وأشار إلى أن الفيديو يسيء إلى سمعة المملكة في معاملتها للأجانب، وهنا أضر بنفسه وبسمعة دولته من دون أن يشعر، لافتاً إلى أن العقوبة المتخذة في حق المعتدى تكون تعزيرية بعقاب السجن أو الجلد أو كليهما، وهذا يعود إلى تقدير القاضي.

الوئام

• حقوق الإنسان" اعتداء مواطن على عامل نظافة جناية والمصور شريك في الجريمة

المصدر: صحيفة الوئام السبت 21ذو الحجة 1434هـ - 26 أكتوبر 2013م
http://www.alweeam.com.sa/232640/حقوق-الإنسان-اعتداء-مواطن-على-عامل-ن/

الرياض – الوئام :
استنكر نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور" صالح الخثلان"،ما قام به أحد الأفراد من تعرض بالضرب والتعنيف لعامل وافد داخل منزله، ونشر تسجيلاً بذلك على "يوتيوب".
وقال مصدر مسؤول في الجمعية إن التعدي على العامل يعد انتهاكاً وجناية يحاسب عليها القانون، إضافة إلى ارتكابه جناية أخرى تتمثل في احتجاز العامل في المنزل.
وأشار المصدر بحسب "الحياة "إلى أن من قام بتصوير الاعتداء على العامل شريك في الجناية، مؤكداً أن الجهات الجنائية قادرة على تحديد هويتهما، وتحويلهما إلى الجهات المختصة.
وذكر مسؤول حقوق الإنسان أنه لا يوجد أي مبرر للاعتداء في هذا الشكل، وكان عليه التقدم بشكوى، فهناك جهات معنية بهذه المسائل، ولا يمكن السماح بذلك لكل من أراد تطبيق القانون بيده وكيفما شاء.
يذكر أن تناقلت مواقع التواصل الاجتماعي مقطع فيديو حديثاً يوضّح اعتداء شاب سعودي على عامل نظافة بطريقةٍ وحشيةٍ، حيث دخل بعده العامل في نوبة بكاءٍ شديد نتيجة ما تلقاه من صفعات متتالية على وجهه.

حقوق الانسان لـ اليوم :لا حاجة لتمديد مهلة تصحيح العمالة

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/100693html

محمد النومسي ـ الرياض

أكدت الجمعية الوطنية لحقوق الانسان انه ليس هناك حاجة لتمديد مهلة تصحيح العمالة الوافدة التي تنتهي بنهاية شهر ذي الحجة الحالي، مشيرة الى حق السعودية في ترحيل اي مخالف لأنظمة العمل.

وقال رئيس جمعية حقوق الانسان الدكتور مفلح القحطاني لـ "اليوم" من حق السعودية ترحيل أي عامل لا يلتزم بقوانينها أو يدخل أراضيها بشكل غير مشروع. ودعا العمال الوافدين للالتزام بالقوانين والانظمة، مؤكدا إن قرار تصحيح أوضاع العمالة يساهم في تحقيق العدالة للجميع ولا يضر بالحقوق ويحفظ أمن الوطن واستقراره الاقتصادي والاجتماعي، ويساهم في تنظيم سوق العمل وتصحيح أوضاع أقامة بعض العمالة الوافدة ما يساعد على التقليل من المخاطر الأمنية والاقتصادية والاجتماعية لهذه العمالة وتوفير فرص عمل للسعوديين، إضافة ان قرار تصحيح أوضاع العمالة يسمح لمنشآت القطاع الخاص بنقل كفالة من تحتاج إليه من العمالة التي انتهت إقامتها نظاما دون موافقة الكفيل السابق ويمهد لايجاد بديل وطني للعمالة الوافدة في بعض المجالات.

وأوضح إن لدى الجمعية 3926 شكوى وقضية عمالية منها 99 قضية عمالية حتى نهاية شهر ربيع الآخر من العام الحالي، مؤكدا إن القضايا متنوعة منها خلافات بين العامل وصاحب العمل، كذلك قضايا أجور وخلافات عمالية، موضحا انه يتم التنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة لانهاء القضايا، مضيفا انه لا يرى هناك حاجة لتمديد مهلة تصحيح أوضاع العمالة مرة أخرى، معتبرا ان التمديد السابق أعطى فرصة لأعداد كبيرة من العمالة لتصحيح أوضاعهم.

وفيما يتعلق بالمستهلك وحماية حقوقه أوضح عزم الجمعية إعداد مشروع نظام يهدف لحفظ وحماية حقوق المستهلك بسبب الارتفاعات التي شهدتها أسعار السلع الرئيسية التي من ضمنها الارتفاعات الايجارية في الاسكان وغيرها.

يشار الى ان هيئة حقوق الانسان أصدرت تقريراً عن حالة حقوق الإنسان في المملكة رفع للمقام السامي، يوصي فيما يتعلق بالعمل بتوفير (مؤشر وطني إحصائي دقيق) يوضح نسب البطالة بشكل دوري، وإعطاء أولوية قصوى للتوظيف والتأهيل وإيجاد فرص العمل للشباب والشابات، وتوسيع مجالات عمل المرأة في الوظائف التي تناسب طبيعتها وفقاً للضوابط الشرعية.

مشددة على ضرورة تنظيم شؤون العمالة الوافدة وتسوية أوضاعهم في مجالات العمل والصحة والتعليم والإقامة، واحتفاظهم بوثائقهم بما في ذلك جوازات سفرهم، والنظر في تأخر القضايا العمالية والإسراع بحسمها بعد الاستئناف، وتنظيم الدوائر العمالية في المحاكم لتشمل جميع مناطق المملكة بما يتفق مع نظام العمل الجديد والاتفاقيات الدولية التي تكون المملكة طرفاً فيها.

بين الفانتازيا والواقعية الاجتماعية ..

السينما السعودية تشارك بفيلمين في مهرجان أبوظبي السينمائي

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/28/article879093.html

الرياض- ثقافة اليوم

تسجل السينما السعودية حضورها في مهرجان أبوظبي السينمائي الذي يقام هذه الأيام في العاصمة الإماراتية وذلك بفيلمين جديدين ضمن فرع الأفلام الروائية القصيرة؛ وهما فيلم "كتاب الرمال" للمخرج بدر الحمود وفيلم "مع الزمن" للمخرجة ملاك قوته.

ويتناول فيلم "كتاب الرمال" قصة فانتازية يلعب بطولتها النجم اللبناني المعروف أنطوان كرباج بشخصية الشاعر الأرجنتيني بورخيس. ويروي حكاية كتاب غريب صفحاته لا نهاية لها وفيه كل العلوم والأخبار والقصص، حصل عليه بورخيس من رجل غريب فغير الكتاب حياته وأصبح مدمناً عليه ولا يستطيع مفارقته، ويدخل بسببه في عوالم وأزمنة مختلفة ويلتقي بشخصيات تاريخية مشهورة من بينها شخصية الجاحظ.

الفيلم الذي كتب له السيناريو عبدالله آل عياف عن نص للدكتور خالد اليحيا أنتج بإمكانيات سينمائية ضخمة وقد تم تنفيذ الجرافكس الخاص به بالتقنية ثلاثية الأبعاد وهو من إنتاج أرامكو ضمن مبادرة إقرأ "مركز إثراء الثقافي". ومن المقرر أن يعرض داخل المملكة في شهر نوفمبر المقبل ضمن حفل ختام مبادرة أقرأ في أرامكو.

أما فيلم "مع الزمن" فتتناول فيه مخرجته ملاك قوته قصة اجتماعية عن فتاتين يحتجزهما أخوهما لعشر سنوات ويبقيهما في عزلة تامة عن الناس وتتأثران بسبب ذلك نفسياً وجسدياً ويأتيهما الإنقاذ من قبل جمعية حقوق الإنسان.

يذكر أن فعاليات مهرجان أبوظبي السينمائي تستمر حتى السبت المقبل ٢ نوفمبر وسيعرض خلالها أكثر من مائة وستين فيلم من واحد وخمسين دولة.

خمسة أيام وتنتهي مهلة التصحيح من دون تمديد.. لا تنقل ولا تؤوِ ولا تشغل مخالفاً

حملة تنظيف السوق من المخالفين النظام فوق الجميع

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/29/article879355.html

أدار الندوة - د.أحمد الجميعة

تنتهي بعد خمسة أيام المهلة التصحيحية لمخالفي أنظمة الإقامة والعمل التي استمرت ستة أشهر، حيث وقفت الحكومة إنسانياً وأمنياً واجتماعياً واقتصادياً في تصحيح حركة السوق، وتقديم الاستثناءات، وإلغاء العقوبات، وتسهيل إجراءات

تغيير المهنة، ونقل الكفالة، ورخصة العمل، أو الترحيل النهائي، كما سعت إلى توعية المخالفين بعدة لغات، والاجتماع إلى سفرائهم، والتنبيه على أن تطبيق النظام فوق الجميع، وسيتم محاسبة أي مخالف بعقوبة الحبس والغرامة أو كلاهما معاً، مع التأكيد على أن المملكة تحفظ لهذه الدول تعاونها، وتقديرها لتطبيق الأنظمة، وعدم السماح بالإخلال بالأمن والسلم الاجتماعي.

وبدأت «ساعة الصفر» في وزارة العمل للتفتيش على المنشآت من الداخل، والدوريات الأمنية للأمن العام في تعقب المخالفين في الشوارع والميادين العامة، وهو ما يعكس حجم التنسيق بين الجانبين، ورؤيته بعيدة المدى في الوصول إلى الهدف المشترك وهو «تنظيف السوق» من المخالفين، إلى جانب التعاون مع لجان التوطين في إمارات المناطق.

«ندوة الثلاثاء» تناقش هذا الأسبوع إجراءات تطبيق العقوبات على المخالفين بعد انتهاء المهلة التصحيحية.

سوق العمل

في البداية قال "د.عبدالله أبو اثنين" إن الهدف من الحملة التصحيحية هو إعادة تشكيل سوق العمل، وإعطاء الفرصة للمخالفين -سواء الذين خالفوا عن عمد أو الذين أجبرتهم الظروف على المخالفة- لتصحيح أوضاعهم؛ مما يجعلنا نستفيد من تصحيح المعلومات عن العمالة الوافدة، خاصة عن عددها ومهنها -بعد أن سمحنا بتصحيح المهن-، وهو ما يسهم أيضاً في معالجة المشكلات الخاصة بالمتخلفين الذين يرغبون في مغادرة البلاد، وإعطاء الفرصة للذين يرغبون في البقاء لتصحيح أوضاعهم قبل بدء العمليات التفتيشية، مضيفاً أنه لا يخفى على أحد أخطار العمالة المخالفة على سوق العمل، وأخطارها الاقتصادية والاجتماعية، حيث يوجد لدينا أعداد هائلة وظائفها ومهنها دون المستوى، ويحاربون سوق العمل بأجورهم القليلة، وتكتلاتهم، مما يجعلهم لا ينصاعون للأنظمة، وبالتالي مضايقة المواطنين في فرص العمل، حيث نجد العمّال المتخلفين لا يدفعون رسوم إقامة، وليس لديهم تأمين صحي، ويسكنون في مجموعات في إحدى الغرف الصغيرة، كذلك ينافسون المواطنين في إنشاء الأعمال الصغيرة، مؤكداً على أن العامل المخالف ينافس النظامي الذي يرغب في الحصول على الفرصة، مما خلق بيئة عمل طاردة بالنسبة للمواطنين.

تجاوب كبير

وأضاف "د.أبو أثنين" أن حملة التصحيح -التي شارفت على نهاياتها- حققت نجاحاً من حيث الأرقام التي نُشرت، واستطعنا أن نتعرف على الأعداد التي تم تصحيح أوضاعها، وهي أربعة ملايين شخص، مشيراً إلى أن المديرية العامة للجوازات أعلنت الأسبوع الماضي عن مغادرة ما يزيد على (950) ألف وافد خلال الفترة الماضية، وهذا يدل على وجود تجاوب كبير من قبل المخالفين، مبيناً أنهم وجدوا في وزارة العمل عدداً كبيراً من المنشآت ترغب في التصحيح، وهو ما يُعد فرصة كبيرة لهم، خاصةً لما اشتملت عليه من استثناءات كبيرة من مقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله -؛ لأنها لم تكن فيها رسوم ولا غرامات ولا عقوبات، لهذا فإنني اعتبرها استثناءات تاريخية.

وأشار إلى أن المهلة جاءت بناءً على أمر ملكي، حيث بدأنا الحملة وكانت هناك أصوات تنادي بأن المخالفات كبيرة، وأن هناك تراكمات وأخطاء في سوق العمل وليس من السهل معالجتها؛ لهذا كان لابد من إتاحة الفرصة لهؤلاء العمالة لمعالجة أوضاعها، خاصةً أنه كانت هناك ردود فعل دولية وردود فعل داخلية؛ لذلك رأى خادم الحرمين -حفظه الله- إعطاءهم فرصة لمدة ثلاثة أشهر، واستطاع بعض العمالة تصحيح أوضاعها، ثم تلى ذلك إضافة ثلاثة أشهر أخرى؛ تنتهي مع نهاية العام الهجري الحالي.

حقوق الإنسان

وحول الأبعاد القانونية والإنسانية لهذه الحملة، قال "خالد الفاخري": إن جمعية حقوق الإنسان ترى أن الحملة جاءت بسبب سلوكيات ماضية أدت إلى عدم ضبط سوق العمل، مما نتج عنه وجود عدد من المخالفين والمتخلفين في السوق ومخالفتهم لقواعد العمل في المملكة، مضيفاً أنه فيما يتعلق بالجوانب الإنسانية من هذه الحملة فقد رأى خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله- أن تكون هناك مراعاة للعمالة بمنحهم فرصة أخيرة لتصحيح أوضاعهم، وهذا الإجراء سيترتب عليه مستقبلاً عدم وجود مساومات بين رب العمل والعامل فيما يتعلق بتمكينه من السفر إلى بلاده مقابل أن يدفع مبلغاً من المال أو يدفع مبلغاً معيناً لكفيله لتجديد الأوراق، مبيناً أن هذه الاجراءات التصحيحية لها أبعاد قانونية في غاية الأهمية فيما يتعلق بالحد من انتشار الجريمة، خاصةً بعد معرفة أوضاع العمالة وأماكن عملها وتحديد مواقع كفلائهم، إضافة إلى تنظيم آلية سوق العمل بمنع الاتجار بالعمالة، حيث لاحظنا تعامل بعض الكفلاء مع العمالة تحت ما يُسمى "الاتجار بالبشر"، خاصةً حينما يتم الإعلان في الصحف التنازل عن خادمة أو سائق، وهذا يعد اتجاراً

بالبشر، مما أدخل المملكة في إشكالات على المستوى الدولي، ولا يخفى علينا أن المملكة لديها التزاماتها الدولية باهتمامها ورعايتها لحقوق الإنسان.

إلغاء نظام الكفيل

وأوضح "الفاخري" أن جمعية حقوق الإنسان تؤيد مثل هذه الحملات، وقد سبق أن طالبت أكثر من مرة بإلغاء العلاقة ما بين الكفيل ورب العمل، عبر وجود جهة محددة تنظم هذه العلاقة، والسعي بجد إلى إلغاء نظام الكفيل؛ لكي لا يكون هناك استغلال لوضع العامل، مؤكداً أنهم لا يقصدون بهذا الإجراء تبرئة ساحة العمالة من المخالفات، بل نحن في جمعية حقوق الإنسان نعترف أن هناك أعداداً كبيرة من العمالة المخالفة لنظام العمل داخل المملكة، مبيناً أن كل دولة من دول العالم لديها أنظمة لتنظيم عمل الأجانب، وأن الالتزام بها يقي أي شخص من المخالفات النظامية، ذاكراً أن هناك تساهلاً في المملكة في عملية تطبيق العقوبات، على الرغم من وجود نظام خاص بذلك، إلاّ أننا ننظر للأمور من أبعاد إنسانية ورحمة بهذا العامل، مؤملاً أن تستفيد هذه العمالة من الفرص المتاحة لتصحيح أوضاعها، وأن يستفيدوا من المبادرة الإنسانية التي جاءتهم من ملك الإنسانية الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله-.

وتمنى أن تجد مثل هذه الحملات والمبادرات الإنسانية إشادة دولية، حيث لم يلحظ أي إشادة بالشكل المطلوب، وأن تكون لها نفس النبرة التي نسمعها عندما تكون هناك ملاحظات على المملكة فيما يتعلق بتعامل بعض الكفلاء مع عمالتهم، على الرغم من أنها حالات فردية.

رسالة بعدة لغات

وتداخل "د.عبدالله أبو أثنين"، قائلاً: لم تجد الحملة تغطية إعلامية دولية خاصة في الجوانب الإنسانية التي اتسمت بها، حيث كنا حريصين أن تصل الرسالة لجميع العمالة بجميع اللغات، كما حرصت وزارة العمل على نشر ضوابط الحملة وأنظمتها بسبع لغات، وتم نشرها في الصحف العربية وبعض الصحف الأجنبية؛ من أجل إيصال الضوابط والمعلومات الخاصة بتصحيح أوضاع المخالفين، مضيفاً أنه في بداية الحملة تم عقد لقاء بين وزير العمل ونائبه وأكثر من (30) سفيراً من السفراء المقيمين في المملكة؛ لتوضيح وجهة نظر الوزارة عن الحملة وأهميتها، ثم بعد ذلك تم عقد اجتماع مع أهم الدول التي يوجد رعاياهم في المملكة، وأوضحنا لهم أهمية الحملة وشروطها وإجراءاتها، وأهم تلك الدول هي الهند وأندونيسيا ومصر وباكستان والفلبين وبنغلاديش وتشاد، مؤكداً على أنه تم الطلب عن طريق وزارة الخارجية أن تخصص كل سفارة مندوباً لها في وزارة العمل من أجل التنسيق معهم، وأيدت المملكة موافقتها على تحمل نفقات المندوبين عن كل سفارة للتنسيق مع المكاتب للتسهيل ومساعدة الجاليات.

وأشار إلى أنه نظراً لإقامة الحملة في موسم الصيف تم توفير الخيام من أجل أن تقي العمالة من حرارة الشمس، ووزعنا المياه الباردة عليهم؛ لتقديم ما يليق بسمعة المملكة ومبادئها الإنسانية النابعة من ديننا الحنيف.

مشكلة دولية

وقال "عبدالله الرشيد": إن مبدأ الاستعانة بالعمالة الأجنبية مأخوذ به في أنحاء العالم، وعلى سبيل المثال ألمانيا يوجد بها حوالي أربعة ملايين تركي، وليس هناك أي مأخذ على ذلك؛ لأن الأمر يتعلق بالعرض والطلب وعملية التكافؤ.. لديهم زيادة في الأيدي العاملة ونحن لدينا نقص في ذلك، كذلك لديهم زيادة في المواد الغذائية ولدينا نحن نقص، وهنا لابد من وجود عملية التبادل بين الدول، مضيفاً أنه ليس هناك أي إشكال في هذا الأمر، وإنما تكمن المشكلة في النظرة الاجتماعية لهذه الفئة العمالية على اعتبار أن مستواها أقل من المطلوب، مبيناً أنه من المعروف أن هؤلاء العمالة جاءت بأعداد ضخمة إلى المملكة منذ بدايات تشييد البنية التحتية، ونحن صدمنا بهم، وهم أيضاً صُدموا بواقعنا؛ لأننا لا نقبل بعض تصرفاتهم، وأن بعض قوانينا وأنظمتنا وواقعنا الاجتماعي غريبة عليهم، مما أدى إلى حدوث العديد من الجرائم والمشكلات، وحينما يتم فرض عقوبات عليهم تتلقى المملكة العديد من الانتقادات.

العقوبات منفصلة لصاحب العمل والمشغل والعامل وتصل إلى سجن عامين وغرامة (100) ألف ريال

وأشار إلى أنه من الأمثلة التي يتذكرها عندما كان طالباً في الولايات المتحدة الأمريكية في جامعة على الحدود الأمريكية المكسيكية، حيث كان يرى العمالة المكسيكية المتسللة تتدفق إلى أمريكا، ويعملون في جميع المجالات وفي الحدائق والمزارع لأيام معدودة ثم يختفون، خاصةً أن الولايات المتحدة الأمريكية توجد بها حوالي (30) مليون عامل متسلل بعضهم اكتسب الجنسية الأمريكية، وبعضهم تزوج من أمريكيات، ومن هذا الكلام يتضح أن المملكة ليست هي الوحيدة التي تقع ضحية تدفق العمالة إليها، بل معظم الدول المتقدمة تعاني من هذه المشكلة.

أعداد ضخمة

وبيّن "عبدالله الرشيد" أن المشكلة الأساسية أننا فوجئنا بالأعداد العمالية الضخمة التي تدفقت إلينا من دول كنا نظن أنها أفضل مما لدينا ولكن للأسف، مضيفاً أنه عندما جاءت هذه الأعداد وجدوا قانوناً ونظاماً مطبقاً في العديد من الشركات وتم تطبيقها عليهم كذلك، مبيناً أننا استقدمنا عمالة بشكل مبالغ فيه وليس له أي مبرر، حتى تحولت العملية إلى تجارة، مما

وضعنا في موقف محرج دولياً، مؤكداً على أن العمالة أصبحوا يشاركوننا في جميع حياتنا سواء في استخدام الطرق، أو المدارس أو المستشفيات، وكذلك جميع الخدمات، لافتاً إلى أن وزارة العمل أحسنت صنعاً في عملية تصحيح أوضاع العمالة، بحيث إن العامل الذي لا يكون وجوده ضرورياً للعمل يجب أن يُبعد فوراً، وهذا سيؤدي إلى التخفيف من المشكلات الاقتصادية والأمنية، ومن ثم إتاحة الفرصة للمواطن للحصول على العمل المناسب، ذاكراً أن هذه القرارات الجديدة ستجعل للمملكة منطلقاً جديداً في التعامل مع العمالة مستقبلاً.

همٌّ وطني

وعن تجربة مكتب وزارة العمل في منطقة الرياض مع الحملة خلال الشهور الستة الماضية، تحدث "فهد الخليوي"، قائلاً: تعاملنا مع الحملة التصحيحية بكل جدية، وذلك حسب تعليمات وزير العمل وقيادات الوزارة، حيث فتحنا أبوابنا طوال اليوم من الساعة السابعة صباحاً وحتى الساعة العاشرة ليلاً من أجل تقديم الخدمة، مضيفاً أنهم وجدوا وبكل صدق تعاوناً وتجاوباً من المواطنين من أجل تصحيح أوضاع عمالتهم، بل ووجدوا فيهم إحساساً وطنياً بأهمية التصحيح، على اعتبار أنه هم وطني يجب أن يهتم به الجميع، مؤكداً على أن أهم المشكلات التي واجهتهم كانت محصورة في عمالة الشركات الخاصة التي تعتمد في أعمالها على العمالة المتخلفة وليس لديها ملف في مكتب العمل، حيث إن معظم العاملين لدى تلك الشركات كانوا يعملون بشكل غير نظامي، وقد تمت مساعدتهم لتصحيح أوضاع هؤلاء العمالة، كما أنه أفادت تلك الشركات من التمديد من أجل ترسيخ عملية التوطين، لافتاً إلى أن مكتب العمل -فرع الرياض- مازال إلى اليوم يعمل بكل طاقته من الساعة السابعة إلى الساعة التاسعة والنصف ليلاً؛ بسبب وجود الأعداد الهائلة من المراجعين الذين يسعون إلى تصحيح أوضاع العمالة قبل نهاية الحملة.

وتداخل "د.عبدالله أبو أثنين"، موضحاً أن وزارة العمل استطاعت أن توفر خدمات الكترونية متقدمة، حيث إن (90%) من عمليات التصحيح تمت عن طريق الموقع، مضيفاً أنه تم تخصيص ما يقارب (160) موظفاً للرد على الهاتف المجاني؛ لحل معظم القضايا قبل الحضور إلى الوزارة أو المكاتب، مؤكداً على أنه من التحديات تعدد الخدمات بين وزارة العمل ووزارة الداخلية، حيث تم التنسيق معهم في هذا الشأن.

تسهيل الإجراءات

وعلّق "فهد الخليوي" على ما ذكره "د.أبواثنين"، قائلاً: إننا طيلة مدة هذه الحملة كنا نستقبل في مكتب العمل مندوبي السفارات بشكل مستمر، ولم يقتصر عملنا على استقبالهم، بل حرصنا على نقل بعض أعمالنا إلى بعض السفارات التي واجهت مشكلات كبيرة من العمالة المخالفة داخلها، مما جعلنا نكلّف فريقاً من مكتب العمل من أجل تقديم الخدمات لهم هناك، إضافةً إلى تسهيل الإجراءات للجهات الحكومية المتعاونة، مبيناً أن هناك خدمات وتسهيلات كبيرة جداً تم تقديمها من قبل وزارة الداخلية للكثير من السفارات، من أجل تسهيل إجراءات رعاياها من العمالة المخالفة، مؤملاً أن تجد هذه الجهود الكبيرة صداها لدى المنظمات الدولية.

استعدادات قصوى

وحول الشائعات التي واكبت عملية التفتيش على بعض المواقع، وردود الفعل الإيجابية أو السلبية من المجتمع، أوضح "فيصل العتيبي" أن التفتيش كان موجوداً سواء قبل أو بعد الحملة التفتيشية التصحيحية، إلاّ أن العمل سيكون مركزاً بداية العام الهجري الجديد، مضيفاً أن التفتيش السابق يأتي بناء على خطة تستهدف قطاعات معينة تنشأ فيها أعمال غير منظمة بأحجام مختلفة بالتعاون مع شركاء وزارة العمل من الجهات الحكومية ذات العلاقة، مبيناً أن الحملة لم تستمر مدة طويلة، لكنها وجدت صدى قوياً جداً، وتزامن معه للأسف شائعات كثيرة داخل المجتمع، مبيناً أنه مع بداية العام الهجري الجديد سيرفعون حالة الاستعداد القصوى لتحقيق أهداف الحملة التفتيشية.

دراسات السوق

وعن إفادة وزارة العمل من بعض الملاحظات التي أُثيرت سابقاً في تطوير الخطط والبرامج، أوضح "م.فراس الإمام" أن وزارة العمل لديها إدارة خاصة بالمشروعات، تتلقى دائماً المبادرات من أعلى المستويات، وهي دراسات مبنية على نمط السوق، وكل ما يدور في الشارع عن العمل والعمّال، مضيفاً أن هذه الدراسات تؤثر بشكل كبير جداً على سياسة اختيار المشروعات ككل، وفي وكالة التفتيش بشكل خاص.

تفتيش مكثف

وطرح الزميل "سليمان العصيمي" سؤالاً عن آلية العمل الجديدة خلال الحملة التفتيشية المقبلة، وأجاب "د.عبدالله أبو أثنين"، قائلاً: من ضمن خطتنا التفتيشية المقبلة الاعتماد على شركائنا في وزارة الإعلام لإظهار أهداف الحملة وتوضيح الأمور للجميع، حتى لا يكون هناك شائعات مغرضة وأقوال غير صحيحة، مضيفاً أن هذه الحملة جاءت بعد المهلة

التصحيحية، ولا مانع لدينا أن تشاركنا الأجهزة الإعلامية الرأي، مؤكداً على أنه من لم يستفد من هذه المهلة ولم يُصحّح وضعه، فكأنه يعاند ويصر على المخالفة، داعياً الجميع إلى تصحيح أوضاعهم حتى ولو انتهت المهلة المحددة، فإما الخروج من البلاد، أو تصحيح الوضع بنقل الكفالة إلى صاحب عمل آخر.

وأضاف أن التفتيش سيكون بشكل مكثف عبر فرق ميدانية، مشيراً إلى أن مهمة التفتيش في الشوارع والميادين والقبض على المخالفين من اختصاصات وزارة الداخلية والأمن العام، وهذه جاءت بعد تعديل مادة في نظام العمل قبل الحملة وهي المادة (39)، حيث كانت وزارة العمل مسؤولة عن جميع المخالفين سواء داخل المنشأة أو خارج المنشأة، ولكن الآن أصبح التفتيش خارج المنشآت من اختصاصات وزارة الداخلية ممثلة في الأمن العام، وستتولى وزارة العمل التفتيش داخل المنشآت بشكل مكثف، مبيناً أن هناك مفتشاً خبيراً أثناء عملية التفتيش، وكذلك مفتشين مساعدين، إلى جانب وجود مساندة أمنية، لافتاً إلى أن إمارات المناطق سيكون لها دور كبير ممثلة في لجان التوطين التي من اختصاصها السعودة، حيث تشترك في هذه اللجان إمارة المنطقة ووزارة العمل ووزارة التجارة والبلديات، ذاكراً أن هناك حملة مشتركة بين وزارة العمل ووزارة الداخلية، بحيث يتم الاتفاق على زيارة أحد المواقع بفريق مشترك، ومن يضبط يطبق عليه عقوبات قاسية، وهم الذين يعملون لدى الآخرين، أو يعملون على حسابهم الخاص، باعتبار أن هذه من المخالفات تشوّه سوق العمل، وحينما تثبت وزارة العمل إدانته فإن أقصى عقوبة تصل إلى عامين سجناً، أو غرامة مالية تصل إلى (100) ألف ريال.

وأشار إلى أن العقوبة تتقرر عبر لجان في وزارة الداخلية مُشكلة من قرار وزير الداخلية، مضيفاً أن مخالفة العمل تشمل ثلاثة أطراف صاحب العمل والمشغل والعامل، وكل طرف من هذه الأطراف يعاقب بعقوبة منفصلة، وفي الغالب يتم الترحيل الفوري للمخالف ولن يسمح له بدخول المملكة مرة أخرى، مبيناً أن هناك عقوبات مختلفة بحسب نوعية المخالفة تتولاها وزارة الداخلية، وكذلك عقوبات من اختصاص وزارة العمل عبر هيئات قضائية ابتدائية مستعجلة.

تطبيق النظام

وعن التخوف المتوقع بعد المهلة من النواحي القانونية والإنسانية، قال "الفاخري": ما يدور في عقل العمالة أن الحملة القائمة مثل غيرها، وما أن تبدأ حتى تنتهي سريعاً، مما يوحي للعمالة باستمرارهم على أوضاعهم المخالفة للنظام بجهل منهم، أو دفع ممن يعملون لديهم على ذلك المنوال، وهو ما قد يؤدي إلى مشاكل اقتصادية داخل المملكة واستمرار مشاكل الجريمة، واستغلال بعض الثغرات، مُشدداً على أهمية سد الثغرات التي يستفيد منها العامل سابقاً، حتى لا نُلحق الضرر بالمواطن، متمنياً أن يكون هناك التزام بتطبيق هذا النظام، والالتزام في المحافظة على حقوق جميع الأطراف سواء العمّال أو رب العمل، وعدم التهاون مع أي مخالف؛ لأن انتهاك حقوق الإنسان ينحصر في النظام الموجود ولكن لا يتم تطبيقه، مشيراً إلى أنه حينما يكون هناك نظام معروف وواضح وأن هناك أشخاصاً تجاوزوه فإن هذا لا يُعد انتهاكاً لحقوق الشخص الإنسانية.

جهود تحضيرية

وحول جدية العملية التفتيشية، قال "د.عبدالله أبو اثنين" إن وزير العمل ونائبه وضعا برنامج التفتيش من الأولويات في وزارة العمل، مضيفاً أننا حددنا خلال هذا الأسبوع أربع ورش عمل للمفتشين، ولدينا ورشة عمل لمديري مكاتب العمل في جميع مناطق المملكة ستقام في مدينة الرياض، والهدف من ذلك هو التأكيد على جدية الوزارة في الحملة، وتوضيح طرق التفتيش السليمة من الناحية النظامية والإجرائية للمفتشين، مبيناً أنهم وقعوا اتفاقية مع كلية الملك فهد الأمنية لتدريب المفتشين التابعين لوزارة العمل على كيفية الضبط الصحيح والإجراءات المطلوبة للتعامل السليم مع العمالة، مشيراً إلى أن هناك (20) موظفاً يتلقون تدريباً في مركز "تورينو" في إيطاليا على أساسيات التفتيش، وهو مركز تابع لمنظمة العمل الدولية للتدريب، وذلك من أجل تطوير آليات التفتيش لدينا، مؤكداً على أن المهم أن يعلم الجميع أن عملية التفتيش هي عملية جادة وستستمر حتى تحقق النتائج المرجوة.

زائد عن الحاجة!

وطرح الزميل "د.أحمد الجميعة" سؤالاً عن خشية البعض من أن تُحدث الحملة فراغاً في السوق، وتحديداً في المنشآت الصغيرة والمتوسطة؟، وأجاب "عبدالله الرشيد"، قائلاً: أعتقد أن السوق لن يتأثر بالشكل الذي يترتب عليه فراغ؛ لأن العامل الذي رُحل أو سيتم ترحيله هو زائد عن الحاجة، متمنياً أن تستمر الحملة بشكل جدي، مع الابتعاد عن تغليب الجوانب العاطفية والإنسانية التي عرف بها المواطن، مُشدداً على أهمية النظر إلى الجانب الآخر المتعلق بجانب رزق المواطن والأمن الوطني.

ثلاث شركات

وتساءل الزميل "سليمان العصيمي": لماذا لا يكون هناك نظام يحدد المستوى التعليمي للعامل، خاصةً أن العمالة الرديئة هي أمية في الأساس، وقد سبق أن صرح أحد المسؤولين أن نسبة (70%) من العمالة الموجودة في المصانع غير

مُتعلمة؟، وسؤالي الآخر ما يتعلق بالنساء، حيث لا يخفى علينا ما تعاني منه الأسر من مشكلات متراكمة تشمل هروب العاملات، فكيف تتعامل وزارة العمل مع الشركات أو المؤسسات التي تشغلهن؟.
وقال "د.عبدالله أبو أثنين": لدينا مبادرات قطعنا فيها شوطاً كبيراً، منها الفحص المهني للعمالة في بلد العامل قبل أن يحضر إلى المملكة، فإن اجتاز العامل الاختبار يمكنه أن يصل، مضيفاً أنه خلال الحملة المقبلة سيتم التقليل من المشكلات، خاصةً المتعلقة بالعاملات المنزليات، وهناك عدد مقدر من شركات الاستقدام ستسعى إلى توفير العمالة، وهي عبارة عن ثلاث شركات بدأت عملها بشكل فعلي، ويمكن لكل شخص يستأجر منها العمالة المنزلية دون أن يتكلف مبالغ كثيرة.

أرقام الحملة

وكشف "د.عبدالله أبو اثنين" في إجابة على سؤال للزميل "د.أحمد الجميعة" عن أرقام وإحصائيات الحملة، من أن الإحصائيات في تزايد بشكل مستمر، حيث تم تغيير مهنة مليون وتسعمائة ألف شخص، كذلك وصل عدد من استطاع نقل خدماته إلى مليونين وسبعة وثمانين ألفاً، إضافةً إلى أن عدد من جدّد رخصة العمل هو ثلاثة ملايين ونصف المليون، وهذا يدلل على أن هناك عدداً كبيراً من الأشخاص صححوا أوضاعهم، عدا الذين أعلنت وزارة الداخلية من خلال إدارة الجوازات عن مغادرتهم المملكة وبلغ عددهم (951) ألف شخص، وربما يصل الرقم إلى المليون في نهاية الفترة، مبيناً أن ذلك يُعد إنجازاً كبيراً، مُشدداً على أن الهدف من الحملة التفتيشية هو المحافظة على هذه الانجازات.
وتداخل الزميل "سليمان العصيمي: قائلاً: نريد أن نعرف أكثر الجنسيات مخالفة وأكثر المناطق التي يقيمون فيها؟،
وأجاب "د.عبدالله أبو اثنين" أن عدد المخالفين يُعد نسبة وتناسباً، حيث إن أكثر العمالة هم أكثر مخالفة، وبالتالي الهنود هم أكثر العمالة لدينا، إذ يشكلون ما مقداره مليونان ونصف المليون عامل، ذاكراً أن مدينة الرياض أكثر المدن التي توجد بها عمالة مخالفة.

تنسيق مستمر

وطرح الزميل "د.أحمد الجميعة" سؤالاً عن توقع رد فعل المجتمع بعد يوم 1435/1/1ه، خاصةً أن هناك تخوفاً وهيبة من البعض، وما نصيحتكم للمواطن بعد هذا التاريخ؟.
وأجاب "د.عبدالله أبو اثنين" أن المواطنين هم أساس دعم مشروع التصحيح للعمالة في السوق، ونعول عليهم كثيراً، ونأمل منهم التعاون مع وزارة العمل والأمن العام، وخصوصا أصحاب المنشآت أو المشغلين، مُشدداً على أهمية التعامل مع المفتشين بإعطائهم الأوراق والمستندات بكل يسر، مبيناً أن المواطن هو عين رأس الجهات الحكومية في الميدان.
وحول التنسيق مع دوريات الأمن، وهل سيكون هناك خط مباشر، أم بناء على تنظيم مسبق؟، أوضح "د.أبو اثنين" أن اللجنة التنسيقية الماضية تكونت من لجنة مشتركة بين وزارة العمل ووزارة الخارجية ووزارة الداخلية، وكان هناك اجتماع أسبوعي وعند الحاجة لمناقشة قضايا التفتيش ثم للتنسيق، مؤكداً على أنه كلما ضبطنا سوق العمل ضبطنا عملية الاستقدام.
وعلّق "فهد الخليوي"، قائلاً: ما يتعلق بالجانب الأمني لدينا توجيهات من سمو أمير منطقة الرياض بتشكيل لجنة مشتركة داخل المنطقة مع القطاع الأمني، وقد بُلّغنا بجميع احتياجاتنا من الناحية الأمنية.
وعاد "د.أحمد الجميعة" وطرح سؤالاً عن دور الغرف التجارية في الحملة، فأجاب "د.عبدالله أبو اثنين" أن الغرف التجارية ورجالاتها كانوا داعمين لنا وعقدنا اجتماعاً معهم، وعرضوا علينا العديد من التسهيلات بشأن العمالة، وقد دعمونا إعلامياً من خلال التعميمات حول أهمية التصحيح، مؤكداً على أنهم أعضاء مهمون في لجنة التوطين.

مداخلة

نحن في الاتجاه الصحيح

الحملة التصحيحة كانت ضرورية وكان ينبغي لزاماً اتخاذ هذا الإجراء منذ فترة طويلة، وكان من نتاج هذا التأخير تفشي الكثير من الظواهر السلبية كالجريمة والسرقة واستنزاف الأموال وضياع الحقوق، حيث كانت بلدنا مرتعاً لتلك الفئات المخالفة على كافة المستويات وفي جميع المجالات، وكان فيها المسؤول والمواطن على الدرجة نفسها من تحمل تبعات ذلك التسيب والمسؤولية.
وما تم إنجازه خلال تلك المرحلة عمل جبار لم تستطع أجهزة الحاسب الآلي مواكبته بالرغم من الفرص التي تكرم بها خادم الحرمين الشريفين لتصحيح الأوضاع؛ فوجدنا التصحيح يطال مئات الآلاف من المخالفين، وكان التهوان في تطبيق الأنظمة، وجشع الكثير له النصيب الأكبر من ذلك كله، وعليه أوكد أن ما تم إنجازه كان فاعلاً ومثمراً في عملية التصحيح.

وأظن أن سوق العمل سيتأثر كثيراً، ولكن في الاتجاه الصحيح من الضبط والربط لهذه العمالة، وأيضاً لا ننسى تصحيح مسار بعض الأنشطة التجارية ومدى التزامها بالاشتراطات التجارية والخدماتية؛ فكثيراً ما رأينا أعمالاً تجارية مخالفة في مجال عملها ولا نعفي العمالة من ذلك؛ فالكثير من العمالة المنزلية على سبيل المثال انتهى بها المطاف عمالة بناء ومقاولات وغير ذلك، بل إن البعض منها أصبح يمارس مهناً صحية بما لديه من شهادات مزورة.
وتطبيق النظام سيمنع ما كان يعرف ليس محلياً فقط، بل دولياً أن سوق العمل لدينا هو (أكبر معهد عالمي للتدريب بلا رقيب) في جميع المجالات والأنشطة؛ فأمنياً سيمكّن وزارة الداخلية والعدل من السيطرة على العمالة ومحاسبة المسؤولين عن تسيبها ومعرفة عددها ومناطق تجمعها، وعلى ما يُعرف بالأحياء الأجنبية كما هو الحال في الحي البنغالي والحي الصومالي، ولهذه الحملة آثار اقتصادية كثيرة منها أن لها أثراً كبيراً في معرفة عدد العمالة ومستوياتها الخدماتية ونسب تحويلاتها السنوية، وعدد الفرص الوظيفية والسعي لسعودتها وتوطينها، وأيضاً اجتماعياً طمأنة المواطن والمقيم أن هذه العمالة التي تعدادها بالملايين مُسيطر عليها، ومعروف سكناتها ومساكنها، وأن ماكان يحدث على أرض الواقع من معاناة سابقة وصلت بالمواطن إلى دفع 28 ألف ريال مقابل الحصول على نقل خادمة، بينما في الدول المجاورة لا يتجاوز خمس ذلك المبلغ إلى الاستقرار الاجتماعي والنفسي.
وأحب أن أوضح تخوفي، وأوكد أن ماهو قادم من الأيام من احتمالية وجود فراغ كبير للأيدي العاملة، والتي كانت تسهم بما لا يدع مجالاً للشك في التنمية -سواء تحت مظلة نظامية أو غير نظامية- سيعطل جزئياً، أو لنقول يؤخر بعض أعمال التنمية في ظل مغادرة البعض وارتباط البعض الآخر في أعمال مختلفة، وكذلك تحوير بعض العمالة في مجال عملهم عما تم التعاقد معهم من خلاله، كما أوكد أن هذه الحملة التصحيحة لها مثيل في بعض الدول وإن كانت كظاهرة أقل بكثير مما لدينا على سبيل المثال العمالة التركية في ألمانيا، وكذلك العمالة الآسيوية في بريطانيا، ولكن لعل وزارة الداخلية ووزارة العمل مشكورتان وما استحدثتاه من ربط الكتروني سبب فاعل ورئيس في تنفيذ هذه الحملة، والمطلوب مازال أكثر من ذلك.
ولكن أتمنى بنفس الزخم وبنفس الروح أن تتم المحاسبة والمراقبة على المؤسسات التجارية التي ستوفر الأيدي العاملة بعد انتهاء فترة التصحيح، وأن لا يكون المواطن هو الضحية في رفع أجور الأيدي العاملة، كما أتمنى أن يكون مبدأ المحاسبة أو الثواب والعقاب الكترونياً حتى لا يكون للنفس البشرية حظا في ذلك.
*عضو مجلس الشورى- اللجنة الأمنية
«التفتيش الموجه» لكشف المخالفين إلكترونياً
أوضح "م. فراس الإمام" أن وكالة التفتيش وتطوير بيئة العمل بوزارة العمل لديها (42) مشروعاً عدا المبادرات الموجودة في مرحلة التقييم، مضيفاً أن المشروعات محصورة داخل ثلاثة محاور، أولها تطوير السياسات والإجراءات، والثاني تطوير الأفراد وتطوير فرق العمل عبر دورات متخصصة داخل المملكة وخارجها، مبيناً أن المحور الثالث والأخير هو تطوير الوسائل والأدوات والخدمات المساندة.

وقال إن من الأدوات التي نعمل على تطويرها "التفتيش الموجه"، مبيناً أنه من خلال التقييم الذاتي وجدنا أن عدد المنشآت في المملكة المسجلة في قواعد البيانات أكثر من مليونين وأربعمئة ألف، والمنشآت التي فيها أنشطة وحركة تقريباً يساوي نصف العدد، كذلك وجود أشخاص يفتحون سجلات تجارية ويأسسون منشآت ثم إغلاقها دون تسجيلها في قواعد البيانات، سواء في أنظمة وزارة التجارة أو الداخلية أو وزارة العمل.
وأضاف أن وزارة التجارة سهّلت إصدار السجلات التجارية، ما أدى إلى تزايد الأعداد بشكل كبير جداً، مؤكداً على أنه مهما جيشنا الجيوش من مفتشين بطريقة تفتيش تقليدي لزيارة المليون ومئتي ألف منشأة؛ فإن الأمر سيكون صعباً جداً، بخلاف ما لدينا من معايير فنية تبلغ أكثر من (360) معياراً تفتيشياً ما بين أنظمة ولوائح وقرارات وزارية، وعلى ضوئها يتم البحث عن الشبه الكترونياً، ومن ثم التوجه إلى المنشأة والتأكد ميدانياً من مخالفتها، مؤكداً على أن هذه العملية مدروسة وليست عشوائية.
وأشار إلى أنه تم حل هذه المعضلة من خلال إيجاد برنامج حماية الأجور، وبرنامج خاص للتقييم الذاتي والتدقيق، حيث إن كل منشأة من المنشآت الموجودة يتعين عليها تعبئة نماذج التقييم، وهذه التعبئة سوف تسهل للمنشآت محاسبة ذاتها قبل أن نحاسبها من خلال مرحلة التدقيق التي تتم من خلال عدة مستويات؛ وهي تدقيق الكتروني، وتدقيق مكتبي، وتدقيق ميداني، مبيناً أن هذه الأمور ستساعد برفع مستوى امتثال المنشآت في سوق العمل إلى شكل كبير.
ننتظر تفتيشاً متزامناً على الإقامة والتستر!
شدّد الزميل "فيصل العبدالكريم" على أهمية التعامل -بعد تاريخ 1435/1/1هـ- مع قضية العمالة من منظور اقتصادي، عبر تنظيم حملة جديدة على المتسترين، وعلّق "د.عبدالله أبو أثنين"، قائلاً: هناك تستراً في العديد من المؤسسات، لكن

يجب أن يعلم الجميع أننا لن نقف على تصحيح أوضاع العمالة فقط، وإنما سنحاصر بقدر الإمكان كل السلبيات المتعلقة بالعمل والعمالة.
وأضاف أن وزارة العمل لن تستطيع أن تُحارب كل هذه القضايا وحدها، وإنما بتضافر الجهود مع جميع الجهات، مبيناً أن هناك فريق عمل مشتركا مع وزارة التجارة والصناعة التي من اختصاصها كشف عمليات التستر، مؤكداً على أن قضايا التستر أخذت وقتاً طويلاً بالرغم من المبادرات القوية من وزارة التجارة والصناعة، لكنها تواجه حرباً من قبل بعض التجار.
وأشار إلى أنه فيما يتعلق بالتسهيل لأصحاب الأعمال بشأن الاستقدام، فإن الوزارة لم تألُ جهداً في ذلك، بل أعطت فرص الاستقدام والتأشيرات بناءً على النحو الاقتصادي الموجود في المملكة وبشكل متوازن.
وتداخل "خالد الفاخري" بقوله: في هذه القضية صدر تقرير قبل أسبوع عن منظمة العفو الدولية، ذكر عدداً من الملاحظات على المملكة في وضع العمالة، وللأسف هناك حالات فردية حدثت منها مخالفات سلبية بناء على سلوكيات أخلّت بنظام العمل، وتحديداً تعامل بعض هؤلاء الأفراد في ابتزاز العمالة في حالة تجديد الإقامة، أو أثناء إعطائه جوازه للسفر، مُشدداً على أهمية وجود متابعة دقيقة من قبل هيئة تتابع وتنظيم سوق العمل.
وعلّق "د.عبدالله أبو أثنين" من أن المجال مفتوح لأي عامل يقدم شكواه لدى وزارة العمل، وإذا ثبت أن هناك مماطلة في دفع حقوقه يُعطى تصريحاً للعمل لدى آخر، مع عدم عودته لصاحب العمل الأول، والأمر يعود إلى مدى وعي هؤلاء العمالة.
مداخلة
اكتمال الاستعدادات الأمنية
وجه سمو وزير الداخلية بإناطة مهام الضبط لمخالفي نظام الإقامة والعمل ومجهولي الهوية وناقليهم إلى الأمن العام، وبناء عليه فقد أعد الأمن العام كافة الخطط الميدانية والتجهيز ووضع الآلية المناسبة للتنفيذ بتوجيه مباشر ومتابعة من معالي مدير الأمن العام، وقد كلف معاليه مديري الشرط وقادة أفرع الأمن العام بالمناطق بالإعداد التام لهذه المهمة، وكلفني معاليه بالانتقال إلى شرط المناطق والاجتماع بزملائي مديري الشرط ومديري أفرع الأمن العام وعقد ورش عمل في المناطق للشرح المفصل لهذه الخطط الأمنية، والتي تمارس من خلالها أفرع الأمن العام مهامها الجديدة المخولة لها.
وقد تمت المشاركة بالخطط الفرضية للتعامل مع المخالفين وأعمال الضبط والتسليم، وهناك لجان تضم مدير الشرطة ومدير الجوازات ومدير السجون في كل منطقة ومحافظة لإجراء التنسيق والتعاون، وتذليل الصعوبات التي تواجه هذه المهمة.
وجميع أعمال الضبط ستكون بمحاضر وافية تسلم للجهات يدوّن بها كل ما يتعلق بضبط المخالف وتفتيشه ويسلم المخالفون لجهات التوقيف بموجب تلك المحاضر، والاستعدادات كاملة وتامة في ذلك وسيتم متابعة التنفيذ، وإذا وجدت عوائق فسيتم معالجتها في حينها.
وهناك تنسيق مستمر مع وزارة العمل بموجب ما حدده النظام من مهام واختصاصات وسيتولى الأمن العام مساعدة الوزارة ومفتشيها عند الحاجة.
وإنني هنا أتمنى من كل وافد في بلدي أن يسعى إلى تصحيح وضعه أو مغادرة البلد قبل انتهاء المهلة، كما إنني أثق أن كل مواطن أو مقيم لن يضع نفسه محلاً للمساءلة أو المخالفة، لا سيما فيما يتعلق بنقل المخالف أو تشغيله أو إيوائه.
* مساعد مدير الأمن العام لشؤون الأمن
برنامج «صرف الأجور» يشتبه بالمخالفين!
كشف "عبدالعزيز آل بريك" عن برنامج صرف أجور العاملين في منشآت القطاع الخاص سواء الوافد أو المواطنين، من حيث القيمة والقدر المتفق عليه، مضيفاً أنه حددت الوزارة عدة مراحل من أجل تطبيقه على المنشآت وهي سبع مراحل، مبيناً أنه بدأ التطبيق الإلزامي على المنشآت التي يعمل فيها ثلاثة آلاف عامل وما فوق، وبدأنا الآن التطبيق التجريبي لألفي عامل وما فوق، وهكذا حتى نصل إلى (100) عامل أو أقل.
وقال إن الهدف من البرنامج هو رفع درجة الأمان الوظيفي للعاملين في القطاع الخاص، من خلال حصولهم على مستحقاتهم التعاقدية في الوقت المحدد، وذلك من أجل رفع كفاءة سوق العمل، كذلك يمكن أن نُفيد من البرنامج في عملية التفتيش الذكي الموجه، ونُفيد كذلك من برنامج حماية الأجور في أغلب القضايا العمالية، خاصةً أن أغلب القضايا هي قضايا الأجور المتعلقة بالمستحقات المالية.

وأضاف أن تطبيق هذا البرنامج على الشركات يساعدنا على ضمان حق العامل وصاحب العمل في إثبات الحق، وفي معرفة عدد العمالة التي تعمل لدى الآخرين في حالة عدم دفع الأجور للعامل، ذاكراً أن البرنامج يسهِّل لنا عملية الكشف عن التستر؛ لأن الراتب محدد من خلال البرنامج، وإذا كان الدخل أعلى مما هو موجود في البرنامج فهذا يعني أن هناك شبهة تستر.

وأشار إلى أنه حالياً ليس لدينا حق التدخل في تحويلات العاملين، لكن ربما يدخل البرنامج في هذا الأمر مستقبلاً، أو في حال طلبت إحدى الجهات المختصة ذلك، فإنه يمكن أن يتم تزويدهم بتقارير عن العاملين وتحويلاتهم، وهذا الأمر يتم بالتنسيق مع مؤسسة النقد السعودي، والتأمينات الاجتماعية، مبيناً أن صندوق الموارد البشرية سيُفيد أيضاً من البرنامج.

وعلّق "د.عبدالله أبو اثنين"، قائلاً: تم تطبيق برنامج حماية الأجور على الشركات التي يعمل لديها ثلاثة آلاف عامل وأكثر، وعلى المدارس الأهلية، وقد سبق أن ذُكر هذا البرنامج في مؤتمر العمل الدولي، وقد وجدنا إشادة كبيرة من الحضور، لما له من دور في حفظ حق العاملين، مشدداً على أن وزارة العمل ملتزمة بالتمسك بهذا البرنامج، خاصةً بعد أن توفرت لديهم القواعد والبيانات، التي ستُفيد في الربط بين البرنامج والجهات الحكومية، وكذلك مؤسسة النقد السعودي، إضافةً إلى الربط مع البنوك، وبالتالي ضبط سوق العمل وإيجاد بيئة عمل مشجعة للعاملين.

وأشار إلى أن هذا البرنامج سيُفيد في عملية تسهيل نقل كفالة العمالة، فمثلاً إذا لم يحصل العامل على راتبه لمدة ثلاثة أشهر من حقه أن ينقل كفالته مباشرة إلى آخر بدون موافقة الكفيل مع احتفاظه بحقوقه.

AL-JAZIRAH
الجزيرة

خبراء 8 قطاعات يناقشون لائحة الحماية من الإيذاء

وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية لـ(الجزيرة): حالات الإيذاء في المملكة ليست ظاهرة مقلقة

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.al-jazirah.com/2013/20131029/fe18.htm

الجزيرة - عوض مانع القحطاني / تصوير - فتحي كالي:

ناقش خبراء وحقوقيون وقانونيين من وزارة الداخلية والعدل والتعليم والصحة وهيئة حقوق الإنسان والجامعات والادعاء العام وبرنامج الأمان الأسري ووزارة الشؤون الاجتماعية أهم لائحة تنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء في المملكة، وشارك ما يقارب من 100 شخصية من الرجال والنساء، وطرحوا آراءهم ومقترحاتهم حول لائحة الحماية الاجتماعية التنفيذية والمواد التي يجب أن تحتويها هذه اللائحة التي تحدد عمل القطاعات، من خلال اللائحة التفسيرية لنظام الحماية من الإيذاء الذي تم إقراره من المقام السامي. وسوف يواصل هؤلاء الخبراء عقد مثل هذه الورشة التي افتتحها نيابة عن وزير الشؤون الاجتماعية وكيل الوزارة للرعاية الاجتماعية د. عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف، الذي رحب في بداية افتتاح الورشة بالحضور، وقال: أنتم تناقشون اليوم موضوعاً مهماً يعيننا جميعاً في هذا الوطن، من خلال طرح مقترحات نعمل عليها لإيجاد لائحة تحدَّد فيها جميع التفسيرات والتساؤلات، وذلك من خلال إقامة العديد من الورش، سواء في الرياض أو مدن أخرى، لمناقشة هم وطني؛ حتى نصل إلى بنود واضحة لهذه اللائحة عبر مشاركة المختصين في الجوانب الشرعية والقانونية والصحية والأمنية؛ وذلك للتوصل إلى آليات عمل فاعلة، تحقق المرونة، وتحقق الغاية من صدور نظام الحماية والإيذاء. وبيّن د. اليوسف أن الهدف من هذه الورش التي ستقام في العديد من المناطق استطلاع آراء المجتمع؛ حتى يكون هناك لائحة تخدم العمل الاجتماعي في المملكة، وتحد من بعض الظواهر. وتناول عدد من هؤلاء الخبراء والباحثين في هذه الندوة، سواء من الجانب الرجالي أو النسائي، بعض السلوكيات وقضايا الإيذاء وأنواعها، ودور وسائل الإعلام والمساجد، والمسببات لهذه القضايا من خلال العمل التربوي والنفسي، وإيجاد وسائل معينة للحد من قضايا الإيذاء، وأن يكون هناك آليات تحدِّد للمشرعين واجباتهم تجاه مثل هذه القضايا، والحد من العنف الأسري والعقوق والعنف ضد الغير

وقضايا العمالة المنزلية. اليوسف لـ(الجزيرة) وقد أجاب د. عبدالله اليوسف عن أسئلة (الجزيرة)، وسألناه هل أصبح الإيذاء في المملكة ظاهرة مقلقة، فأجاب قائلاً: من واقع إحصائيات وزارة الشؤون الاجتماعية فإن حالات الإيذاء في المملكة لا تعتبر ظاهرة مقلقة، والأرقام التي لدينا لا تشكل ظاهرة، إنما هي حالات موجودة، لكنها محدودة، خاصة أننا تعداد المملكة فاق الـ 20 مليون نسمة، وهذه ليست ظاهرة بالمفهوم الذي يشكل هاجساً بالمفهوم الاجتماعي وعند المتخصصين والعاملين في ميادين العمل الاجتماعي. وقد يتساءل البعض: إذا لماذا خرج نظام الإيذاء في المملكة؟ وإنني أؤكد أن النظام خرج ليس لأن عندنا مشكلة كبيرة وتشكل هاجساً، لكن من باب الحماية، ومن باب بروز بعض القضايا في هذا الجانب، وهو إجراء من منظومة أعمال كثيرة، تسعى الدولة إلى وضع التشريعات لها لتأسيس عمل احتوائي. وأكد اليوسف أننا - ولله الحمد - مجتمع إسلامي، عنده عقيدة وأخلاقيات تحد من ظهور بعض الظواهر. صحيح هناك بعض الأمور تحدث، لكنها حالات فردية. وحول سؤال للجزيرة عن ضعف العقوبات في النظام أجاب: بالعكس، النظام فيه عقوبات قوية وصارمة ومتشددة من السجن والغرامة، وحتى لمن لا يبلِّغون عن حالات الإيذاء. وحول علاقة المرضى النفسيين بحالات الإيذاء في المملكة أجاب: غالباً لا يمارس إنسان سوي حالات الإيذاء، بل من يمارسون حالات الإيذاء، سواء للأطفال أو النساء، هم من المرضى النفسيين؛ إذ يخرج المريض النفسي عن طوره؛ ويحدث منه هذه التصرفات.
رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان من جانبه عبَّر رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في المملكة د. مفلح القحطاني في إجابته عن سؤال الجزيرة عن سعادته بوجود مثل هذا النظام الذي يؤكد حرص الدولة على حماية الإنسان من أي إيذاء يلحق به، سواء مواطناً أو مقيماً، وأن مثل هذه اللائحة سوف تساعد الجهات ذات العلاقة على تنفيذ الآليات بكل يُسر وسهولة. وقال القحطاني إن اللائحة التنفيذية التي تناقش الحماية العامة والحماية الأسرية سوف تسهم وتساعد المشرعين على أداء واجباتهم من خلال نصوص تفسيرية واضحة، تحمي الأسر من الإيذاء، وتعاقب الجاني. وأكد أن الجهد في الخروج بلائحة تحدد معالم النظام من جميع الجهات ذات العلاقة شيء جميل، خاصة أن يشترك في صياغة هذه البنود خبراء من الجهات كافة، بما يحقق أهداف هذا النظام لتوفير الحماية للفئات الأضعف في المجتمع. ونفى د. القحطاني أن يكون الإيذاء في المملكة منتشراً بل يوجد هناك قضايا برزت بانتشار وسائل الإعلام، لكنها ليست ظاهرة.. ونحن نعمل على دراسات معمقة لرصد مثل هذه الحالات، وهناك حالات في الفترة الأخيرة بدأنا نسمع عنها، وتحتاج إلى معالجة وحماية.

صحيفة يومية شاملة
الشرق
http://www.alshrq.com

الفاخري: نظام الحد من الإيذاء لا يشمل قضايا التحرش في الأسواق

المصدر: جريدة الشرق الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/10/29/982567

الدمام – ياسمين آل محمود
قال المشرف العام على الشؤون المالية والإدارية عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور خالد الفاخري إن نظام الحدّ من الإيذاء لا يشمل قضايا التحرش في الأسواق والأماكن العامة. وقال الفاخري إن النظام الذي صدر عن مجلس الوزراء قبل مدة سوف يغطي 60% من قضايا الإيذاء، بينما تتولى الشُرط والمحاكم وهيئة التحقيق والادعاء العام 40% منها، والأخيرة تختص بالقضايا الجنائية المتعلقة بالاعتداء على النفس والأفراد.
وأوضح أن النظام يشمل الإيذاء الذي يقع لضحية ذي علاقة شرعية أو قانونية بالمعتدي، كالعامل وكفيله، والعنف الأسري، والعنف ضد الأطفال، والطالب والمدرسة، وكل من يندرج تحت تبعية أو مسؤولية أو إعالة أو كفالة. مشيراً إلى وجود لبس في فهم النظام من قبل العامة الذين يظنون أنه يشمل جميع قضايا الإيذاء الواقعة على الشخوص.

وأشاد الفاخري بالاجتماع المعقود صباح الأمس في وزارة الشؤون الاجتماعية، قائلاً إنه أتاح لجميع المهتمين مناقشة وإعداد مسودة اللائحة التنفيذية النهائية المتوقع صدورها بعد ما يقارب الشهرين، بالإضافة إلى فتح باب استقبال المرئيات لجميع المشاركين وهم جمعية حقوق الإنسان، وهيئة حقوق الإنسان، ومكافحة المخدرات، ووزارة الداخلية، والأمان الأسري، والجهات ذات العلاقة باعتبارها شريكة في وضع النقاط الأساسية في اللائحة ومناقشة مواد النظام.
يذكر أن نظام الحد من الإيذاء عرّف الإيذاء بأنه «كل شكل من أشكال الاستغلال أو إساءة المعاملة الجسدية أو النفسية أو الجنسية أو التهديد به، يرتكبه شخص تجاه شخص آخر، بما عليه من ولاية أو سلطة أو مسؤولية أو بسبب ما يربطهما من علاقة أسرية أو علاقة إعالة أو كفالة أو وصاية أو تبعية معيشية. ويدخل في إساءة المعاملة امتناع شخص أو تقصيره في الوفاء بواجباته أو التزاماته في توفير الحاجات الأساسية لشخص آخر من أفراد أسرته أو ممن يترتب عليه شرعاً أو نظاماً توفير تلك الحاجات لهم، وهو تعريف تفصيلي جامع لمعظم حالات الإيذاء.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

ستطلب في حال ثبوته معاقبة الفاعل

حقوق الإنسان تحقق في شريط تعنيف سعودي لآسيوي

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/10/29/article_796059.html

«الاقتصادية» من الرياض
قال مسؤول حقوقي سعودي لوكالة فرانس برس أمس إن جمعية تعنى بالدفاع عن حقوق الإنسان تحقق حاليا في شريط تتناقله مواقع التواصل الاجتماعي لسعودي يوسع ضربا بطريقة عنيفة جدا عاملا آسيويا.
وأوضح مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، "أن الجمعية في طور التحقق من المسألة الآن، وأنها ستطلب في حال ثبوتها اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعاقبة الفاعل".
وأضاف "لا توجد لدينا تفاصيل كافية حاليا عن هوية الرجل أو مكان الحادثة".
إلا أن مصادر حقوقية مستقلة أكدت لفرانس برس "أن الرجل الذي يمارس هذا العمل الوحشي يقيم في منطقة الرياض".
وأضافت أن الرجل أقدم على "فعلته الشنيعة بذريعة أن العامل كان يتحدث مع زوجته".
ويظهر الشريط على مواقع التواصل الاجتماعي شابا سعوديا ينهال بالضرب باليدين والرجلين لكما ورفسا على العامل قبل أن يستخدم عقاله مسددا ضربات مؤلمة على كافة أنحاء جسده متهما إياه بأنه كان يغازل زوجته.
وبدا العامل الذي يرتدي زي عمال النظافة في السعودية منهكا متوسلا إلى الشخص الذي يضربه أن يتوقف وإلا فإنه سيموت.

حقوق الإنسان تحقق في قضية تعنيف عامل النظافة

المصدر: جريدة الجزيرة اون لاين الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.al-jazirahonline.com/حقوق-الإنسان-تحقق-في-قضية

العاصمة – أ ف ب
كشف مسؤول حقوقي لوكالة فرانس برس الاثنين أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالسعودية تحقق حاليا في شريط تناقله مواقع التواصل الاجتماعي لمواطن سعودي يضرب عاملاً آسيوياً بطريقة عنيفة.
وقال رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مفلح القحطاني إن الجمعية "في طور التحقق من المسالة الآن، وأنها ستطلب في حال ثبوتها اتخاذ الإجراءات اللازمة لمعاقبة الفاعل."
وأضاف: "لا توجد لدينا تفاصيل كافية حاليا عن هوية الرجل أو مكان الحادثة"، إلا أن مصادر حقوقية مستقلة أكدت لفرانس برس أن "الرجل الذي يمارس هذا العمل الوحشي يقيم في منطقة الرياض."
وأضافت أن الرجل أقدم على "فعلته بذريعة أن العامل كان يزعج زوجته بالاتصالات التلفونية المتكررة."
وأثار المقطع لذي تم تداوله بشكل واسع ردود فعل متباينة، ففي الوقت الذي أظهر فيه البعض تعاطفاً مع العامل واستنكروا التعنيف الذي حدث له، أظهر البعض تضامناً مع الشاب السعودي بحجة أن العامل أنتهك حرمة بيته بالاتصال المتكرر والمزعج لزوجته.
وأظهر المقطع شابا سعوديا ينهال بالضرب باليدين والرجلين لكما ورفسا على العامل قبل أن يستخدم عقاله مسددا ضربات مؤلمة على كافة أنحاء جسده متهما إياه بأنه كان يغازل زوجته، وبدا العامل الذي يرتدي زي عامل نظافة منهكا متوسلا الشخص الذي يضربه بان يتوقف وإلا فانه سيموت.

الهيئة الشرعية الطبية في المدينة تنظر قضية وفاة السهلي

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.al-madina.com/node/487308/الهيئة-الشرعية-الطبية-في-المدينة-تنظر-قضية-وفاة-السهلي.html

حسام الضفيان - المدينة المنورة
الهيئة الشرعية الطبية في المدينة تنظر قضية وفاة السهليحددت الهيئة الشرعية الطبية في المدينة المنورة «مساء الأحد المقبل» موعدًا للنظر في قضية المتوفى عواد السهلي الذي توفي بعد حدوث خطأ طبي أقرت صحة المدينة به في بيان صحفي يوم أمس الأول جراء عملية تفتيت حصوة خضع لها في مستشفى أحد بالمدينة المنورة، وذكرمدير الشؤون الصحية في منطقة المدينة المنورة الدكتور عبدالله الطائفي أن ملف المتوفى لدى الهيئة الصحية الشرعية الأساسية بمنطقة المدينة، مرفق معه إفادة المدعي والمدعى عليه مع إعداد التقارير الفنية اللازمة. وأشار إلى أن أي قضية طبية تحدث فيها وفاة، ويتقدم ذوو المتوفى بشكوى تحال بعد التحقيق المبدئي، بغض النظر كون هناك خطأ طبيًا أم لا من وجهة نظر اللجنة الفنية إلى الهيئة الشرعية وهي المخولة نظامًا بإصدار الحكم على المشمولين في القضية، ومن ثبت تقصيره من عدمه، وحتى حينه يمنع المتورطون في القضية من السفر. وفي السياق حددت جمعية حقوق الإنسان في المدينة المنورة اليوم موعدًا لمقابلة لشقيق المتوفى سليمان السهلي بعد لجوئه إليها يوم أمس للنظر في شكواه من جهة اختصاصها وفي

المقابل ناشد سليمان محاميي المدينة المنورة لحضور الجلسة المحددة مساء الأحد المقبل والوقوف بجانب القضية داعيا أنه لا يكتسب معرفة القوانين والأنظمة التي تدين الأطباء والصحة والدفاع عن حق شقيقه المتوفى نتيجة خطأ في العملية الجراحية التي لم يعلم عنها شقيقه الا بعد اجرائها اضافة إلى الإهمال والتقصير في إنقاذ حياته وإصلاح الخطأ الذي أدى إلى وفاته. وأوضح السهلي أن شقيقه ترك 6 بنات وولدين تكبرهم ابنة في الثامنة عشرة ويصغرهم طفل عمره سنة داعيًا الجهات المسؤولة لدعمهم ومساندتهم.

طالبت أرباب العمل والعمال بالاحترام المتبادل للحقوق والعقود

حقوق الإنسان تدعو الجهات الأمنية للتحري عن فيديو ضرب العامل الآسيوي

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/30article879770.html

الرياض - محمدالغنيم

شرعت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في خطواتها الرسمية للتحري عن مقطع الفيديو الذي يظهر فيه مواطناً وهو يعتدي بالضرب على عامل آسيوي بشكل عنيف بحجة أنه تحدث مع زوجته.

وفي الوقت الذي تناقل فيه متابعون على نطاق واسع جداً المقطع والذي يظهر انه سجل داخل غرفة بمنزل المواطن الذي ظهر يضرب العامل، أولت وكالات أنباء عالمية وشبكات إخبارية دولية كوكالة (فرانس برس) وشبكة ال(CNN) وغيرها اهتماماً لافتاً بالقضية. وقال رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني ل"الرياض" في اتصال هاتفي أمس أنهم يتابعون القضية ويتحققون مما ظهر في المقطع، مشيراً إلى أنهم سيخاطبون الجهات الأمنية للتحري عن الموضوع كاملاً، موضحاً في هذا الصدد أن أولى خطواتهم في هذه القضية وفي مثل هذه المقاطع التي يتم تداولها هي "رصد" المقطع، ثانياً يتم "التحقق" مما تم تداوله والتنسيق مع الأجهزة المختصة للكشف عن مدى صحتها لأنه قد تخرج مقاطع غير صحيحة أو لا تعكس الواقع، وأخيراً تطلب الجمعية بعد ذلك من الجهات المعنية مساءلة المتسبب وتطبيق العقاب المستحق. ودعا القحطاني في تصريحه أرباب العمل عموماً ومن تربطهم علاقة مع العمالة على اختلاف جنسياتهم الى احترام حقوق العمالة وعدم الاساءة اليهم مهما كان، كما دعا في الوقت نفسه العمال للالتزام بحقوق ومتطلبات العمل التي تفرضها عليهم العقود الموقعة بينهم وعدم الإخلال بأنظمة وتعليمات العمل. وكان المقطع الذي انتشر على مواقع التواصل الاجتماعي ولاقى تفاعلاً كبيراً من المواطنين والمتابعين يظهر شاباً سعودياً ينهال بالضرب باليدين والرجلين لكماً ورفساً على العامل قبل أن يستخدم عقاله مسدداً عدد من الضربات لجسد العامل، متهماً إياه بأنه كان يتحدث مع زوجته، وبدأ العامل الذي يرتدي زي عامل نظافة منهكاً متوسلاً للشخص الذي يضربه.

جدة: حقوق الإنسان تطالب بإنشاء مستشفى جديد للصحة النفسية

المصدر: جريدة الشرق الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/10/30/983405

جدة – عامر الجفالي

انتقدت جمعية حقوق الإنسان استمرار الوعود بإنشاء مستشفى جديد للصحة النفسية في جدة دون تنفيذ المشروع. وجاء النقد خلاصة لزيارة نفذها فرع الجمعية بمنطقة مكة المكرمة للمستشفى، أمس، ترأسها المشرف على الفرع الدكتور حسين الشريف.

وقال الشريف لـ «الشرق» إنه سأل إدارة المستشفى عن المستشفى الجديد ووجد أنه لم ينشأ بعد رغم أن هناك وعوداً بإنشائه منذ ثماني سنوات، واصفاً التأخير بأنه «غير مبرر إطلاقاً». وأضاف أن «عدد الأسرة الحالية 120 سريراً وهناك 40 منها حالات دائمة وبالتالي فإن المستشفى الحالي لا يفي إطلاقاً باحتياجات محافظة جدة فيما يتعلق بالعلاج النفسي وهذه الإمكانيات المتاحة حالياً تؤدي إلى ضغوط كبيرة على الكادرين الطبي والتمريضي والكادر الإداري لأنهم يعملون فوق طاقتهم الاستيعابية». وقال «نأمل من المسؤولين في الشؤون الصحية الإسراع والبدء الفوري في تنفيذ المستشفى الجديد، ونحن في الجمعية سنقوم برفع هذه الملاحظات للشؤون الصحية في المحافظة وإمارة المنطقة».

وكان فرع الجمعية قد رصد مجموعة من الملاحظات المهمة خلال الزيارة شملت مستوى خدمات المستشفى رغم تسجيل الجمعية لبعض هذه الملاحظات منذ ثماني سنوات مضت خلال الزيارة الأولى، ووجدت تحسناً ملحوظاً في مستوى الخدمات.

وشارك في الزيارة أعضاء الجمعية طلال قستي وعلي أبو شعقة وليلى حلواني وهالة المهدلي.

وقال الشريف إنهم اطلعوا على الخطط المستقبلية للمستشفى والمراحل التطويرية و «وجدنا اهتماماً جيداً جداً بالمسنين».

وفي عنابر تنويم قسم الرجال القديمة «ما زالت ملاحظاتنا السابقة عليها قائمة في سوء دورات المياه إضافة إلى قدم المبنى الذي يحتاج إلى إزالة». وفي نفس الوقت كانت هناك وحدات جديدة على وشك الانتهاء «وعند مناقشة الأمر مع إدارة المستشفى قالوا إنه يتوقع العمل في الوحدات الجديدة ونقل المرضى إليها مع بداية شهر صفر وتبدو هذه الوحدات مما رأينا بأنها ستكون بمستوى جيد».

وأضاف «في العيادات الخارجية وجدنا العمل يتم بطريقة إلكترونية سهلة ولم نجد تكدساً للمراجعين والتقينا عددا من المراجعين والمراجعات أثنوا على الخدمات المقدمة من المستشفى ووجدنا برنامجا رائعا تحت اسم (برنامج التعامل الحسن) تحت إشراف الخدمة الاجتماعية بالمستشفى لمساعدة المراجعين وتسهيل وصولهم إلى العيادات الخارجية ومقابلة الأطباء وأخذ المواعيد وصرف الدواء وكانت لمسة إنسانية جميلة جدا نأمل أن نراها في كافة مستشفيات المحافظة».

مواطنون في الشرقية يثمنون جهود رجال الأمن في القبض على المتورطين

قضية التحرش تتفاعل في المجتمع مَطَالب بعقوبات رادعة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/30/article879737.html

الدمام - إبراهيم الشيبان، محمد سعد تصوير - عصام عبدالله

ثمن عدد من المواطنين جهود رجال الأمن في المنطقة الشرقية بعد القبض على المتورطين في قضية التحرش بفتيات بأحد المجمعات التجارية في مدينة الظهران. وطالبوا بسرعة اظهار نتائج التحقيقات والعقوبات الرادعة.

وكان صاحب السمو الملكي الأمير سعود بن نايف أمير المنطقة الشرقية يتابع عملية البحث عن المتورطين حتى تم القبض عليهم في فترة وجيزة بعد انتشار المشهد في قنوات التواصل الاجتماعي. وأعلن سموه مساء أمس الأول؛ في مجلسه الأسبوعي تفاصيل متابعته الشخصية لهذه القضية، وذكر أن كل مخالف سيأخذ عقابه الرادع حتى لا تتكرر مثل هذه التصرفات المستغربة على المجتمع. وقال: "الجميع بين يدي العدالة الآن، مشيداً بدور رجال الأمن الذين كانوا على مستوى المسؤولية وواصلوا العمل ليل نهار إلى أن تمكنوا من التعرف والاستدلال على هؤلاء العابثين.

وجاءت عملية القبض بعد قيام فريق العمل المكلف من قبل أمير المنطقة الشرقية بتحليل مقطع الفيديو المتداول، بتقنيات خاصة، وجمع التحريات والمعلومات اللازمة عن الواقعة، ورصد العناصر الأساسية المشاركة فيها.

وثمن المواطنون بالمنطقة الشرقية لإمارة المنطقة ولأجهزة الأمن سرعة التحرك والقبض على عدد ممن شارك في مقطع التحرش والذي تم تناقله الاسبوع الماضي على شبكة التواصل الاجتماعي في الوقت الذي طالب حقوقيون ومتخصصون اجتماعيون؛ بإيجاد قانون واضح لمعاقبة المتحرشين من "الجنسين" وضرورة سن قوانين لمكافحة التحرش عبر إجراءات واضحة وعقوبات صارمة. في ذات الوقت أكدت جمعية حقوق الإنسان على تحركات تجريها لإيجاد قانون مستقل مع الجهات ذات الاختصاص.

إلى ذلك تحدث ل "الرياض" عدد من المواطنين والمواطنات عن الحالة.. فقالت وعد الدوسري إن قيام الإجهزة الأمنية بالقبض على المتحرشين خلال مدة زمنية قصيرة طمأنت الكثير من المواطنين؛ موضحة أن ذلك لا يكفي، ويجب أن تعلن تفاصيل المحاكمة.. وقالت إن الفتيات يقع عليهن مسؤولية؛ فلو أنهن وقفن بحزم أمام الشباب لما وصل الأمر إلى ما وصل إليه.

وقال علي بالحارث إن هذه الظاهرة دخيلة على المجتمع، وتطورت وانكشفت في الفترة الأخيرة لسهولة التصوير والبث؛ مطالباً التشهير بالمتحرشين ليكونون عبرة.

وطالب راشد الدوسري بسن قوانين رادعة حتى يتم القضاء على هذه مثل هذه الحالة، مشيداً بدور الأجهزة الأمنية في هذه القضية؛ التي تحركت في مدة زمنية قصيرة وبقوة، والقبض على المتحرشين.

من جانبه أيد المستشار الحقوقي الدكتور ممدوح الشمري، وضع قوانين لتجريم المتحرشين من الجنسين.

وطالب المحامي حمود الخالدي، بضرورة تخصيص أرقام لتلقي البلاغات، والتعامل معها وفق أساليب خاصة، مؤكداً وجوب سن قوانين رادعة للمتحرشين، كما يجب أن تتعامل الجهات المختصة مع هذا الملف بحزم، خصوصاً بعد انتشارها في الآونة الأخيرة وبشكل ملحوظ، حتى تعدى الأمر دائرة المجتمع الصغير إلى مشاهدي مواقع التواصل الاجتماعي من انحاء العالم.

وشدد الخالدي، على أهمية التركيز على قضايا التحرش، والتوعية من مخاطرها وعواقبها.

ولفت، بأن قضايا التحرش والفعل الفاضح بمكان عام قد كفلها نظام الإجراءات الجزائية، ويعاقب من أقدم على أي قول أو فعل أو من اتخذ موقفا لا تدع ظروف الحال شكاً في دلالته على الرغبة في الإيقاع بالطرف الآخر، أو إهانته.

التقرير الطبي يحدد مسؤولية القرار الإنساني في قضايا الحق العام

الإفراج الصحي عن السجين..اللي فيه مكفيه"!

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/30/article879614.html

الدمام، جدة، تحقيق- عبدالله الفيفي، ضيف الله المطوع

كفل النظام للمساجين -من خلال المادة (22) من نظام السجن والتوقيف- الحصول على الرعاية الاجتماعية والصحية، وعلاجهم داخل السجون، وحددت اللائحة التنفيذية القواعد الخاصة لإتمام ذلك داخل دور التوقيف وخارجِها، كما حددت الأحوال التي يجوز فيها إعفاء المسجون من العمل، ووضعت اللائحة كذلك القواعِد الخاصة بالإفراج الصحي عن الأشخاص المُصابين بأمراض تُهدِد حياتِهم بالخطر، أو تُعجِزهم كُلياً، على أن يتم الكشف دورياً على المُفرج عنه لإعادته إلى السجن أو دور التوقيف عندما تسمح حالتُه الصحية بِذلك.

وبيّن حقوقيون أنّه لا يجوز الحديث أو المطالبة بالإفراج الصحي عن السجين إلاّ في الأحكام النهائية وأثناء تنفيذ العقوبة، وبعد نفاذ كافة طرق الطعن على الحكم، وإلاّ تم اللجوء إلى الطعن، وأنّ الإفراج الصحي في حقيقة الأمر إحدى السبل التي تحفظ للمحكوم عليه حياته إذا تعرضت للخطر بحبسه، وانتفت وسائل المحافظة عليها داخل أسوار السجن، ولا بد أن يكون المرض المبرر للإفراج الصحي مشروطاً بأن يكون مهدداً لحياة المحكوم عليه كلياً، أو يسبب له عجزاً كلياً، ويصعب علاجه داخل مستشفى السجن، موضحين أنّ هناك بعض السجناء المرضى الذين تنطبق عليهم شروط لائحة الإفراج الصحي، ولكن حالتهم الصحية تتحسن مع مرور الوقت، كالمرضى النفسيين على سبيل المثال.

ولفت حقوقيون إلى أنّ المادة (22) من نظام السجن والتوقيف تتضمن: الإفراج عن السجين الذي يعاني من مرض خطير لا يرجى برؤه، أو قرر الطبيب المختص أنّ بقاءه في السجن لا يساعد على شفائه، وذلك بعد مصادقة اللجنة الطبية المختصة على تقرير الطبيب، ويعاد الكشف على المفرج عنه صحياً كل ستة أشهر؛ لمعرفة ما طرأ على حالته الصحية، كما أنّه يتم عند تقديم معاملة تتعلق بدراسة أحد حالات السجناء المرضية دراسة ملفه؛ للتأكد من احتوائه على تقرير طبي حديث ومفصل عن الحالة من مستشفى حكومي، واستدعاء السجين لمقر الهيئة الطبية من أجل توقيع الكشف الطبي، وإجراء الفحوصات كاملة، وتصنيف الحالة ضمن الفئات المنصوص عليها في لائحة الإفراج الصحي، مشددين على ضرورة وجود دور حيوي للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان في هذا المجال.

وفي حالة وجود ضرر على المريض نتيجة حصول تفريط غير مقصود من قبل الجهات المعنية بحبسه أو متابعته صحياً؛ فإنه يتم معاقبة المتسبب في ذلك عقاباً إدارياً داخلياً، ويتبين ذلك من خلال التحقيق في القضية وقراءة تفاصيلها.

تصنيف الحالة

وأوضح "أسعد سعود" -الناطق الإعلامي لصحة الشرقية- أنّ الدور المنوط بالجهات الصحية التي تتابع الحالات المرضية للسجناء؛ يبدأ بتلقي الخطاب من جهة الاختصاص في أي مناطق المملكة بطلب دراسة حالة أحد السجناء المرضى، وتحديد مدى انطباق الشروط المنصوص عليها في لائحة الإفراج الصحي، وعلى ذلك تتم دراسة المعاملة للتأكد من احتوائها على تقرير طبي حديث ومفصل عن حالة السجين من مستشفى حكومي، ثم يتم استدعاء السجين لمقر الهيئة الطبية من أجل الكشف عليه، ودراسة حالته، والاطلاع على ما قد يكون لديه من فحوصات، مبيّناً أنّ بعد استكمال تقييم حالة السجين المريض يتم تصنيف حالته الصحية ضمن إحدى الفئات المنصوص عليها في لائحة الإفراج الصحي، وإصدار قرار بذلك من الهيئة الطبية، حيث يتم إرساله إلى الجهة المحولة، والاحتفاظ بنسخة منه في ملفه بالهيئة.

إفراج بضوابط

ونوّه "صباح المري" -مستشار قانوني- أنّ لائحة الإفراج الصحي تضمن للسجين المريض الإفراج عنه ضمن ضوابط معينة، وإخضاعه لفترة علاج ومتابعة مستمرة من الجهة الصحية المشرفة عليه، وهي المخولة باتخاذ القرارات باستمرار الإفراج عنه من عدمه، موضحاً أنّ هناك أمراضاً تستدعي متابعتها بشكل دوري ومستمر، كالأمراض المستعصية والنفسية وغيرها، وهناك بعض الحالات المرضية يتم شفاؤها -بإذن الله- مع الوقت، وبعد ذلك تنتفي عن المريض ضوابط واشتراطات الإفراج الصحي. وقال لو حدث أي تقصير من الجهات المشرفة على السجين وتأخير معاملته وتسبب في وقوع الضرر عليه؛ يتم بحث الموضوع وإجراء تحقيق في الموضوع، وإن ثبت حدوث أي تقصير غير مقصود من أي جهةٍ كانت فإنّه يتم معاقبة المتسبب في ذلك عقاباً داخلياً من إدارته، مشدداً على ضرورة أن يكون هناك دورٌ فعال في هذا الجانب من قبل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، كونها جهة محايدة.

حفظ الروح

وشدد "طلال الأحمدي" -محام ومستشار قانوني- على أنّه لا يجوز الحديث أو المطالبة بالإفراج الصحي إلاّ في الأحكام النهائية وأثناء تنفيذ العقوبة، وبعد نفاد كافة طرق الطعن على الحكم وإلاّ سيتم اللجوء إلى الطعن، موضحاً أنّ الإفراج الصحي يعدّ في حقيقة الأمر إحدى السبل التي تحفظ للمحكوم حياته إذا تعرضت للحبس وانتفت وسائل المحافظة عليها داخل أسوار السجن، ولابد من أن يكون المرض المبرر للإفراج الصحي مشروطاً بأن يكون مهدداً لحياة المحكوم عليه كلياً، أو يسبب له عجزاً كلياً ويصعب علاجه داخل مستشفى السجن، مؤكّداً على أنّ الأنظمة تضمنت الإفراج الصحي عن المحكوم عليه، بحيث يجمع بين حق الإنسان في الحياة، ومقتضيات المصلحة العامة من تنفيذ الحكم القضائي، جزاء ما اقترفه من جرم، وذلك بما لا يتجاوز العقوبة بالحبس كوسيلة للردع العام إلى أنّ يكون وسيلة للقتل أو الإيذاء.

مراعاة المبادئ

وقال "معتوق الشريف" -باحث في حقوق الانسان-: "تشير قواعد معاملة السجناء إلى أنّه لا يجوز احتجاز أي شخص يظهر أنّه مصاب بأمراض صحية يمكن أن تلحق الضرر بالآخرين، كما أنّ على إدارة السجون أن تضع المصابين بأمراض تحت المراقبة والعلاج في مصلحات متخصصة تحت إدارة طبية أو داخل السجن تحت إشراف طبي خاص، وفي المملكة هناك لائحة للإفراج عن السجناء تسمى لائحة الإفراج الصحي صدرت عام ١٤٠٠ه"

وأضاف: "ندعو إدارات السجون إلى الاهتمام بصحة المساجين، وتمكينهم من الذهاب إلى المستشفيات، وعدم البط في ذلك، وتطوير بيئة السجن وفق ما نصت عليه المبادئ العالمية لضمان حق العلاج للمساجين، وحق وصولهم الى المستشفيات وعرضهم على الهيئات الطبية المتخصصة، فبعض المشاكل الصحية تؤثر على سلوك المسجونين، لذلك فمن المبادئ الأساسية أن يتم فحص المساجين عند دخولهم أماكن الاحتجاز وتتم متابعتهم بشكل دوري وفق سجلات طبية، وتمكين السجين من حقه في طلب رأي طبي، وفصل من تثبت إصابته بأمراض"، مطالباً الأطباء بمراعاة مبادئ آداب مهنة الطب المتصلة بدور الموظفين الصحيين، ولاسيما الأطباء في حماية المسجونين في التوصية بالإفراج الصحي أو بقاء السجين حماية للمجتمع، وقبل ذلك حمايتهم من البيئة حتى لا تتفشى لديهم الأمراض، فالأطباء هم المسؤولون عن حالات المرضى وصحتهم".

دراسة الحالة

وأشار "سليمان الجميعي" -مستشار قانوني- إلى أنّ نظام السجون ولائحته التنفيذية يقضي بأن يفرج عن السجين الذي يعاني من مرض خطير لا يرجى برؤه منه، أو اتضح من خلال الكشف الطبي أنّ بقاءه في السجن لا يساعد على شفائه، وذلك بعد مصادقة اللجنة الطبية المختصة، على أن يعاد الكشف على المريض المفرج عنه إفراجاً صحياً كل ستة أشهر؛ لمعرفة ما طرأ على حالته الصحية، لافتاً إلى أنّ الهيئة الطبية تتلقى المعاملات الخاصة بالسجناء المرضى وتحديد مدى انطباق الشروط المنصوص عليها في لائحة الإفراج الصحي، وعليه يتم تنفيذ الإجراءات المتمثلة في دراسة المعاملة؛ للتأكد من احتوائها على تقرير طبي حديث ومفصل عن حالة السجين من مستشفى حكومي، ويتم استدعاء السجين لمقر الهيئة للكشف عليه، ودراسة حالته، وبعد استكمال تقييم حالة المريض يتم تصنيف حالته ضمن إحدى الفئات المنصوص عليها في لائحة الإفراج الصحي، ويصدر قرار بذلك من الهيئة ويوجه إلى الجهة المحولة ويحتفظ بصورة منه في ملف بالهيئة.

يخفف من معاناتهم نفسياً ورؤية أطفالهم وهم خلف القضبان

ننتظر قرار تواصل السجناء مع أسرهم بـ"سكايب"

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/30/article879613.html

جدة، تحقيق- منى الحيدري

استطاعت التقنية الحديثة من خلال برامج التواصل الاجتماعي على شبكات الإنترنت من جذب المستخدمين لها وتزايد اعدادهم عبر تواصل متنوع ومتسارع ل"الفيسبوك، توتير، سكايب، الواتساب"، ومع تطور هذه الوسائل تطورت وسائل الاتصال بين الناس، وأصبحت هذة الشبكة الواسعة من التواصل هي الوسيلة الاجتماعية المفضلة التي تتيح المشاهدة المباشرة، وتبادل المقاطع والصور والمشاعر فيما بينهم رغم الفاصل الزمني والبعد الجغرافي.

السجناء الذين يعيشون وراء القضبان بحاجة لمثل هذا النوع من التواصل الإلكتروني الذكي "سكايب" مع أسرهم؛ وفق تنظيم تقني مقنن مدروس لا يسمح بحدوث أخطاء فادحة لا تحقق المصلحة من إيجاد هذا النوع من التواصل المرئي، خاصة عندما يتحرج السجين من رؤية ابنائه له في السجن، أو عندما يكون بحاجة أكثر لمتابعتهم؛ فأسرة السجين تتعرض لهزة في حياتها لغياب عائلها أو أحد أبنائها. "الرياض" ناقشت الموضوع مع المختصين من خلال سطور التحقيق التالي.

تنظيم وتوقيت

في البداية أكد "د. مساعد المحيا" -الأستاذ المشارك بقسم الإذاعة والتلفزيون بكلية الإعلام والاتصال بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- على أن وسائل التواصل الحديثة أتاحت التواصل بين من يعيشون عبر القارات، وأصبحوا يعيشون اللحظة نفسها في الاتصال، ورؤية من يريدون والحديث معه بشكل يخفف من الغربة والبُعد.

وقال: "حين يحدث هذا النوع من تواصل السجناء مع ذويهم وتحديد من الذين يتواصلون معه؛ فإنه سيكون تواصل ايجابي وسينعكس على نفسياتهم، ولكن المشكلة تكمن في مفهوم السجن، حيث أن السجين متى ما مارس حياته الطبيعية داخل السجن، وكأنه ليس بسجين فهذا يعني أن الهدف من سجنه لم يتحقق في مفهوم العمل الأمني، كما أنه من المقلق أن يستخدم هذا التواصل في صناعة حراك داخل السجن؛ مما يؤدي إلى مشكلات أمنية كبيرة تجعل الجهات المسؤولة في السجون لا ترغب بتطبيق الفكرة".

وأضاف عندما يلتقي السجين مع أقاربه في السجن؛ فهناك الكثير من الخطوات التي تتم في إجراءات تواصلهم معهم، وهذه الإجراءات عندما نعرفها ونراها ندرك أن الاستخدام التقني قد يكون مستحيلاً جداً؛ فمجرد تواصله مع فلان أو أهله يحتاج لكثير من التأكد من هوية الأشخاص الذي يرغب في التواصل معهم، وما طبيعة الحوار الذي دار بينهم، مقترحا إمكانية ان يكون هناك تسجيل للقاء الذي تم بينهم، وبالتالي فإن فكرة التواصل بحاجة لحضور جهات ما تُسمى بحقوق الإنسان من أجل ايجاد هذا الحق للسجين؛ ليتواصل مع أهله أثناء وقت العقوبة، مشيراً الى أن كثيراً من الدول سمحت للسجناء بالتواصل مع اقاربهم بالهاتف الجوال وهم داخل السجن، وتنقل هذه الصورة كاميرات التلفزيون، مؤكداً على أننا بحاجة لأن يتغيّر مفهوم السجن لدينا في بعض تنظيماته، ومن الممكن وقته الحديث عن هذا الجانب، وإلاّ سيكون توفير هذة التقنية من نسج الخيال.

وأشار إلى إيجابيات هذا القرار التي منها أن يمارس السجين حياته بشكل مقبول داخل السجن، ويتم تطبيق كل الحقوق الخاصة التي يجب أن يحصل عليها داخل السجن، متوقعاً لو أن إدارة السجون اهتمت بهذا الأمر، خاصة لسجناء انتهت مرحلة التحقيق معهم وصدر بحقهم الحكم القضائي؛ فمن المفترض أن يكون السجن فترة إصلاح وتهذيب وبناء تربوي، ومحاولة إعادة هذا الفرد إلى نسيج المجتمع بشكل صالح، ومن الضروري الاّ يعيش السجين فترة يغضب فيها ويحتقن ضد المجتمع، ولذلك ينبغي أن يكون هناك وسائل كثيرة تعيده إلى حضن المجتمع بشكل إيجابي ويحب الناس والمجتمع ويخرج من السجن وهو متشوق ومتطلع لممارسة حياته الطبيعية بعد أن كان يتواصل مع الآخرين الكترونياً، داعياً أن

تتاح جزء من هذه البرامج بشيء من التنظيم والتوقيت للسجناء؛ كأن يُتاح لهم أوقات معينة يتواصلون فيه مع الآخرين، وهذا ممكن كأن يكون هناك محطات تلفزيونية متاحة، وهذا طبعاً سيلقي عبء كبيرا على السجون؛ لأنه سيخلق لهم عملا جديدا سيكون بحاجة لمتخصصين في الجوانب الإعلامية والنفسية شريطة ألا يكون العمل أمنيا يمارس بشيء من القسوة على السجناء، ومادام الأمر مسموح وممكن فالتنظيم له من خلال تقسيم السجناء وفق مجموعات يحدد له ما يُسمح وما لا يُسمح، ويمكن أن يتم ذلك الكترونياً، بحيث يتم فتح الجهاز الإلكتروني للسجين الذي تنطبق عليه شروط استخدامه ويتاح له الوقت المحدد ومع حسابات محددة، ويمكن أن تضبط هذة الدردشة وتراقب آلياً، ويمكن السيطرة على المخالفات في وقتها، مؤكداً على أننا بحاجة فعلية بفكرة الاقتناع أن السجين من حقه أن يتواصل مع أسرته وأهله وأولاده ومجتمعه؛ ليتحقق هذا النوع من التواصل التقني.

فكرة جيدة.. ولكن!

ويري "د. سعود كاتب" -أستاذ تكنولوجيا الإعلام بجامعة الملك عبدالعزيز- أن الفكرة جيدة لو تم تطبيقها بشكل يتلائم وطبيعة الجريمة، وخطورة السجين، حيث أن بعض السجناء يكونون بحاجة إلى رقابة مشددة وهم في السجون، ولكن في حالات كثيرة بإمكان السجين التواصل مع عائلته وأسرته ببرنامج "سكايب" ولا أجد فيه ضرر، مشيراً إلى أن هذا لا يلغي الحاجة للتواصل المباشر عن قرب.

وقال إن التواصل عبر "سكايب" مناسب جداً عندما يصعب التواصل المباشر؛ نظراً لبُعد السجين عن سكن عائلته، أو عدم رغبته بمشاهدة أطفاله وهو خلف القضبان، مع الأخذ في الاعتبار إتاحة هذة الخدمة للسجين بعد موافقته، مؤكداً على أن تطبيق مثل هذا النوع من التواصل بحاجة لمزيد من الدراسات من قبل المختصين، ومدى إمكانية تطبيقها، وربما لا تتناسب مع المجرمين الخطرين وهذا عائد لرؤية إدارة السجون.

دعم المشروع

وأوضح الأستاذ "يحي بن عطية الكناني" -رئيس لجنة رعاية السجناء بمكة المكرمة- أن اللجنة الخيرية الوطنية لرعاية السجناء بمكة المكرمة لديها استعداد كامل لدعم مثل هذا المشروع مادياً، لافتاً إلى أنهم كلجنة سبق وأن طرحوا هذا الموضوع ولاقى تفاعلاً من رجال الأعمال لدعمه، مشيراً إلى أن اللجنة لديها مسؤوليات محددة، بينما الجهة المسؤولة عن السجناء وأنظمة السجن وحمايته وأمنه هي المديرية العامة للسجون، ومتي ما مُنحنا الموافقة فسننطلق تجاه دعم أي مشروع تقني يواكب التطور السريع ووسائل الاتصال الحديثة وفي حدود ما يمنح لنا من صلاحيات، وما يضمن عدم انعكاس هذه الخدمة بشيء سلبي؛ لأنه قد يفتح المجال للتواصل مع جهات أخرى وهذا التحفظ سبب في تأخير مثل هذه المشروعات.

وقال إن بعض القضايا لا ترقي إلى مستوى الجُرم، ولكن قد تكون إيقاف أو حماية للسجين من بعض الأمور، وهذا لا يُخشى من تواصل السجين مع أسرته الكترونياً، مشيراً إلى أن التقنية يمكن اخضاعها لكل ما تريده من تحفظ أو تحديد روابط معينة يتم التعامل معها، والمختصون في هذا المجال يستطيعون تحديد النافذة التي يمكن أن يمر من خلاله ما يتاح دون ضرر على الأمن والسجين وأسرته، ولكن في بعض القضايا يجب أن يُؤدب فيها السجين الذي تصل درجة خطورته على الأمن مثل أصحاب المخدرات والقضايا الأمنية والتي لا يمكن إتاحة هذا النوع من الإتصال لهم، أما السجناء المتعسرين مادياً أو الذين اخطئوا؛ بسبب الضعف البشري ورأت الجهات المعنية ملائمتهم لهذا النوع من التقنية، مؤكداً على أن السجين الواعي عندما يتابع أسرته ويوجههم ويطلع على وضعهم داخل البيت، ويستطيع أن يوجه ويلاحظ ويضبط الأسرة؛ فإن ذلك سيجنبها الضياع والتفكك.

التواصل الحسي

وأكد "د. صالح الدبل" -أستاذ مشارك في علم اجتماع الجريمة بكلية الملك فهد الأمنية- على أن زيارة الأبناء لذويهم السجناء في السجن تعتبر نوع من اللقاء الهام؛ فالفائدة من الزيارة التواصل الحسي، مشيراً إلى أن الاتصال التقني ممكن أن ينفع لأولاد السجين الصغار، ممن لا يحبذ معرفتهم أو رؤية والدهم في السجن، أما الأولاد الكبار للسجين فالأفضل زيارته ورؤيته عن قرب، مطالباً بضرورة إيجاد بيئة مناسبة لزيارة السجناء مع أهاليهم داخل السجن، وتكون في مكان اجتماعي وهادئ ومنظم، حيث يستطيع الأبناء أن يجلسوا مع والدهم بدلاً من أن يكون اللقاء وراء القضبان، أو الزجاج، وإنما يجلسوا كأسرة في مكان مغلق ومؤمن بجانب بعضهم، بحيث يكون هناك فرصة للتواصل الحسي، خاصة إذا كان للسجين ابن كفيف او أصم وهو بحاجة لأن يقترب من إحساس والده أو والدته السجينة بتلامس الأيادي للشعور بالحب والاهتمام.

<فيديو> منظمة حقوقية سعودية تحقق في فيديو يظهر سعوديا يضرب خادمه الآسيوي ضربا مبرحا

المصدر: جريدة القدس الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.alquds.com/news/article/view/id/470004

الرياض - القدس –
قالت منظمة حقوقية سعودية إنها تحقق في فيديو يظهر سعوديا يضرب خادمه الآسيوي ضربا مبرحا علما بأن المملكة السعودية تستضيف ملايين من العمال الأجانب، حسب ما افادت قناة بي بي سي.
ويظهر الفيديو الذي نشر على شبكة الإنترنت رجلا يرتدي ملابس سعودية تقليدية ذات لون أبيض وهو يصفع رجلا آسيويا ويجلده ويركله.
وحسب القناة قال رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، مفلح القحطاني، لوكالة فرانس برس إن جمعيته "تحقق في هذه القضية".
وأضاف القحطاني قائلا "ليس لدينا تفاصيل كافية بشأن هوية الرجل أو بشأن المكان الذي وقعت فيه الحادثة".
وستطالب الجمعية الحقوقية شبه الحكومية بمعاقبة مرتكب هذه الأفعال إذا ثبتت صحة الوقائع في الفيديو.
لكن ناشطا في مجال حقوق الإنسان قال إن الرجل السعودي يعيش في العاصمة الرياض وقد أراد معاقبة خادمه الآسيوي بسبب حديثه إلى زوجته.
ويمكن سماع صوت رجل ثالث في مقطع الفيديو الذي تبلغ مدته 1.53 دقيقة خلال التصوير حينما ألقي بالضحية أرضا في غرفة الجلوس.
ويظهر مقطع الفيديو الرجل الآسيوي هو يصرخ مرارا حين جلده.
وليس واضحا متى وضع مقطع الفيديو على شبكة الإنترنت لكن إحدى النسخ التي نشرت على موقع يوتيوب تحمل تاريخ الجمعة الماضية.
وتتهم جماعات حقوق الإنسان مرارا الحكومة السعودية والحكومات الخليجية الأخرى بإساءة معاملة العمال الأجانب لديها وخصوصا العمال القادمين من جنوب آسيا الذين يشكلون الجزء الأكبر من العمالة التي تتقاضى أجورا منخفضة.
ويبدو انه تم "تجميد" المقاطع الاخيرة من الفيديو لقسوتها.

وزارة الصحة في مواجهات تحديات الحاضر والمستقبل

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.al-madina.com/node/487657/وزارة-الصحة-في-مواجهات-تحديات-الحاضر-والمستقبل.html

استنادًا إلى تقرير منظمة الصحة العالمية؛ فقد احتلت المملكة المرتبة الرابعة من بين خمس دول خليجية في نسبة الإنفاق الصحي السنوي لعام (2011)، حيث أشارت إلى أن مجموع النفقات الصحية للفرد (الواحد) (901) دولار، وأن مجموع النفقات الصحية كنسبة مئوية من الناتج القومي الإجمالي لعام (2011) هي 3.7%، وبالفعل لو قارنّا هذه النسب بدول

أخرى مجاورة للمملكة؛ لوجدنا أن الفارق يستدعي البحث والاهتمام والتركيز من قبل المتخصصين؛ بهدف بذل المزيد من الاهتمام لتحسين الأداء ورفع مستوى الرعاية الصحية، فرغم أن موازنة وزارة الصحة الأخيرة بلغت أكثر من (39) مليار ريال وهي تمثل 6.9% من حجم الموازنة العامة، إلا أن الواقع القائم على الاحتياج الفعلي يظل يشكل تحديًا كبيرًا للوزارة.. وأهم التحديات هي التي أشارت إليها الوزارة في الخطة الإستراتيجية التي عرضتها على مجلس الشورى قبل عامين، وما جاء فيها إلا تأكيدًا لطموح المسؤولين في الوزارة.. ولكنها تصطدم بمعوقات قد لا نستطيع التغلب عليها بسهولة، فمثلًا عدد الأسرة في مستشفيات الوزارة وفقًا للتقرير الإحصائي الصادر عام 1432هـ يشير إلى وجود 34.450 سرير بمعدل سرير واحد لكل (824)، بينما الاحتياج الفعلي يتطلب زيادتها بنسبة 145% حتى عام (2025).. وهذا بالطبع تحدٍ كبير. وباطلاعي على تفاصيل الكتاب الإحصائي للوزارة لعام 1432هـ.. وجدت أنه بالفعل يحوي معلومات هامة.. ومما شد انتباهي المعلومات التالية:

أولًا: نسبة شغل الأسرّة في مستشفيات وزارة الصحة كانت كالتالي: (المستشفيات العامة 57% - الصحة النفسية 85.1% - النساء والولادة 69.1%).. والسؤال: هل تدنِّي نسبة شغل الأسرّة في المستشفيات العامة والنساء والولادة سببها عدم الاستغلال الأمثل والكامل للموارد المتاحة؛ وبالتالي ضعف الأداء الإداري والرقابي؟! أم لسبب قلّة المرضى الذين يحتاجون لتنويم؟ أم لسبب آخر؟!

ثانيًا: أشار التقرير نفسه إلى مجموع العمليات الجراحية، التي أجريت في مستشفيات المملكة، حيث بلغت 1.064.850 عملية.. تم إجراؤها وفق الجهات والنسب التالية: (40.4% في مستشفيات وزارة الصحة - 17.6% في مستشفيات الجهات الحكومية الأخرى - 42% بمستشفيات القطاع الخاص (الأهلي).. والسؤال: كيف استطاعت المستشفيات الأهلية وعددها (130) مستشفى أن تجري (447.761) عملية في عام 1432هـ.. بينما لم تستطع مستشفيات وزارة الصحة وعددها (251) مستشفى سوى إجراء (430.096) علمية؟ علمًا بأن الأهلية قد بلغ عدد المنومين بها أكثر من 800 ألف مريض؟!.. من المؤكد أن الإجابة على هذا ستعطينا فكرة شاملة عن الأسباب.

ثالثًا: مستشفيات الصحة النفسية والصدرية والحميات هي الأكثر إشغالًا للأسرّة، مما يعني إقبالًا كبيرًا على المستشفيات الحكومية المتخصصة، وقلّة الإقبال على المستشفيات الحكومية الأخرى أو الأهلية.. وهنا يبرز تساؤل ملح: متى تتمكن وزارة الحصة من توفير التغطية الصحية في كل مناطق المملكة؟ فأعداد هذه المستشفيات قليلة والإقبال عليها كبير ومتزايد.. أعانها الله؟!.

رابعًا: ذكر التقرير أن عدد الأطباء الذين يعملون في وزارة الصحة (251175) طبيبًا وطبيبة، منهم (5683) طبيبًا وطبيبة من السعوديين، وهذا بلا شك يمثل تحديًا زمنيًا يستلزم خطة تأهيل واستقطاب بعيدة المدى للوصول حتى نسبة 50.14% ما بين سعودي وغيره.

* عضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

جدة: حقوق الإنسان ترصد ملاحظات على الصحة النفسية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/566738

جدة - إيمان السالم

كشفت زيارة مفاجئة لجمعية حقوق الانسان إلى مستشفى الصحة النفسية في محافظة جدة أمس عن وجود عدد من الملاحظات أبرزها سوء دورات المياه، وقدم المبنى الذي يحتاج إلى إزالة، إضافة إلى تدوين ملاحظات على تنويم قسم الرجال القديم.

ورصدت مشكلات أبرزها عدم تسلم المرضى المتحسنين، ووجود حالات من مجهولي الهوية أو الوافدين إذ لا تتعاون معهم سفاراتهم.

وقال المشرف على فرع جمعية حقوق الإنسان في منطقة مكة المكرمة الدكتور حسين الشريف إن الزيارة جاءت تأسيساً على زيارة وفد الجمعية الأولى للمستشفى قبل ثمانية أعوام، مشيراً إلى أنه تم الاطلاع على الخطط المستقبلية للمستشفى، والمراحل التطويرية التي هم بصددها، موضحاً أن هناك وحدات جديدة على وشك الانتهاء منها.
وأضاف أن المستشفى الجديد لم يتم البدء في إنشائه حتى الآن رغم أنه كان هناك وعود بإنشائه منذ ثمانية أعوام، مشيراً إلى أن التأخير غير مبرر إطلاقاً، لا سيما وأن عدد الأسرة الحالية الموجودة 120 سريراً، وهناك 40 منها لحالات دائمة.
وأضاف: «المستشفى الحالي لا يفي إطلاقاً بحاجات محافظة جدة في ما يتعلق بالعلاج النفسي، وهذه الإمكانات المتاحة حالياً تؤدي إلى ضغوط كبيرة على الكادرين الطبي، والتمريضي والكادر الإداري لأنهم يعملون فوق طاقاتهم الاستيعابية، ونحن نأمل من المسؤولين في الشؤون الصحية بجدة الإسراع، والبدء الفوري في تنفيذ المستشفى الجديد»، مشيراً إلى أنه سيتم الرفع بالملاحظات للشؤون الصحية في المحافظة، وإمارة المنطقة.
وأضاف أن الجمعية توجه رسالة للمجتمع قائلاً: «المرضى النفسيون هم مرضى طبيعيون شأنهم شأن جميع المرضى تتم معالجتهم بطريقة علمية جديدة، ويجب أن نتفهم هذا المرض، والتعامل معهم بشكل دوني، ووضع ضوابط صارمة مع أسر المرضى النفسيين الذين يرفضون تسلم مرضاهم بعد تحسنهم لأنهم عبء على المستشفى بعد انتهاء علاجهم ويشغلون أسرة المرضى الآخرون في حاجتها».
وطالب بسرعة إنشاء دار النقاهة أسوة بما هو موجود في الرياض لإحالة مثل هذه الحالات إليه حتى يتم إنهاء إشكالاتهم أو الحالات الموجودة في الشارع من المرضى بصحة نفسية سيئة.

الحياة AL HAYAT

حقوق الإنسان تؤكد أن غرف التنويم غير آمنة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/566740

جدة - إيمان السالم
رصدت عضوة الجمعية للقسم النسائي هالة المهدلي سوءاً في النظافة للقسم النسائي في المستشفى، إضافة إلى أن البيئة الصحية سيئة، وهناك نقص شديد في السعة السريرية، وسوء المرافق الصحية، وسوء الرائحة والتهوية، وغياب عوامل السلامة وإنذارات الحريق.
وأوضحت أن الوجبات الغذائية ليست متنوعة، وغير كافية، مشيرة إلى أن وحدات تنويم المريضات ضيقة، وتشتمل على 15 سريراً، إضافة إلى سرير واحد فقط للعزل. وقالت: «غرف التنويم غير آمنة تماماً على المرضى ذوي الحالات الحرجة، كما أن صيانة المستشفى الداخلية سيئة، ولا يتم التجاوب مع طلبات الصيانة بسرعة، وغياب أدوات النظافة خاصة الشخصية منها للمرضى مثل الصابون والشامبو»، موضحة أن القسم لديه مشكلات أبرزها عدم تسلم المرضى المتحسنين، ووجود حالات من مجهولي الهوية أو الوافدين إذ لا تتعاون معهم سفاراتهم.

تتضمن العنف الأسري وحقوق المرضى والموظفين

"حقوق إنسان أبها" تبحث 3 ملفات مع "عسير المركزي"

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 302 أكتوبر 2013م
http://sabq.org/kiHfde

نادية الفواز- سبق- أبها:
زار وفدٌ من فرع جمعية حقوق الإنسان بـ "أبها"، مستشفى عسير المركزي، أمس الثلاثاء، وناقش ثلاثة ملفات، هي: ملف لجنة العنف الأسري في المستشفى، وملف حقوق المرضى، وملف حقوق الموظفين، من أجل مزيدٍ من التعاون في هذه الملفات وغيرها بين المستشفى وفرع الجمعية.
وقال عضو فرع الجمعية بمنطقة عسير الدكتور علي عيسى الشعبي: إن الزيارة تأتي ضمن البرنامج الذي يقوم به فرع الجمعية بـ "أبها" للتواصل مع المؤسسات الحكومية والأهلية وتقوية العلاقة بينها وبين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.
وإضافة إلى "الشعبي" ضمّ الوفد كلاً من: الدكتور منصور القحطاني، ومحمد بن معتق القحطاني، ومحمد بن ظافر القحطاني، والتقى المشرف العام على المستشفى ومعاونيه من الكادرين الإداري والطبي.

مها المنيف لـ «الشرق الأوسط»: العنف الأسري والمدرسي في مقدمة بلاغات الأطفال • خط مساندة الطفل» يتلقى 11 ألف بلاغ في شهر واحد

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://aawsat.com/details.asp?section=43&article=748510&issueno=12756#.UnHn1nBSilU

الدمام: إيمان الخطاف
بعد مرور أسابيع قليلة على تدشين وزارة التربية والتعليم حملة خط مساندة الطفل (116111) التوعوية لجميع طلاب وطالبات مدارس التعليم الحكومي والأهلي، كشفت لـ«الشرق الأوسط» الدكتورة مها المنيف، المدير التنفيذي لبرنامج الأمان الأسري الوطني، عن أن عدد الاتصالات التي تلقاها خط مساندة الطفل لشهر ذي القعدة (سبتمبر) الماضي بلغ 11962 اتصالا، قائلة «تنوعت الاتصالات بين 4.157 استشارة من مختلف المجالات، إضافة إلى تلقي أكثر من 21 بلاغا تم تحويلها للجهات المعنية لمباشرتها بشكل فوري.»
وأردفت المنيف بالقول: «يلاحظ أخيرا ازدياد في عدد الاتصالات الواردة من الأطفال أنفسهم، مع الحملات الإعلانية للتعريف بدور خط مساندة الطفل، حيث يقومون بالتواصل مع الخط للسؤال عن الخدمات التي يقدمها، إضافة إلى طرح مشكلاتهم بشكل مباشر.»

وتضيف: «خط مساندة الطفل يعد تجربة حديثة وجديدة من نوعها في مجال تقديم الخدمات للأطفال فقط، حيث يقوم بالاستماع لهم والتحدث عن مشكلاتهم والإجابة عن تساؤلاتهم في كل المجالات، مع إعطاء الطفل مساحة للتعبير عن نفسه ومراعاة السرية والخصوصية في أي معلومة يفصح عنها.«

وعن حجم البلاغات المكذوبة وغير الجدية، تقول المنيف: «يتلقى خط مساندة الطفل الكثير من الاتصالات الاختبارية التي يقوم فيها المتصل بعرض مشكلة وهمية تخص طفلا؛ لاختبار طريقة عمل خط المساندة وكيفية الاستجابة لها والإجراءات المتخذة عادة.«

وحول آلية التعامل مع ذلك، تقول: «عندما يتم تلقي أي بلاغ تؤخذ كل البيانات الخاصة بالطفل المعني ويتم تحويلها للجهات ذات الاختصاص التي تقوم بدورها بالتحقق من صحة البلاغ ومن المعلومات المعطاة، ومن ثم يتم مباشرة المشكلة وحلها بأقرب وقت». وأشارت المنيف إلى أن الخط يستقبل الاتصالات من جميع قرى ومدن السعودية دون استثناء، وأردفت قائلة «تراوح هذه الاتصالات بين (استفسارية) للاستعلام عن الخدمات التي يقدمها الخط، أو اتصالات (جادة) تعرض مشكلة تخص الطفل، أو اتصالات لتقديم (بلاغ) عنف أو إساءة أو قوانين لا تتفق مع حقوق الطفل، وتحول هذه البلاغات للجهات ذات الاختصاص لمباشرتها.«

وبسؤالها عن أكثر المناطق التي تصل منها اتصالات خط المساندة، تجيب بالقول «يختلف عدد الاتصالات الواردة من منطقة لأخرى بحسب الحملات الإعلانية في المنطقة، وترتفع النسبة أو تنخفض تبعا لهذه الحملات والمدة الزمنية المصاحبة لها». وتضيف: «يقوم خط مساندة الطفل بتلقي كثير من البلاغات المختلفة بشكل يومي، فهناك البلاغات الخاصة بالعنف والإساءة، سواء كانت (جسدية، أو جنسية، أو نفسية، أو إهمالا) من قبل أسرة الطفل أو مقدمي الرعاية له، سواء في المدرسة أو في المنزل، وعادة ما يأتي العنف الأسري في مقدمة البلاغات المتلقاة من الأطفال.«

وكانت وزارة التربية والتعليم قد دشنت قبل أسابيع قليلة حملة خط مساندة الطفل (116111) التوعوية لطلاب وطالبات مراحل التعليم الحكومي والأهلي في جميع المدارس، ودعت كافة مديري ومديرات المدارس عبر تعميم أصدرته بهذا الشأن، إلى تعريف الطلاب والطالبات بخط المساندة، مع التأكيد على أهمية توعية الطالب والطالبة بوجود جهة تقدم لهما الحماية والمساندة في حالة الحاجة إليها، وتبصير المعلمين والمعلمات والإداريين والإداريات بأهمية تزويد الطلاب والطالبات بمعلومات كافية عن خط المساندة وأهدافه وضوابط التبليغ، وكذلك توعية أولياء الأمور بوجود خط مجاني يساند ويخدم الأطفال دون سن الثامنة عشرة ويستجيب لاتصالاتهم ويستمع ويقدم المشورة الفورية لهم.

يذكر أن شركاء خط مساندة الطفل هم الجهات التالية: «برنامج الأمان الأسري الوطني، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التربية والتعليم، وزارة الصحة، الأمن العام، هيئة حقوق الإنسان، هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، الشؤون الصحية للحرس الوطني، مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات، اللجنة الوطنية للطفولة، إمارة منطقة الرياض، منظمة الأمم المتحدة (اليونيسيف)، برنامج الخليج العربي للتنمية (أجفند)، مبادرة حماية الطفل في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، والجمعية السعودية لطب الأطفال.«

ونظرا لاتساع نطاق الخدمات التي يقدمها خط مساندة الطفل، حيث يستقبل الاتصالات من كل أنحاء المملكة، فلقد تم تمديد عدد ساعات العمل حتى 12 ساعة، وذلك على مدار أيام الأسبوع، ليتسنى تلقي أكبر عدد ممكن من الاتصالات والوصول لأكبر شريحة من المتصلين، وذلك كما يفيد القائمون على برنامج الأمان الأسري الوطني.

مصادر: الضغط النفسي دفعهن للتشاجر فأصيبت اثنتان منهن 5فتيات في حائل يحاولن طعن والدهن للخلاص من معاناتهن معه

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://sabq.org/AkHfde

خالد السليمي- سبق- حائل:
طالب عدد من المهتمين بالشأن الاجتماعي بمدينة الروضة جنوب حائل، الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان والحماية الاجتماعية بوزارة الشؤون الاجتماعية، بالتدخل لتخليص خمس فتيات من عنف والدهن.
وقال مقدمو هذه المناشدة: إن والد الفتيات الخمس طلّق أمهن وتزوج بأخرى في منزل آخر، ثم تزوجت الأم أيضاً، فبقيت الفتيات حبيسات الجدران بمنزل مستأجر منذ سنوات.
وقالت مصادر لـ "سبق": "إن الضغط النفسي الذي تعيشه الفتيات جراء منعهن من الخروج وعدم تلبية أدنى متطلبات الحياة العادية لهن، جعلهن يحاولن ضرب والدهن وطعنه".
وأخبرت الفتيات شرطة الروضة ومركز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالروضة، أنهن أقدمن على ذلك لمحاولة إنهاء المعاناة التي يعشن فيها؛ خاصة ما تتعرض له ثلاث منهن، أعمارهن (30 و 29 و 22 عاماً).
وطالبت الفتيات الخمس بتوفير حد أدنى من المعيشة والكرامة لهن، فيما أفادت مصادر طبية في مركز صحي الروضة، بأن الفتيات تشاجرن فيما بينهن بسبب الضغط النفسي الذي يعشن فيه، ما أسفر عن طعن اثنتين منهن، تتلقيان العلاج، وذلك قبل ثلاثة أيام.
وطالب المهتمون بالشؤون الاجتماعية في مدينة الروضة الجهات المختصة، على مستوى وزارة الشؤون الاجتماعية والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، بسرعة دراسة وضع الأسرة، وإخراج الفتيات من دوامة العنف التي تحيط بهن، والتي تهدد حياتهن.
وتحتفظ "سبق" بأسماء الفتيات والتفاصيل الأخرى المتعلقة بوالدهن وعنوان السكن، في ظل متابعة شرطة مدينة الروضة ومركز هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالروضة للقضية.

"حقوق الإنسان" بأبها تبحث 3 ملفات مع مستشفى عسير المركزي

المصدر: أخبار عرعر الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
اضغط هنا

أبها / من أجل مزيد من التعاون، زار وفدٌ من فرع جمعية حقوق الإنسان بـ"أبها"، مستشفى عسير المركزي أمس الثلاثاء وناقش مع المسئولين هناك ثلاثة ملفات رئيسية.

وأوضح الدكتور علي عيسى الشعبي عضو فرع الجمعية بمنطقة عسير أن الملفات التي نوقشت، هي: ملف لجنة العنف الأسري في المستشفى، وملف حقوق المرضى، وملف حقوق الموظفين، وأن هذه الخطوة جاءت من أجل مزيدٍ من التعاون في هذه الملفات وغيرها بين المستشفى وفرع الجمعية.

وقال الشعبي إن الزيارة تأتي ضمن البرنامج الذي يقوم به فرع الجمعية بـ"أبها" للتواصل مع المؤسسات الحكومية والأهلية وتقوية العلاقة بينها وبين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

تجدر الإشارة هنا إلى أنه إضافة إلى "الشعبي"، ضمّ الوفد كلاً من الدكتور منصور القحطاني، محمد بن معتق القحطاني، ومحمد بن ظافر القحطاني، والتقى الوفد المشرف العام على المستشفى ومعاونيه من الكادرين الإداري والطبي.

ثقة الذات وتنوير الوعي أفضل من مساحيق شوفوني حلوة«تسطيح» المرأة على حساب الفكر!..

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article879985.html

الخبر، تحقيق - عبير البراهيم

استطاعت العديد من النساء تحقيق المعادلة الصعبة المُتمثِّلة في إثبات وجودهنَّ عبر مخزونهنَّ الفكريَّ الراقيّ ووعيهنَّ اللا مُتناهي، ورسالتهنَّ الإنسانيَّة التي أخرجتهنَّ عن إطار النظرة القاصرة والنموذج التقليدي للمرأة، الذي ينظر إليها عبر بوَّابة المظهر الخارجي وما تمتلكه من مُقوِّمات الجمال فقط، إلى إنسانة ذات كيانٍ مُستقلّ قادرةٍ على التفكير والتحليل والنظر للحياة بطريقةٍ علميَّة جادةٍ وعميقة. وعلى الرُّغم من ظهور بعض النماذج المُشرِّفة للمرأة، إلاَّ أنَّ هناك العديد من النساء اللاتي خرجن عن دائرة هذا المفهوم الواعي، خاصَّة من جيل الشابات اللاتي تمحورت اهتماماتهنَّ حول الاهتمام بالمظهر وإهمال الجوهر الحقيقيّ الذي تجب العناية به أيُّما عناية، فهناك فتيات يتفننَّ في إبراز ما يُمكن أن يجعل منها أُنثى في نظر الآخرين، خاصَّةً عندما يتحركن بغنج متعمَّد، إلى جانب التأثير في الآخر عبر ملابس ذات ألوانٍ صارخة، وكذلك الحديث بصوتٍ عالٍ، إضافةً إلى ضحكات يتردَّد صداها عبر الأثير لتصل إلى أُذنيه مُحرِّضةً إيَّاه للالتفات نحوها وليّ عنقه ليرى فيها ما تعتقد خطأً أنَّه النموذج الأمثل والأكمل للمرأة، في الوقت الذي كان عليها أن تخرج عن عباءة هذا المفهوم الضيِّق إلى فضاءات امرأةٍ عصريَّة تُقدِّم نفسها عبر فكرها المُتقد ونظرتها الإيجابيَّة للحياة باعتبارها عضواً صالحاً وفاعلاً ومُساهماً في دفع عجلة التقدّم والتطوّر الذي تعيشه بلادنا على امتداد السنين الماضية. يبقى الاهتمام بالمظهر الخارجي للمرأة أمرا هاما ومطلوبا، ولكن لا يشغلها ذلك عن العناية بالقيمة الحقيقيَّة للمرأة عبر ما تمتلكه من فكرٍ ووعي، إذ انَّ ذلك هو الجمال الحقيقيّ الذي ينبغي أن يخرج من خلف روحها ليجعل منها صورةً حقيقيَّةً لمفهوم المرأة العصريَّة المُتحضِّرة والواعية، ويحقُّ لنا هُنا أن نسأل، هل نظرة التسطيح للشكل لدى بعض النساء يُعدُّ النموذج الأفضل لتُقدِّم نفسها أمام الآخرين؟.

نماذج مُشرِّفة

وأوضح «د.عبدالرحمن العناد» -أستاذ الإعلام، ومهتم بالشأن العام وحقوق الإنسان- أنَّ المرأة وصلت إلى مرحلةٍ كبيرةٍ من النضج والوعي؛ نتيجة الوعي العام والتعليم، مُضيفاً أنَّه لا يزال في المجتمع من يهتم كثيراً بمظهرها الخارجيّ، مُوضحاً أنَّ الاهتمام بالمظهر الخارجيّ قد يفوق أحياناً الاهتمام بالجوهر والفكر ودرجة التعليم، مشيراً إلى أنَّ السبب في الاهتمام بالمظهر بشكل قد يطغى على الاهتمام بالفكر يكمن في توقُّعات النَّاس وانشغالهم بما يقوله الآخرون عنهم، بيد أنَّ ذلك لا ينفي وجود نماذج مُشرِّفة من النساء من المُهتمات بالفكر والوعي والثقافة وتنمية الذات. وأضاف أنَّ هناك من الرجال من يبحث عن المرأة الأكثر فكراً ووعياً وفهماً، بيد أنَّه يوجد في مقابل ذلك من يهتم بالمظهر الخارجي للمرأة عند

تقييمه لها، فكلا النموذجين موجودٌ في المجتمع، ومع ذلك فإنَّ التطوّر الهائل الذي طرأ على وسائل الإعلام، إلى جانب انتشار تأثير مواقع التواصل الاجتماعي في المجتمع، أدَّى إلى وجود وعي بأهميَّة المرأة التي تُقدِّم نفسها عبر فكرها ووعيها، مُشيراً إلى أنَّ هذا النموذج من النساء هو ما يُفضِّله مُعظم الرجال، مُبيِّناً أنَّ المرأة الواعية المُختلفة هي التي لا تضع مظهرها الخارجي المعيار الوحيد لتقديم ذاتها لمجتمعها، وإنَّما التي تستطيع أن تكون ناجحة في عملها وناجحة في تعليمها وناجحة في تقديم نفسها بشكل جيد ومُشرِّف. وأشار إلى أنَّ على المرأة أن تلعب دوراً كبيراً فيما يتعلَّق بما يتوقَّعه المُجتمع منها وما يمكن أن تُقدّمه لأُسرتها كأمّ وغير ذلك من الأدوار الأُخرى، مُضيفاً أنَّنا إذا رغبنا أن نُغيِّر المرأة لتتحوَّل إلى امرأة واعية ومختلفة في فكرها بعيداً عن التسطيح، فإنَّه ينبغي أن تتضافر جهود المدرسة والبيت والمجتمع لخلق مثل هذا النموذج المُشرِّف، لافتاً إلى نظرة العديد من أفراد المجتمع للمرأة –للأسف- لا تزال نظرةً قاصرة، كما أنَّ التوقُّعات المرجوَّة منها لا تزال محدودة في أذهان هؤلاء، مؤكِّداً على أنَّه ينبغي أن نطمح في أن تكون جميع نساء المجتمع عبارة عن نماذج مختلفة تتمتَّع بالفكر الواعي بعيداً عن التسطيح.

موروث ثقافي

ولفتت «منال الصومالي» -أخصائية اجتماعية بمستشفى الملك فهد بجدة- إلى أنَّ مفهوم الجمال أصبح متأثِّراً بالمُحاكاة المُرتبطة بالإعلانات والجمال القائم على الشكل والمظهر الخارجي وارتباط ذلك بالضعف في تنمية الذات، مُشيرةً إلى أنَّ تنمية الذات تبدأ منذ التربية الاجتماعيَّة الأولى، فكثيراً ما نسمع بعض الشعارات التي تُردَّد حتى في الأساليب الدعائيَّة تُعمِّق من مفهوم الجمال الشكلي أكثر من الفكري، ومن ذلك «جمال المرأة في شعرها» أو «جمال المرأة في ثيابها»، لافتةً إلى أنَّ جميع المفاهيم تُغذِّي هذا الجانب، مُوضحةً أنَّ الصخب الإعلاميّ بات يُسوِّق للجمال الذي لا يظهر إلاَّ عبر صيحات الماركات العالميَّة والمُحاكاة التي تأتي في أصلها من موروث ثقافي لدينا في المجتمع.

وقالت إنَّ هناك العديد من الأقوال الموروثة التي تُعمِّق من ثقافة أنَّ جمال المرأة ومظهرها الخارجيّ أهم من فكرها، ومن ذلك المقولة الشهيرة لحكيم حينما سئل:»أيُّهما تختار المرأة الذكية أم المرأة الجميلة؟، فقال: المرأة الجميلة، فالمرأة الذكيَّة أستطيع مقابلتها في أيّ مكان، بينما الجميلة هي التي أُريد أن أعيش معها»، ومن هُنا فإنَّ الموروث الثقافي مرتبط بجانب مظهر المرأة أهم من فكرها، مُشيرةً إلى أنَّ الاهتمام بالجمال في المرأة أمر مطلوب، بيد أنَّه لا يجب أن يطغى على تفكيرها واهتمامها بتنمية الجانب الفكريّ والثقافيّ لديها، لافتةً إلى وجود نساء منحهنَّ الله -عزَّ وجلّ- الجمال والفكر معاً، فلديها المهارات الفكرية والمحافظة على القيم والأخلاق وفي ذات الوقت تتمتع بالجمال والتأنُّق.

وأضافت أنَّ التنشئة الاجتماعيَّة لها الدور الأكبر في إظهار المرأة المُسطَّحة أو المرأة الواعية، مُضيفةً أنَّ للموروث الثقافي للأسرة دورا كبيرا أيضاً في إظهار نموذج الفتاة في المحصلة الأخيرة، مُشيرةً إلى أنَّ بعض الأُسر -للأسف- تعتبر ظهور الفتاة بشكل مبالغ فيه من الاهتمام بالمظهر الخارجيّ في الأماكن العامة وإبراز زينتها بشكل مُلفت هو النموذج العصريّ الذي لا بُدَّ أن تكون عليه، مُوضحةً أنَّ ذلك لم يعد في محيط الأسرة فقط بل حتَّى على مستوى المدرسة، إذ تعمَّق هذا المفهوم بشكلٍ أو بآخر، لافتةً إلى أنَّ مفهوم العصريَّة والتحضُّر يُركِّز على المظهر الخارجي لدى المرأة، فالمرأة أصبحت تُبالغ في مظهرها بالاعتماد على الماركات العالمية والهوس في ارتداء كل أشكال الثياب المُتكلفة، في الوقت الذي يختلف فيه نموذج المرأة العصرية في الخارج عمَّا هو عليه لدينا، إذ تعتمد على إظهار شكلها الظاهريّ ببساطةٍ شديدةٍ.

لا نزال نردد موروث أحب «المرأة الجميلة» التي أعيش معها ولا أحب «الذكية» التي أراها في كل مكان

وأشارت إلى أن للإعلام دورا كبيرا في تغذية المرأة بمفاهيم مغلوطة عن معنى التحضُّر والتميُّز كامرأة، فهو يُقدِّم المرأة على أنَّها جسد للجمال يُستهلك أكثر من التركيز على الفكر والجانب المعرفي والثقافي بشكله الحقيقي، بحيث تتمكَّن المرأة من أداء الدور المُناط إليها في المجتمع، مُضيفةً أنَّ التسويق الإعلامي لمفهوم الجمال لدى المرأة انعكس حتَّى على الرجل الذي أصبح ينظر للجمال عبر نموذج المرأة التي تُقدَّم عبر وسائل الإعلام فقط، مُشيرةً إلى أنَّ المرأة أصبحت تُركِّز على القشور؛ لتُعجب الرجل، كما أنَّ الرجل أصبح يبحث عن الجمال الذي طُبع في مُخيّلته عن طريق وسائل الإعلام لنموذج المرأة الجميلة التي تعتمد على إظهار الشكل الخارجي فحسب، مؤكِّدةً على أنَّ المحاكاة هنا هي لإغراء الرجل، لافتةً إلى أنَّ الفكر هو من ينتصر في النهاية، فما يُقدِّمه الرجل أو المرأة يُقيَّم من خلال الفكر.

انفتاح إعلامي

وقالت «د.سهيلة زين العابدين حمَّاد» -ناشطة حقوقيَّة واجتماعيَّة-:»الجمال والاهتمام بالمظهر الخارجي أمر مطلوب وجيِّد، وهناك العديد من الفتيات اللاتي أصبحن مُثقَّفات من خلال مواقع التواصل الاجتماعي والانفتاح الإعلامي الذي طرأ على المجتمع»، مُضيفةً أنَّ الفتاة أصبحت تعرف كل شيء، حتَّى أنَّ المناهج الدراسيَّة لم يعد بمقدورها أن تُلاحق التطوّر الكبير في العالم، فالفتاة الآن أصبحت تعي كل ذلك، ولذلك حينما نلتقي بالجامعيات أو من تتقدَّم لطلب عمل نجد أنَّ الكثير منهنَّ لديهنَّ الفكر والثقافة بشكل كبير، فلم تعد الفتاة مُسطَّحة كما كانت في السابق.

وأضافت أنَّ العديد من الفتيات اختلف التفكير لديهنَّ عن السابق، مشيرةً إلى تجربتها قبل سنوات طويلة حينما كانت تُعدُّ مقابلات شخصيَّة مع خريجات جامعيات، إذ كانت تلاحظ أنَّ مستواهنَّ الفكري ضعيف جداً، حيث انَّ منهنَّ من تفتقر إلى المعرفة بما يجري حولها، أمَّا الآن فقد اختلف الوضع تماماً وأصبحت الفتيات يعلمن الكثير، ورُبَّما وُجد هناك نسبة قليلة من النوع المُسطَّح والمُستهتر، مُشدِّدةً على ضرورة أن يكون هناك اهتمامٌ بالتعليم، بحيث يخلق ذلك النموذج الواعي والمثقف من النساء، مُوضحةً أنَّ العمليَّة التعليميَّة في مدارسنا بها خللٌ كبير، إذ أنَّها تعتمد على التلقين والحفظ لا على الإبداع، كما أنَّ المناهج لا تلاحق التطوُّر العصريّ الذي أصبح يتسارع بشكلٍ كبير. وأشارت إلى أنَّ المرأة العصرية هي التي تعيش عصرها بمبادئها وقيمها، ولا تنفصل عنه فترفض ما يتوافق مع هذا العصر من مُعطيات واحتياجات تحتاجها المرأة، مُضيفةً أنَّ هناك العديد من النساء مِمَّن يرفضن التوافق مع العصر الحديث بالتشبُّث ببعض العادات القديمة، مُوضحةً أنَّ المرأة المُتحضِّرة هي التي لديها العُمق الحضاريّ الذي يجعلها تعي ما حولها وتعتني بدينها الذي تؤمن به وتعلم واجباتها وحقوقها وحقوق الآخرين وواجباتهم وتعرف مالها وما عليها ولديها المعرفة بما يحدث بالعالم وتُلمّ بالأمور السياسية والثقافية والفكرية والاجتماعية وتقاليد المجتمعات، لافتةً إلى أنَّ المرأة الواعية تستطيع التعامل مع الآخرين وتعرف كيف تُقدِّم نفسها عبر فكرها، وتُدرك كل التفاصيل عن الأحداث المُتعلِّقة ببلدها والعالم.

تعذيب عامل

المصدر: جريدة الجزيرة الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.al-jazirah.com/2013/20131028ln28.htm

د. عبدالواحد الحميد

كانت لفتة جميلة من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان (الأهلية) عندما بادرت إلى استنكار قيام أحد المواطنين باحتجاز عامل نظافة في منزله وتعذيبه بعد أن شك في سلوكه تجاه أهل بيته، لكننا نتمنى من الجمعية ومن هيئة حقوق الإنسان (الحكومية) أن تتخذ إجراءات عملية لوقف الاعتداءات على العمالة تحت أي ذريعة. نحن لا نعلم إن كان العامل الذي تعرض للضرب المبرح الذي تم تصويره أثناء التعذيب وتوزيع مقطع الفيديو عبر مواقع التواصل الاجتماعي قد ارتكب المخالفة الذي اتهمه المواطن بها أم لا، لكن المؤكد أنه لا يحق لأي إنسان أن يتقمص دور الجهات القضائية والتنفيذية ويطبق ما يعتقد أنها عقوبة مناسبة على شخص آخر متهم بارتكاب مخالفة أو جريمة. فلو «استولى» الناس بالقوة على دَوْر الأجهزة القضائية والتنفيذية وطبقوا قوانينهم الخاصة لَتَحَوَّلَ المجتمعُ إلى فوضى وأصبحنا نعيش في غابة وليس في مجتمع متحضر.في حالات الخطر يمكن أن يدافع الإنسان عن نفسه ولن يلومه أحدٌ على ذلك، ولكن ما شاهدناه في المقطع المصور كان حالة «غضب» استبدت بالمواطن وليست حالة «خطر». فقد كان بالإمكان الاتصال بالجهات الرسمية ذات العلاقة وتقديم شكوى ضد العامل المتهم وتقديم الأدلة على صدق الادعاء لأن كلام المواطن ليس وحياً منزلاً ومن ثم لا يمكن الأخذ به دون دليل غير قابل للشك. معلوم أن المتهم بريء حتى تثبت إدانته، ومعلوم أن الدفاع عن المتهم واجب ديني قبل أي اعتبارات أخرى. وهذا كاف، ولكن علينا أيضا أن نأخذ في الاعتبار ما يمكن أن يُسجل ضدنا لدى منظمات حقوق الإنسان العالمية حين ينتشر المقطع المصور لتعذيب عامل نظافة على يد مواطن دون محاكمة ويتم تداوله في كل أنحاء العالم. أعرف أن هناك من يقلل من أهمية منظمات حقوق الإنسان العالمية وما يمكن أن تقوله تعليقاً على مثل ذلك المقطع، ولكن من يفعل ذلك ينسى أن عالم اليوم هو عالم مترابط ولا يستطيع أي مجتمع أن يعيش بمعزل عن المجتمعات الأخرى، وقد ثبت من الأحداث التي وقعت منذ الحادي عشر من سبتمبر 2001 وما تبعها من تداعيات أننا يمكن أن نتأثر أشد التأثر بالصورة التي ترتسم عنا في أذهان الآخرين. أتمنى من الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن تتابع مبادرتها من

أجل إنصاف ذلك العامل أو أي إنسان آخر يتعرض للأذى على النحو المؤذي للمشاعر الذي شاهدناه في مقطع الفيديو، وأن تبادر إلى تقديم شيء عملي من أجل ذلك.

بيبي فاطمة

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.al-jazirah.com/2013/20131029ar3.htm

د.عثمان بن صالح العامر

2013-10-29 بيبي فاطمة يذكر صاحب السمو الشيخ الدكتور سلطان بن محمد القاسمي عضو المجلس الأعلى حاكم الشارقة في حوار أجرته معه صحيفة الخليج الإماراتية قصة فتاة مسلمة جميلة تسمى فاطمة قرر والدها تزويجها غير الذي ترغب الزواج به، فاستعانت بالقائد البرتغالي لينقذها مما هي فيه!!، وبالفعل قام هذا القائد بإرباك الأوضاع الأمنية في المنطقة حتى يتمكن من إنقاذها، وبعد أن تحقق ذلك له، غرر بها فخرجت من الإسلام واعتنقت المسيحية!! هذه القصة قد تتكرر بصورة أو أخرى وتحت مسميات مختلفة وبألوان متعددة خاصة في هذا الوقت التي علا فيه صوت المطالبة بحقوق الإنسان وكثر وتعاظم الحديث عن حق المرأة المسلوب "المساواة"، هذه القضية الساخنة التي طرحت وما زالت تطرح وبقوة في الملتقيات والمنتديات العالمية والمحلية ولعل آخرها ما كان في جلسة مجلس حقوق الإنسان بجنيف الاثنين الماضي، إذ كان ملف حقوق المرأة خاصة "المساواة" من الملفات الساخنة الذي ركزت عليه جل الدول الحاضرة في مداخلتها على كلمة معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان، وبعيداً عمّا قال وقيل أعتقد هنا أن من الواجب مراجعة كل ما قيل سواء فيما يتعلق بالمرأة أو مؤسسات المجتمع المدني أو حقوق الموقفين والمسجونين أو الحرية أو غيرها من حقوق الإنسان السعودي في ضوء ما تنص عليه النصوص الشرعية الصحيحة، وحسب ما يتوصل إليه الفهم السليم المستقيم، وبناء على ما سنته الدولة من أنظمة وقوانين تحقق المصلحة العامة وتحفظ للإنسان كرامته، وهذا يعني: # إعادة النظر في النصوص الشرعية ذات الصلة بحقوق الإنسان أياً كان من خلال مشاريع بحثية موسعة وبرؤية عصرية ناضجة تحدد الواجب والمسنون في مقابل المحرم والمكروه وتبين المباح ذو المساحة الأوسع في دائرة المعاملات كما هو معلوم. # قراءة الواقع والحفر فيه ومن ثم التصحيح ليس فقط لإقناع العالم بما نحن فيه من واقع حقوقي فحسب بل لتبرئة الذمة أمام الله أولاً ثم لمعاونة ولي الأمر في إعطاء أهل الحقوق حقوقهم، وتحقيق عدالة التوزيع بدلالاتها الشاملة، والقضاء على مواطن الفساد وخلايا الإفساد في المجتمع، وهنا لابد من إجراء الدراسات الميدانية الموسعة وعدم الاعتماد فقط على ما يصدر من تقارير ترفعها الجهات الرسمية والدوائر الحكومية، أو ما يكتب في الصحف وتتناوله الأقلام، أو ما يتقدم به المواطن إلى هيئة حقوق الإنسان، أو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أو يصل إلى الهيئات والمؤسسات الإعلامية والدولية العالمية، فالفقير والمحتاج وذي العوز والطبقات المهمشه غالباً هم أعجز عن إيصال صوتهم والمطالبة بحقهم في الزمان والمكان وحسب اللغة التي يتطلع إلى التحدث بها والاستماع لها من تقع عليهم تبعة رفع مظلمتهم لولي الأمر. # فهم العقلية التي يفكر بها الآخر، ومحاولة ردم الهوة الذهنية إزاء المنطلقات والتصورات من خلال مشاريع علمية مدروسة تقرب وجهة النظر الشرعية حسب المنهجية الغربية التي تبني قراراتها وتنسج تصوراتها بالحجج العقلية، وجزماً لا تعارض بين النص الصحيح والعقل الصريح. # التواصل مع المؤسسات البحثية ومراكز الدراسات والاستشارات المتخصصة سواء الداخلية منها أوالخارجية التي عرف عنها الاهتمام برصد ومتابعة وتحليل ونقد المسائل الحقوقية في المملكة العربية السعودية، وتزويدها بالمعلومات الصحيحة والدقيقة، وإتاحة الفرصة لها للوصول إليها حسب منهجها الذي تتبعه في سبر أغوار الواقع المعاش بعيداً عن الوصاية والإملاء. # التوصية الصريحة والدقيقة لمتخذ القرار في وجوب السعي الجاد والحثيث لمعالجة ما قد يكون لدينا من أخطاء وتجاوزات، فنحن أشد ما نكون حاجة إلى من يهدي إلينا عيوبنا، وفي النهاية لابد أن نعترف أننا بشر ولدينا من الأخطاء والتجاوزات ما لا يمكن أن يُحمل الشريعة الإسلامية لا من قريب أو بعيد. إنني أتمنى أن نأخذ من التاريخ عبرة، وأن نقنع

أنفسنا قبل أن نسعى لإقناع غيرنا، وأن نعيد ترميم بيتنا من الداخل دون أن نظن بأنفسنا الكمال وبغيرنا سوء الفهم والنقصان، فالمتربصون بنا من الأعداء يرصدون علينا أنفاسنا ويحاولون توسيع دوائرنا السوداء وربما "جعلوا من الحبة قبة" كما يقال!!. حفظ الله عقيدتنا، وأدام عزنا، وحمى قادتنا، وحرس أرضنا، وأسعد شعبنا، دمتم بخير وإلى لقاء والسلام.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الآن .. القانون والمجتمع يواجهان العنف الأسري

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/10/30/article_796342.html

كلمة الاقتصادية

المتحدث الرسمي باسم وزارة العدل يؤكد بلوغ عدد قضايا العنف الأسري والإيذاء في المملكة منذ بداية عام 1434هـ في جميع محاكم السعودية 108 قضايا؛ تشمل عنفاً أسرياً وضرباً واغتصاباً وحبساً وإهانات ومنع الحقوق والإهمال، وتزامن هذا التصريح مع ندوة تضمنت مناقشة نظام الحماية من الإيذاء، حيث وجّهت انتقادات من قانونيين وأكاديميين، إضافة إلى انتقادات من أعضاء مجلس الشورى، وكانت أبرز تلك الانتقادات من النساء الحاضرات، حيث خلا النظام من وجهة نظرهن من تجريم تزويج القاصرات وعدم احتساب هذا الفعل من أنواع الإيذاء بحقهن.

إن حالات العنف الأسري ضدّ النساء والأطفال فرضت، بسبب تزايدها، سن قانون للحماية من الإساءة والاستغلال سواء كان ذلك العنف ضدّ الأطفال صادراً من الأبوين أو أحد الأقرباء أو أي طرف كان في البيت أو المدرسة، فالطفل في صياغة النظام هو مَن لم يتجاوز 18 من العمر، وبعد أن تزايدت حالات العنف ضدّ الأطفال أصبح لزاماً على المجتمع أن يبحث عن حلول غير تقليدية لها طابع الحزم، حيث لا ينفع الوعظ للتعامل مع بعض حالات العنف الأسري؛ فالوازع الديني والأخلاقي والإنساني انهار تماماً في بعض الحالات التي تمّ عرضها على جهات التحقيق ثم القضاء، فالتعذيب ثم الضرب المُفضي إلى الموت كانا أبشع الصور التي كشف عنها بعد اتخاذ إجراءات التحقيق النظامية.

إن مشكلة العنف الأسري ما زالت دون حد الظاهرة الاجتماعية، لكنها تزايدت في السنوات الخمس الماضية، فوفقاً لإحصائيات الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، فإن نسبة قضايا العنف الأسري بواقع 22 في المائة من إجمالي 5600 حالة تلقتها الجمعية، وما لم يتم إعطاء دور للمدرسة والمرأة في مواجهة جرائم العنف ضدّ الأطفال، فإن هذه الجريمة المستجدة على المجتمع ستتحوّل إلى ظاهرة لا يمكن الوقاية منها سوى بقانون صارم وصلاحيات واسعة للجهات التربوية، ولكل مَن يبلغه علم بوجود عنف ضدّ الطفل. وبادر مجلس الوزراء الموقر إلى تكليف الجهات المعنية بوضع استراتيجية وطنية شاملة للتعامل مع مشكلة العنف الأسري على جميع المستويات مع تدعيم مناهج التعليم الدراسية بمفاهيم واضحة تحث على التسامح ونبذ العنف، أما على الصعيد الإعلامي وهو الأقرب تأثيراً في السلوك فقد قرّر مجلس الوزراء أن تكون هناك خططٌ إعلامية توعوية تركّز على البرامج الوقائية اللازمة لذلك من خلال مؤسسات إعلامية متخصّصة.

وإن من الواجب أن يتحرّك كل فرد بدءاً من ذاته ليواجه سلوك العنف المرفوض شرعاً وخلقاً، خصوصاً داخل الأسرة، فاليوم هناك خطوات وضعها مجلس الوزراء ولم يعد هناك ما يبرّر تناول هذا الموضوع الحساس بالاستحياء والسلبية سواء على المستوى الرسمي أو المستوى الأهلي؛ لأن حالات العنف الأسري ضدّ المرأة وضدّ الطفل لم تكن لدى أذهاننا القدرة على تصورها، فإن المكان الأخير الذي يمكن أن توجد فيه الجريمة هو البيت، ففي إطار الأسرة الواحدة المكوّنة من الأبوين والأبناء توجد العاطفة والحب والتضحية وكلها تقاوم؛ بل تنفي فكرة الإقدام على العنف، ولكن اليوم يحدث ما لم يكن متصوراً، وأصبح لزاماً على المجتمع أن يبحث عن حلول للتعامل مع حالات العنف الأسري.

قاتل أبنائه يحاول الاعتداء على حارسه في سجن شرورة

المصدر: جريدة الوطن السبت 21ذو الحجة 1434هـ - 26 أكتوبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=165255&CategoryID=3

نجران : حامد خواجي، ريم محمد
تعرض "صالح" قاتل أبنائه في شرورة داخل زنزانته في سجن نجران العام مؤخراً، لنوبات عصبية، وحاول الاعتداء على أحد حراس السجن الذي يقبع فيه، حسبما ذكر مصدر خاص لـ"الوطن".
وأكد المصدر أنه تم نقل السجين من عنبره السابق إلى عنبر آخر وتم عرضه على طبيب نفسي فقرر إخضاعه لجرعات من العلاج عبارة عن أقراص مهدئة للسيطرة على النوبات التي تنتابه من وقت لآخر.
ومن ناحية أخرى، لم تحدد هيئة حقوق الإنسان موقفها بعد من مسألة الدفاع عن القاتل أمام القضاء.
وبسؤال رئيس فرع هيئة حقوق الإنسان بمنطقة عسير هادي اليامي، عن مدى استجابة الهيئة لطلب عائلة قاتل أسرته في شرورة بتوكيل محام من قبلهم للترافع عن ابنهم الذي قتل زوجته وأبناءه الأربعة في جريمة بشعة وأحيلت معاملته من فرع هيئة التحقيق والادعاء العام بنجران إلى رئاسة محاكم المنطقة، بطلب إقامة حد قتل الغيلة شرعا بحقه، قال اليامي: بالفعل توجه أشقاء الأب القاتل إلى فرع هيئة حقوق الإنسان بطلب للترافع عن شقيقهم، والهيئة إلى الآن تدرس الوضع ولم يتم اتخاذ القرار بعد إن كانت ستترافع عنه الهيئة أم لا.
ومن جهته، أكد شقيق القاتل قحطان العوبثاني، أنهم كأسرة صدمهم خبر طلب المدعي العام من المحكمة الحكم بحد قتل الغيلة على شقيقة، وقال في الوقت الذي نحاول فيه مسح دموعنا والخروج من فاجعتنا الأولى، جاءت مطالب المدعي العام للقضاء بطلب القصاص من "صالح" صدمة أخرى، واصفاً أخاه بأنه شخص مريض وكان يعاني سابقاً من السحر، حيث كان يعالج على يدي شيخ ولديه مشهد بهذا الخصوص، وعمل له ملف ليعالج لفترة في العيادة النفسية بمستشفى شرورة العام، ونظراً لوضعنا لم يكتمل علاجه، وأيضاً أجبرتنا ظروفنا المادية على اللجوء لحقوق الإنسان لتوكيل محام للترافع عن صالح وإبعاد حد السيف عنه.

90 دولة تُشِيد بجهود المملكة في حماية حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الشرق الأحد 22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/10/26/980149

جنيف – واس
اعتمد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في جنيف في جلسة عامة أمس النتائج النهائية للاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، بعد أن قدمت 102 دولة مداخلات حول التقرير، وأشادت أكثر من 90 دولة منها بجهود المملكة في مجال نشر وتعزيز وحماية حقوق الإنسان.
وأكد رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور بندر بن محمد العيبان في ختام الجلسة أن المملكة ماضية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان على جميع المستويات بما يحافظ على هويتها، وثقافتها، ومكتسباتها الوطنية، ورعاية مواطنيها، انطلاقاً من تمسكها بثوابتها الشرعية التي تحقق العدل والمساواة والتسامح بين جميع البشر، وأن المملكة عازمة على العمل قدماً

على إضافة مزيد إلى سجل إنجازاتها في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان والمساهمة والتفاعل بشكل إيجابي مع الممارسات العالمية في هذا الشأن بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية الغراء.
ورفع شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وولي عهده الأمين والنائب الثاني على حرصهم على تعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال الدعم المستمر لحقوق الإنسان في المملكة. كما رفع شكره وتقديره إلى وزير الخارجية الأمير سعود الفيصل على ما تحظى به هيئة حقوق الإنسان من دعم واهتمام منه، وعلى جهود وفد المملكة الدائم لدى المقر الأوروبي للأمم المتحدة في جنيف في دعم وتسهيل مهمة الوفد.
وأشاد العيبان من جانب آخر بدور وسائل الإعلام المحلية في إلقاء الضوء على ما تشهده المملكة من تطورات إيجابية ومتواصلة في مجال حقوق الإنسان، وكذلك وسائل الإعلام العالمية المنصفة التي تتحرى الدقة في النقل والتحليل بشكل موضوعي وحيادي. وكانت الدول الأعضاء في مجلس حقوق الإنسان رحبت بالتقرير الوطني للمملكة العربية السعودية في مجال حقوق الإنسان والجهود المبذولة لتعزيزها ودعمها.
ونوهت إيطاليا واليابان وفرنسا والمجر والدانمارك وقبرص وكوبا واليمن والكويت ومصر وسلطنة عمان بالتطورات المهمة التي شهدتها المملكة في مجال حقوق الإنسان بدعم خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز. وثمنت تلك الدول في مداخلات خلال مناقشة التقرير الثاني للاستعراض الدوري الشامل في البيان الاستهلالي أمام مجلس حقوق الإنسان في جنيف التعاون الكبير، والمشاركات المهمة للمملكة في مجال التعاون التقني مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والتطور الكبير الذي شهدته المملكة في مجال مشاركة المرأة وتمثيلها بنسبة 20% في مجلس الشورى والتطور الكبير في مجال التعليم في المملكة.
كما أشادت بالجهود التي تبذلها المملكة والاهتمام الذي توليه في مجال تعزيز حقوق الإنسان وتوقيع عدد من الصكوك الدولية في مجال حقوق الإنسان ومنها البروتوكولان الملحقان باتفاقية حقوق الطفل الخاصان باستغلال الأطفال ومشاركتهم في النزاعات المسلحة وكذلك اتفاقية منظمة العمل الدولية الخاصة بالحد الأدنى لسن العمل.
وأُثنت على الإنجازات التي حققتها المملكة في التطبيق الملموس للمعايير الدولية لحقوق الإنسان والإنجازات في مجال الحق في السكن وزيادة ميزانية الصحة والتعليم والمساعدات للفئات الأقل دخلا.

إنسان الشرقية تزور المسنين

المصدر: جريدة الشرق الأحد 22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/10/25/979361

الدمام – الشرق
قام وفد من فرع هيئة حقوق الإنسان في المنطقة الشرقية بزيارة إلى دار المسنين في الدمام.
والتقى الوفد خلالها بنزلاء الدار في غرفهم، وذلك في إطار مشاركة فرع الهيئة للمسنين في يومهم العالمي، كما قام وفد نسائي بزيارة المسنات، فيما تم توزيع كسوة عليهم.

8 جهات تصوغ اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء

المصدر: جريدة الجزيرة نت الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.al-jazirah.com/2013/20131028ln31.htm

الجزيرة - سلطان المواش:
تشارك ثماني جهات حكومية وعدد من المهتمين بالشأن الأسري في اللائحة التنفيذية المقترحة لنظام الحماية من الإيذاء؛ إذ تشارك (وزارة الداخلية - وزارة التربية والتعليم - وزارة الصحة - وزارة العدل - هيئة حقوق الإنسان - هيئة التحقيق والادعاء العام - برنامج الأمان الأسري، إضافة إلى وزارة الشؤون الاجتماعية) في التأسيسية الأولى لمناقشة اللائحة التي يفتتحها وكيل الوزارة للرعاية الاجتماعية والأسرة د. عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف في الدرعية. وقال المدير عام العلاقات العامة والإعلام الاجتماعي الأستاذ خالد بن دخيل الله الثبيتي إنه جرى مخاطبة عدد من الجهات الحكومية المعنية ومؤسسات المجتمع المدني وعدد من المهتمين والكتاب لهذا الشأن من القطاعات الرجالية والنسائية، وسوف يتبع فعاليات هذه الورشة عقد العديد من الورش التأسيسية بمشاركة المختصين في الجوانب الشرعية والقانونية والصحية والأمنية؛ وذلك للتوصل لآليات عمل فاعلة ومرنة، تحقق الغاية من صدور نظام الحماية والإيذاء. وأشار الثبيتي إلى أن الهدف من هذه الورش استطلاع آراء الشركاء، والمساهمة الفاعلة في صياغة اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء بما يخدم المواطن، ويحقق الهدف من اللائحة.

المرأة مكّنها الملك وصان حقوقها نظام الحكم وحماها القضاء

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/10/28/981265

الدمام – الشرق
جدد خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز، في المؤتمر الذي عقد بمكة المكرمة في أكتوبر الحالي على هامش موسم الحج، التزام المملكة بالمواثيق الدولية، وتأكيدها على أن حقوق الإنسان كاملة ومصونة في الشريعة الإسلامية. وفي مناسبة سابقة، حين تحدث الملك عن التنمية، أكد أنه «لا يمكن إغفال أو تجاهل دور المرأة السعودية ومشاركتها في عملية التنمية»، مبيناً أنها «أثبتت قدرتها على تحمل المسؤوليات بنجاح كبير» وأعرب عن التطلع إلى «إعطاء المرأة دوراً حيوياً وأساسياً، بطريقة تخدم مصالح هذه الأمة». بهذه الكلمات الكاشفة، عبر خادم الحرمين الشريفين عن واقع المرأة في المملكة، في وقت تنشط فيه دعوات تستهدف التقليل من حجم الحقوق التي تحظى بها المرأة في المملكة، والمطالبة بما يخالف أحكام الشريعة أو يتعارض مع القيم والتقاليد المرعية في المجتمع السعودي.

عصر تمكين المرأة
ويجمع المراقبون، على أن الحقوق التي نالتها المرأة السعودية في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، تجاوزت تطلعات المرأة في مجالات عديدة، وسبقتها لتؤسس لعهد يسمح بتمكين المرأة من أداء دور فاعل في المجتمع. وبدا ذلك من خلال تطوير النظام القضائي في المملكة بما تضمنه من تحسين آليات التعاطي مع قضايا المرأة. كما أتيحت للمرأة فرص واسعة النطاق على صعيد التعليم والتشغيل. وجاء برنامج الملك عبدالله للابتعاث ليهب السعوديات الفرصة لإثبات قدراتهن على أداء أدوار قيادية على مستوى الدولة والمجتمع. حيث تضاعف عدد المبتعثات من 4003 مبتعثات في بدايات البرنامج بمعدل سبعة أضعاف، إلى 27500 مبتعثة خلال العام الماضي، يدرسن الماجستير والدكتوراة في أعرق الجامعات.
نقطة تحول
وفي يناير الماضي، أمر خادم الحرمين الشريفين بتعيين 30 سيدة في مجلس الشورى، لتمثل المرأة ما نسبته 20% من أعضاء المجلس، في إطار المشروع الحضاري لتمكين المرأة السعودية في كافة المجالات، وشكل هذا القرار نقطة تحول فاصلة في الحياة الاجتماعية بالسعودية ساهمت في دخول المرأة المشهد السياسي بمنحها الحق في عضوية مجلس الشورى، إلى جانب حقها في الترشح والترشيح للانتخابات البلدية. وسبق ذلك بعامين، إبان التشكيل الوزاري الأخير، نقطة تحول أخرى للمرأة، بتعيين نورة الفايز كأول نائب لوزارة التربية والتعليم، في تأكيد من الملك على أن المواطنة السعودية لها الحق في المشاركة بتنمية وطنها في المجالات كافة. وعزز من هذا التوجه، منح المرأة الحق في الحصول على ترخيص بمزاولة الأنشطة الاقتصادية، وإلغاء شرط الوكالة لسيدات الأعمال، وإلحاق أكثر من 30 امرأة في العمل بوزارة الخارجية للمرة الأولى.
تسهيل إجراءات التقاضي
ونصت الأنظمة على ضرورة العناية بمواقع انتظار النساء في جميع المحاكم وكتابات العدل وإيجاد صالات خاصة بالنساء وتجهيزها بما يليق من الأثاث والأماكن الخاصة والقوى العاملة وشبكة الحاسب. ولتسهيل إجراءات التقاضي على النساء، تقرر إيجاد أقسام نسائية في المحاكم وكتابات العدل، وتزويد المرأة بصورة من جميع الوثائق المالية الخاصة بها حماية لحقوقها المالية وغيرها، ومعالجة أي مماطلة تمس حقوق المرأة، مع السعي لمنع أي عنف قد تتعرض له بسبب رفع دعواها واتخاذ العقوبات المناسبة في حال ثبوت ذلك.
حق التوكيل
وشددت الأنظمة القضائية في المملكة على خصوصية المرأة، ونصت على حقوقها القضائية صراحة، بما في ذلك حقها عند التوكيل، والتحقيق، والترافع، وحقوقها المتعلقة بعقد النكاح والطلاق والحضانة والخلع وغيرها، إضافة إلى حقها عند تنفيذ الأحكام. فقد نظمت ثلاثة تعميمات صدرت في فترات مختلفة آليات تسجيل المرأة لوكالتها حيث لم تلزمها بأن تكون الوكالة لمحرم وأتاحت لها ميزة انتقال كاتب العدل إلى منزلها لأخذ إقرارها إن كانت غير معتادة، كما تم استثناء وكالات النساء فيما يتعلق بالمعونات الزراعية، تيسيراً عليها.
استثناءات التحقيق والتفتيش
وكفل النظام للمرأة حقوقاً عند مباشرة التحقيق معها، حيث راعت المادة الثالثة عشرة من نظام الإجراءات الجزائية، الوضع الخاص للفتاة عند التحقيق والمحاكمة. وأوردت المادة الـ 42 آليات تفتيش المرأة حيث اشترطت أن يكون التفتيش من قبل أنثى يندبها الضبط الجنائي، ولا يجوز لرجل الضبط أن يفتش جسد المرأة ولا ملابسها أو أمتعتها حتى ولو كانت في حال اتهام، وكذلك الحال عند تفتيش سكن يكون فيه نساء، حيث منحت المادة
الـ 53 التسهيلات اللازمة لهن للاحتجاب أو مغادرة المسكن إذا لم تكن المرأة متهمة ولم يقصد تفتيشها، وبما لا يضر بمصلحة التفتيش ونتيجته، وذلك حفاظاً على خصوصية المرأة وحشمتها. وضمنت الأنظمة منع الكشف على عورات النساء لمعرفة بقاء غشاء البكارة من عدمه، إلا إذا طلبت المرأة الكشف عليها وكان يترتب على النتيجة حكم شرعي. فيما تشترط وجوب وجود محرم مع المرأة المراد التحقيق معها إذا لم تكن مستجوبة، وإلا حضرت السجانة والمشرفة طوال فترة التحقيق لمنع خلوة المحقق بها.
النكاح والخلع والطلاق
ويحق للمرأة وفقاً للمادة السابعة والعشرين من نظام المرافعات إقامة الدعوى على مطلقها أو زوجها إذا كان يقيم خارج المملكة سواء كان عقد الزوجية باقيا أو منتهياً بطلاق أو غيره، ولو كانت غير سعودية، تيسيراً عليها. كما جعلت للمرأة الحق في أن تتقدم بدعوى ضد زوجها أو مطلقها فيما يتعلق بنفقتها أو إثبات نسب طفلها أو الولاية. وتختص المحاكم العامة، وفقاً لنص المادة الثانية والثلاثين من نظام المرافعات بتزويج من لا ولي لها من النساء كمن انقطع أولياؤها بفقدٍ، أو موتٍ ، أو غيبةٍ يتعذر معها الاتصال بهم، أو حضورهم، أو توكيلهم ومن عضلها أولياؤها، وحكم بثبوت عضلهم، ومن أسلمت

وليس لها ولي مسلم. كما جعلت هذه المادة للمرأة الحق في تحديد العوض في المخالعة وطريقة السداد واشترطت حضور المرأة حتى تقرر قبض عوض الخلع أو كيفيته. وعلى صعيد الميراث، أكدت الأنظمة وجوب إعطاء النساء حقوقهن من الميراث والتركات، وأن سكوت المرأة عن المطالبة لا يعني سقوط حقها إذا طالبت به.

منع العضل ونكاح الشغار

من ناحية أخرى، نصت الأنظمة على وجوب أخذ موافقة المرأة ورضاها في عقد النكاح سواء كانت ثيبا أو بكرا ولو كان الولي هو الأب. كما نصت على حرمة العضل ونكاح الشغار. و يتولى القاضي تزويج الفتاة التي يصدر بحقها حكم قضائي وتكون تحت إشراف مؤسسة رعاية الفتيات في حال امتناع ولي أمرها عن الموافقة على تزويجها. كما لا يجوز التحجير وإجبار المرأة على الزواج ممن لا توافق عليه ومنعها من الزواج بمن تتوفر فيه الشروط المعتبرة شرعا واعتبرها من العادات الجاهلية، مؤكداً أن من يصر على ذلك يعاقب بالسجن وأخذ الكفالة عليه. واستثنت اللائحة التنفيذية للمادة السادسة والتسعين بعد المائة من نظام المرافعات، من التنفيذ الجبري للقضايا، الحكم على الزوجة بالعودة إلى بيت الزوجية، إذ لا يمكن إجبار المرأة على العيش في بيت رجل لا تريده ولكن لا يكون لها الحق في النفقة وما يتبعها من الحقوق الزوجية ما دامت رافضة لتنفيذ الحكم.

تنفيذ الأحكام بالقوة

ووفقاً للمادة الرابعة والتسعين من نظام التنفيذ، تنفذ، جبراً، الأحكام الصادرة بحضانة الصغير وحفظه والتفريق بين الزوجين ونحو ذلك مما يتعلق بالأحوال الشخصية، ولو أدى ذلك إلى الاستعانة بالقوة المختصة (الشرطة) ودخول المنازل، ويعاد تنفيذ الحكم كلما اقتضى الأمر ذلك. وفي حال امتناع المنفذ ضده عن التنفيذ أو الحضور أو إخفائه للمحضون أو المزور، للقاضي اتخاذ احد الإجراءات التالية أو كلها في حقه وتشمل المنع من السفر، الأمر بالحبس، الأمر بإيقاف خدماته الحكومية، الأمر بإيقاف خدماته في المنشآت المالية. وورد في المادة الرابعة والثمانين من نظام التنفيذ أنه لا يجوز الحبس التنفيذي للمدين إذا كانت امرأة حاملا ، أو كان لها طفل لم يتجاوز الثانية من عمره. أيضاً، نصت الأنظمة على تنفيذ الأحكام الصادرة بجلد النساء داخل السجن ولا تنفذ في الأماكن العامة ، كما أن أحكام القصاص فيما دون النفس إذا صدرت على النساء تنفذ في مكان خاص يقتصر فيه الحضور على المختصين.

مساواة في التوظيف

وعلى صعيد التوظيف، كشفت دراسة أعدها الباحث خالد بن عبدالعزيز الجريد عن «حقوق وواجبات المرأة في نظام الخدمة المدنية السعودي»، أن أحكام أنظمة الخدمة المدنية في المملكة جاءت موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية، من حيث تولي المرأة للوظائف العامة، ومساواة المرأة بالرجل في توليها حيث منحت أنظمة الخدمة المدنية المرأة الحق في ممارسة ومزاولة الأعمال الوظيفية العامة، مع بعض الاستثناءات، حيث خص النظام بعض الوظائف بجنس معين، وذلك إما لأنه ورد في الشريعة الإسلامية ما يدل على تحريم تولي جنس معين لتلك الوظائف، أو لأن المصلحة العامة تقتضي ذلك. كما منح نظام الخدمة المدنية للمرأة حقوقاً ومزايا وظيفية من حيث الرواتب، والعلاوات، والبدلات، والمكافآت، والتعويضات، وحقوقاً من حيث الإجازات، بل خص المرأة ببعض الإجازات دون الرجل مثل إجازة الوضع، وإجازة المرافقة، وإجازة الأمومة، وإجازة عدة الوفاة، وهذه الإجازة تجعل نظام الخدمة المدنية السعودي متميزاً عن بقية أنظمة دول العالم الإسلامي. وقرر النظام على المرأة التي تشغل وظيفة عامة واجبات وظيفية لا تختلف عن واجبات الرجل الوظيفية.

حماية ضد الأعمال الخطرة

ويتيح نظام العمل والعمال للمرأة العمل في كل المجالات التي تتفق مع طبيعتها، ويحظر تشغيلها في الأعمال الخطرة أو الصناعات الضارة، ويحدد الوزير بقرار منه المهن والأعمال التي تعد ضارة بالصحة أو من شأنها أن تعرض النساء لأخطار محددة مما يجب معه حظر عملهن فيها أو تقييده بشروط خاصة. كما يحظر النظام تشغيل النساء أثناء فترة من الليل لا تقل عن 11 ساعة متتالية إلا في الحالات التي يصدر بها قرار من الوزير. وللمرأة العاملة الحق في إجازة وضع لعشرة أسابيع، أربعة منها سابقة على التاريخ المحتمل للوضع، وستة لاحقة له، ويحدد التاريخ المرجح، ويحظر تشغيل المرأة خلال الأسابيع الستة التالية مباشرة للوضع.

استثناءات الإجازة والمكافأة

وفي السياق نفسه، يفرض النظام على صاحب العمل أن يدفع للمرأة العاملة أثناء انقطاعها عن عملها في إجازة الوضع ما يعادل نصف أجرها، إذا كان لها خدمة سنة أو أكثر لدى صاحب العمل، والأجرة كاملة إذا بلغت مدة خدمتها ثلاث سنوات فأكثر يوم بدء الإجازة، ولا تدفع إليها الأجرة أثناء إجازتها السنوية العادية إذا كانت قد استفادت في السنة نفسها من إجازة وضع بأجر كامل، ويدفع إليها نصف أجرها أثناء الإجازة السنوية، إذا كانت قد استفادت في السنة نفسها من إجازة وضع

بنصف أجر. كما يفرض النظام على صاحب العمل توفير الرعاية الطبية للمرأة العاملة أثناء الحمل والولادة. ويحق للمرأة العاملة عندما تعود إلى مزاولة عملها بعد إجازة الوضع أن تأخذ بقصد إرضاع مولودها فترة أو فترات للاستراحة لا تزيد في مجموعها على الساعة في اليوم الواحد، علاوة على فترات الراحة الممنوحة لجميع العمال، وتحسب هذه الفترة أو الفترات من ساعات العمل الفعلية، ولا يترتب عليها تخفيض الأجر.
ويمنع النظام أصحاب العمل من فصل العاملة أثناء فترة مرضها الناتج عن الحمل أو الوضع، ويثبت المرض بشهادة طبية معتمدة، على ألا تتجاوز مدة غيابها 180 يوما، ولا يجوز فصلها بغير سبب مشروع من الأسباب المنصوص عليها في هذا النظام خلال الـ 180 يوما السابقة على التاريخ المحتمل للولادة. ويطالب النظام كل صاحب عمل يشغل خمسين عاملة فأكثر أن يهيئ مكانا مناسبا يتوافر فيه العدد الكافي من المربيات، لرعاية أطفال العاملات الذين تقل أعمارهم عن ست سنوات، وذلك إذا بلغ عدد الأفراد عشرة فأكثر.
العيبان: مفايهم مغلوطة
وفي إجمال له تعليقاً على تقرير حقوق الإنسان الأخير الذي تضمن كالعادة اتهامات باطلة حول حقوق الإنسان بخاصة المرأة في المملكة، أكد الدكتور بندر العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان، التزام المملكة باحترام وتعزيز حقوق الإنسان، بالإضافة إلى دعم الآليات الدولية في هذا المجال حول العالم ماليا ومعنويا. وبيّن أن كثيراً مما يثار حول بعض الممارسات المتعلقة بوضع المرأة في المملكة يعود إلى مفاهيم مغلوطة أو معلومات تفتقد الدقة والموضوعية، أو إلى ممارسات خاطئة تناقض أحكام وقيم الشريعة الإسلامية والقوانين الوطنية، ولمعالجة مثل هذه السلوكيات فإن الدولة تكرس جهودها في مجالات التربية والتعليم والتثقيف في مواضيع حقوق الإنسان، باعتبارها من الأدوات المهمة والفاعلة لرفع الوعي المجتمعي بحقوق الإنسان ومنها حقوق المرأة، ومكافحة جذور هذه الممارسات الخاطئة.

مثل وأحد زملائه أمام المحكمة الجزائية المتخصصة أمس

متهم في خلية شقة الخالدية" حرم الالتحاق بالمدارس الحكومية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131028/Con20131028650091.htm

منصور الشهري (الرياض)
قدم متهمان في خلية الـ88 المعروفة بـ«خلية شقة الخالدية» والمتهمة بالتخطيط لعمليات انتحارية تستهدف المستأمنين بدول الخليج وتنفيذ عمليات انتحارية ضد سجون المباحث واغتيال أحد كبار رجال الدولة إجاباتهما عبر محاميهما على ما نسب إليهما من تهم.
ومثل المدعى عليهما الـ54 والـ55 الموقوفان في سجن المباحث أمس الأحد أمام المحكمة الجزائية المتخصصة وبحضور ذويهما وممثلي وسائل الإعلام، حيث قدما أجوبتهما على ما اتهما به من المدعي العام بشكل كتابي عبر محاميهما، فيما تخلف عن حضور الجلسة متهمون آخرون من نفس الخلية ممن يحاكمون مطلقي السراح.
وكان المدعي العام قد وجه في جلسة سابقة عدة تهم للمدعى عليه الـ 54 من أبرزها انتهاجه المنهج التكفيري بتكفيره للحكومات الإسلامية ومنها حكومة المملكة والعاملين فيها وأعضاء هيئة كبار العلماء وأئمة الحرمين الشريفين ورجال المباحث، سفره مع مجموعة من أفراد الخلية للقصيم والتقائه مع بعض من منظري المنهج التكفيري والأخذ بفتاواهم، تحريمه للدراسة في المدارس النظامية اتباعا لفتاوى منظري الفكر التكفيري، اعتقاده بأن القتال داخل المملكة فرض عين ومن الجهاد في سبيل الله أخذا بفتاوى منظري المنهج التكفيري، سفره إلى مكة المكرمة للانضمام لتدريبات الخلية الإرهابية على السلاح والاستعداد لسفك الدماء وزعزعة الأمن في البلد الحرام، شروعه في عمليات القتل والتخريب وزعزعة الأمن.
فيما كانت أبرز التهم الموجهة للمدعى عليه الـ 55 اعتناق المنهج التكفيري بتكفيره ولي أمر هذه البلاد وحكومته والعاملين وأئمة الحرمين الشريفين ورجال المباحث العامة واعتقاده بحرمة الدراسة في المدارس الحكومية، انضمامه لخلية إرهابية تهدف لزعزعة الأمن في هذه البلاد وتنفيذ أعمال إرهابية والخروج على ولي الأمر وشق عصى الطاعة عليه، قتله عمدا

وعدوانا أحد رجال الأمن داخل سيارة الدورية بإطلاق النار عليه مما أدى إلى وفاته وإطلاق النار على مرافقه ضابط أمن بقصد قتله للاستيلاء على سيارة الدورية والهروب بها إلا أنها تعطلت.

.. ومتهم بخلية الـ 94 يطلب مهلة لتقديم إجابته

طالب المدعى عليه الـ24 في خلية الـ94 من ناظر القضية مهلة للجلسة المقبلة للإجابة على اعترافاته المصدق شرعا.

ومثل المتهم أمس الأحد أمام ناظر القضية في المحكمة الجزائية المتخصصة بحضور محاميه وأحد ذويه وممثل لهيئة حقوق الإنسان، حيث عرض ناظر القضية عليه اعترافاته المصدقة شرعا، فطلب إمهاله لتقديم إجابته في الجلسة المقبلة، ومكنه القاضي من ذلك.

وأثناء الجلسة طالب المدعى عليه بالرفع للجهات المختصة بالإفراج عنه ومواصلة محاكمته مطلق السراح، وأبان له ناظر القضية بأنه تم بعث خطاب بذلك.

يذكر أن المدعي العام كان قد وجه للمدعى عليه في جلسة سابقة عدة تهم أبرزها اعتناقه المنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، وتهيئة منزله وكرا إرهابيا باستقبال واستضافة عدد من أعضاء التنظيم الإرهابي.

الهيئة تجدد التحذير لمنسوبيها من تفتيش الموبايلات... وتلوح بـ عقاب

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/565865

الرياض - "الحياة"

جددت هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، منع منسوبيها، من تفتيش موبايلات الأشخاص، الذين يتم إيقافهم، وهم «غير متلبسين بجريمة». وحذرتهم من مخالفة هذه التعليمات. فيما كانت أصدرت قراراً بمنع التفتيش قبل سنوات. وتأتي هذه الخطوة بعد تزايد «الانتقادات» الموجهة إلى الهيئة، على خلفية تعاملها مع الجمهور، وتمثلت في حوادث وقعت خلال الفترة الأخيرة. وبخاصة بعد انضمام هيئة حقوق الإنسان إلى «منتقدي» هيئة الأمر بالمعروف، في مجال «التعدي على الحريات الشخصية».

ووجه الرئيس العام لـ «الهيئة» الشيخ عبداللطيف آل الشيخ، وكيله للشؤون الميدانيـــة والتوجـــيه الدكتور محمد العيدي، بضرورة «منع قيام أفراد الهيئة الميدانيين بتفتيش موبايلات الأشخاص غير المتلبسين بجريمة موجبة، ولها علاقة مباشرة بما يراد تفتيشه»، متوعداً من لا يقوم بالالتزام بهذا التوجيه «بمعاقبته، في مدة أقصاها شهر من الآن».

وقال آل الشيخ، في خطاب (حصلت «الحياة» على نسخة منه): «إن الداعي لهذا التوجيه، ما تلقيناه من شكاوى بعض المواطنين، من قيام بعض أفراد الهيئة، عند إيقاف من يلحظ عليه التخلف عن الصلاة، أو التواجد في الأسواق والمجمعات التجارية، ونحوه، من القيام بسحب الأغراض الشخصية، ومنها موبايلاتهم، وتفتيشها».

واعتبر رئيس الهيئة، في خطابه هذا التصرف «يعارض الشريعة من جهة، ومن جهة أخرى يعارض نظام الإجراءات الجزائية الصادر من مجلس الوزراء العام 1422هـ، إضافة إلى ما صدر من وزير الداخلية في العام 1427هـ. والمتضمن منع تفتيش الهواتف، والكشف عن محتوياتها، إلا في حال التلبس بجريمة»، مشدداً على ضرورة «جمع تواقيع المنسوبين بالعلم والعمل بموجبه»، لافتاً إلى أن أقصى حد لتنفيذ ذلك «شهر من تاريخه، وأن من سيتأخر؛ سيكون عرضة للمساءلة».

ويأتي هذا التعميم بعد مضي 6 سنوات، على إصدار الرئيس السابق لـ«الهيئة» الشيخ إبراهيم الغيث، توجيهاً مشابهاً. وذكر الغيث في مؤتمر صحافي، عقده حينها، أن قراره هذا يأتي من أجل «إيجاد إجراءات كفيلة بالنهوض في العمل الميداني، ومعالجة الأخطاء والعمل على تلافيها». وأضاف «كررت هذا التوجيه أكثر من مرة. ولأن لكل إنسان أسراراً في موبايله، ولا يجوز شرعاً، أو نظاماً، تفتيش الموبايلات، إلا في حالة واحدة، وهي استخدامه في الجريمة».

إلا أن القرار لم يطبق، على غرار قرارات أخرى أصدرتها قيادة «الهيئة» ولم تطبق على أرض الواقع، مثل قرار يُلزم جميع أفراد الهيئة الميدانيين والمكتبيين بـ «إبراز بطاقاتهم المعرفة على صدورهم، لتمييز رجال الهيئة عن غيرهم الذين ينتحلون صفتهم». إلا أنه سجلت حوادث عدة، لمجموعة من أفراد الهيئة لم يكترثوا بوضع هذه البطاقة، سواءً في عهد الغيث، وصولاً إلى عهد آل الشيخ، الذي شدد هو الآخر على هذا الجانب.

وكانت هيئة حقوق الإنسان، اتهمت في تقريرها السنوي الذي أصدرته قبل عامين، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بارتكاب «تجاوزات في حق المقبوض عليهم، ومنها تفتيش الممتلكات الخاصة وتفتيش أجهزة الموبايل»، مشيرة إلى وقوع «حوادث اعتداء على بعضهم، أو انتزاع اعترافات منهم تخالف الحقيقة، سواءً بالإكراه، أو الإغراء، أو الوعد بالستر».

واعتبر قانونيون، تفتيش الجوالات «أمراً يتجاوز كونه مخالفة، إلى الجريمة»، منوهين إلى أن ذلك يُعد «خروجاً صريحاً على النظام، وتعدياً على حقوق المقبوض عليه، لما قد يحويه الموبايل من صور ومواد خاصة، أو عائلية، لا يجب الاطلاع عليها، إلا من قبل صاحب الهاتف».

اليوم

تعليم الشرقية" يشارك في يوم البصر"

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/100783.html

واس - الدمام

تشارك إدارة التربية والتعليم بالمنطقة الشرقية اليوم في فعاليات المعرض التوعوي للبصر، بالتزامن مع اليوم العالمي للبصر، وذلك بإحدى المجمعات التجارية بالخبر.

وأوضح مدير إدارة التربية الخاصة (بنين) بتعليم الشرقية سعيد الخزامي أن المشاركة تهدف إلى نشر الوعي الصحي لدى الطلاب والطالبات، وأولياء أمورهم، والمجتمع عامة، وإبراز خصائص وأساليب التعامل مع ذوي الإعاقات البصرية، ومعرفة الأسباب والطرق الكفيلة في معالجة العيوب البصرية إلى جانب التوعية حول الأدوات والأجهزة المستخدمة للكفيف، إضافة إلى جوانب أخرى توعوية تتعلق باستخدام العدسات اللاصقة، وكيفية استخدامها الآمن ومدى تأثيرها على الرؤية، والكشف عن الأسباب الوراثية المؤدية للعمى، وشرح أساليب الوقاية منه. وأبان أن المعرض التوعوي يشمل مشاركة عدد من القطاعات الحكومية منها هيئة حقوق الإنسان، ونادي رؤي، وإدارة التربية الخاصة للبنين والبنات بتعليم المنطقة الشرقية، فيما ستكون أجنحة المعرض شاملة لموضوعات متعددة منها ديوانية كفيف تجمع عددا من كبار السن المكفوفين، كذلك مسيرة لعدد من الطلاب المكفوفين، وركن يبين تعاملات المكفوفين مع الأجهزة التقنية الحديثة، وجوانب أخرى من أوجه الإبداع تميز فيها المكفوفون، وتهيئة جناح خاص لتعريف المبصرين بتعامل المكفوف مع أجهزة الإبصار، وكيف أوجه معاناتهم .

عكاظ

أمير الجوف يتسلم تقريرا لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131029/Con20131029650437.htm

عبدالعزيز المشيطي (القريات)

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير فهد بن بدر بن عبدالعزيز أمير منطقة الجوف بمكتبه بالإمارة، عضو مجلس هيئة حقوق الإنسان والمشرف العام على فرع الهيئة بالمنطقة الدكتور علي بن مدالله الرويشد، وقدم لسموه التقرير الأول لفرع

الهيئة بالجوف كثالث فرع افتتح بالمملكة برعاية سموه وحضور رئيس الهيئة الدكتور بندر بن محمد العيبان ونائبه الدكتور زيد بن عبدالمحسن آل حسين.
وأوضح الرويشد أن تقرير الفرع يغطي منطقتي الحدود الشمالية وتبوك إلى جانب منطقة الجوف، متضمنا استعراضا لزيارات رئيس الهيئة ونائبه للإدارات الحكومية إعمالا للفقرة الأولى من المادة الخامسة من تنظيم الهيئة التي تنص على: (التأكد من تنفيذ الجهات الحكومية المعنية للأنظمة واللوائح السارية فيما يتعلق بحقوق الإنسان والكشف عن التجاوزات المخالفة للأنظمة المعمول بها في المملكة والتي تشكل انتهاكا لحقوق الإنسان واتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة في هذا الشأن).
ثم تطرق التقرير لأهم المواضيع التي تم العرض عنها من قبل الفرع، تلتها إحصائية بعدد القضايا الواردة للفرع لكل نوع من أنواع القضايا بحسب تصنيفها، بالإضافة إلى الإشارة لأهم الفعاليات كالندوات والدورات والمحاضرات وورش العمل التي قام بها الفرع بقسميه الرجالي والنسائي ومنها المشاركة في مهرجان الزيتون كإحدى الفعاليات الهامة بالمنطقة.

عقب افتتاحه ورشة للإعداد لمسودة اللائحة التنفيذية لنظام الحماية

د. اليوسف: الإيذاء في المجتمع السعودي لم يصل إلى مرحلة الظاهرة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/29/article879420.html

الرياض- صالح الحميدي تصوير - فهد العامري
أكد وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للشؤون الاجتماعية الدكتور عبدالله اليوسف أن الإيذاء في المجتمع السعودي لم يصل إلى مرحلة الظاهرة
وقال الدكتور اليوسف لـ»الرياض» عقب افتتاحه صباح أمس لورشة العمل التخصصية للإعداد لمسودة اللائحة التنفيذية لنظام الحماية من الإيذاء بمجمع الوزارة في الدرعية حرص الوزارة على تفعيل كل ما من شأنه تحقيق التوصل إلى آليات عمل فاعلة ومرنة نحقق التطلعات المنشودة. وأضاف أن وزارة الشؤون الاجتماعية ليست هي المعنية وحدها بمواجهة الإيذاء داخل المجتمع السعودي، مشيراً الى ان هناك عدة جهات تسهم بدور كبير وأساسي في هذا المجال منها وزارة الداخلية والصحة والتربية والتعليم وغيرها وامتدح مستوى الوعي الذي أصبح يتمتع به المواطن فيما يخص واجباته وحقوقه الاجتماعية. واثنى على دور الصحافة وما تسهم به في هذا المجال، مشدداً على انه لا توجد قفزات في نسب الإيذاء في المجتمع السعودي خلال العشر سنوات الماضية. ولفت الى ان الزيادات عادية وطبيعية جداً وقد جاءت مع التغيرات والتأثيرات التي شهدها ويشهدها المجتمع.
وشهدت الورشة نقاشاً حاداً حول عدة جوانب من بينها تعريف الحماية من الإيذاء وأهداف النظام محل النقاش وكذلك قضايا الإبلاغ عن الإيذاء وتلقيه وهوية المبلغ ومسؤوليته والتدخل العاجل أو الدخول لمكان الإيذاء وما إذا كان الإيذاء جريمة إلى جانب نقاط أخرى مهمة. وقد شارك بطرحها مختصون واستشاريون من وزارة الداخلية، ووزارة التربية والتعليم، والصحة، والعدل، وهيئة حقوق الإنسان وكذلك هيئة التحقيق والادعاء العام وبرنامج الأمان الأسري وعدد من المهتمين والكتاب وستتواصل فعالية الورشة في أربعة مواقع بالمملكة خلال الأسابيع القليلة القادمة لاستكمال طرح العديد من النقاط حول موضوع الحماية من الإيذاء.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

الجهل أهم أسباب انتشاره وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية لـ الاقتصادية :

المرأة والطفل والخدم الأكثر تأثرا بالعنف الأسري

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/10/30/article_796374.html

عبد الرحمن العقيل من الرياض

اعتبر الدكتور عبد الله اليوسف وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية الاجتماعية والأسرة أن أهم أسباب انتشار الإيذاء والعنف الأسري الأمراض النفسية والضغوط وانعدام الفهم والتربية والجهل، مبيناً أن هذه الأسباب تولد السلوك المشين والإيذاء المخالف لديننا الإسلامي الذي يحث على الرفق في كل شيء من منطلق الرأفة والرحمة.

وبين اليوسف لـ "الاقتصادية" أن الرعايا الاجتماعية تباشر جميع الحالات في جميع مناطق السعودية ومحافظاتها مهما كانت، وأن لديهم في الوزارة 17 لجنة حماية لحالات الإيذاء والعنف الأسري، وأوضح أنه يتم التعامل معها في وقتها وليس هناك أي إغفال لأي حالة من الحالات.

وأضاف: "ليس هناك ازدياد في حالات العنف الأسري، لأنه زادت لدينا التوعية والاهتمام الاجتماعي تجاه ذلك والعنف في مجتمعنا إلى الآن لا يعتبر ظاهرة، لأن نموه يعتبر طبيعيا بحكم زيادة عدد السكان ولم يخرج عن المؤشر الطبيعي. ولسنا في مجتمع مثالي أو ملائكي ولكن مع الوعي وزيادة حملاتنا تجاه ذلك بالتأكيد سيخفف انتشار العنف".

وعن أكثر الفئات تأثرا بالعنف قال الدكتور عبد الله اليوسف: "المرأة والطفل هما أكثر الفئات تأثرا، ولذلك النظام ركز عليهما، ومن ثم يأتي بعد ذلك بدرجة العنف تجاه الخدم.

كما أنه عندما يحرم الطفل من الدراسة وتحويله إلى التسول والتعرض للشمس ومخاطر السيارات فهو إيذاء بأسوأ أشكاله وبكل تأكيد نتعامل نحن مع ذلك في اللائحة.

ولكن غالبية تلك الحالات ليسوا سعوديين، بل أجانب وتتعامل معهم الجهات الأمنية بحكم الاختصاص، وهذا السلوك مؤلم جدا عندما ترى الأطفال يتسولون حفاة الأقدام.

وأوضح أنه سيتم تطبيق اللائحة التنفيذية المقترحة لنظام الحماية من الإيذاء بعد نشرها في أم القرى بثلاثة أشهر، وتابع: "حصرنا مشاركة كل القطاعات الحكومية ذات العلاقة، الداخلية والصحة وغيرها، في صياغة اللائحة التنفيذية، لأن النظام لا يعني الشؤون الاجتماعية وحدها، بل هو شأن داخلي ويخص بلدنا وهناك شركاء كثر يشتركون معنا في العمل سعيا في إنجاحه.

وليس هناك اصطدام مع الأجهزة في تنفيذ اللائحة والعقوبات، حيث سيوضح النظام آلية التنفيذ ومرجعياته، وهناك إجراءات ولوائح لكل جهة تعمل بها، وهذا النظام الذي سيطبق تم تقنينه".

يشار إلى أن وزارة الشؤون الاجتماعية ناقشت اللائحة التنفيذية المقترحة لنظام الحماية من الإيذاء بحضور عدد من الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني أمس الأول، في مجمع الوزارة بالدرعية، في حضور الدكتور عبد الله اليوسف وكيل الوزارة للرعاية الاجتماعية والأسرة، بمشاركة عدد من الجهات الحكومية تمثلت في "وزارة الداخلية - وزارة التربية والتعليم - وزارة الصحة - وزارة العدل - هيئة حقوق الإنسان - هيئة التحقيق والادعاء العام - برنامج الأمان الأسري".

حقوق الإنسان تكشف عن هوية السائق الآسيوي معنف طفلي الروضة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131030/Con20131030650553.htm

خلف الحمود (حائل)
توصلت هيئة حقوق الإنسان لهوية السائق الآسيوي الذي ظهرت صورته في مواقع التواصل الاجتماعي وهو يعتدي على طفلين لم يتجاوز عمراهما الخمس سنوات أمام إحدى رياض الأطفال التعليمية الحكومية بمنطقة حائل.
أكد ذلك لـ«عكاظ» الدكتور محمد السيف عضو هيئة حقوق الإنسان والمشرف العام على فرع حائل، موضحا أن الهيئة من خلال فرعها بحائل تمكنت من الوصول إلى حقيقة ما نشر عن حالة الطفلين المعنفين من قبل سائق النقل الآسيوي، حيث زارت الباحثات في الفرع الروضة وتم التعرف على الطفلين ووالدتيهما وتم التواصل معهما ومع الجهات ذات العلاقة، واتضح أن السائق ينقل طلابا وأطفالا من وإلى مدارسهم وفق اتفاق مع أولياء أمورهم، ونفى والد ووالدة الطفلين أي عنف تعرض له طفلاهما عدا (توجيه بسيط لا يرقى لمستوى التعنيف). وأكد السيف أن شرطة منطقة حائل باشرت مهامها حيال السائق، ودعا أولياء الأمور إلى التحقق من كفاءة وسلامة من يقومون بنقل الأطفال وعدم الغفلة عن ذلك لما له من أثر على نفسيتهم، مشيرا إلى أن مسؤوليات الأسرة لا تتوقف عند توفير السائق، بل تمتد إلى المتابعة والتعرف على ما يتعرض له أطفالهم.
في المقابل طالب مواطنون هيئة حقوق الإنسان بكشف المزيد عن ملابسات هذه الحادثة وإيجاد الحلول المناسبة للطفلين ووالديهما، وتحويل السائق إذا ثبت تعديه على الأطفال إلى الجهات الأمنية.
وتعود تفاصيل الحادثة إلى أن أحد أولياء الأمور تصادف قدومه مع ضرب السائق للأطفال، حيث قام بإثبات الحادثة بكاميرا الجوال ونشرها عبر مواقع التواصل الاجتماعي في محاولة لإيصال ما فعله السائق لوالد الطفل والجهات المعنية.

حقوق الإنسان بحائل تتابع حالة طفلين معنفين على يد سائق

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/net/article/879891

حائل – خالد العميم :
أكد محمد السيف عضو هيئة حقوق الانسان والمشرف العام على فرع منطقة حائل أن فرع الجمعية يتابع ما نشر عن حالة الطفلين المعنفين من قبل سائق النقل الآسيوي.
وقال إن الباحثات في الفرع زرن الروضة التي يدرس فيها الطفلان وتم التعرف عليهما ووالدتهما ومديرة المدرسة ، وتم التواصل مع والد الطفلين والجهات ذات العلاقة، مشيراً الى ان السائق يقوم بنقل الاطفال من وإلى مدارسهم وفق اتفاق مع اولياء امورهم.

ونفى والد ووالدة الطفلين أي عنف تعرض له الطفلان عدا توجيه بسيط لا يرقى لمستوى التعنيف. كما أن الشرطة باشرت مهامها حيال السائق بهذا الخصوص.
ودعا د. السيف أولياء الامور الى التحقق من كفاءة وسلامة من يقومون بنقل اطفالهم وعدم الغفلة عن ذلك لما له من اثر على نفسياتهم، لافتاً الى ان مسؤوليات الاسرة لا تتوقف عند توفير اسباب السلامة، بل تتعداها لحسن المتابعة والتعرف على ما يتعرض له ابناؤهم.

استخدام "حيوان" في تعنيف طفل.. و"حقوق الإنسان": الفيديو مؤلم

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/567035

الرياض - فيصل المخلفي
أثار مقطع فيديو لتعنيف طفل لا يتجاوز العاشرة نشر على موقع «يوتيوب» يهاجمه حيوان مفترس خارج حدود العمران، ردود فعل غاضبة من عدد كبير من زوار الموقع، الذين طالبوا بمحاسبة من يقف خلف هذا العنف الذي تعرض له الطفل.
وقال المتحدث الرسمي باسم هيئة حقوق الإنسان الدكتور إبراهيم الشدي لـ«الحياة»: «إن المقطع مؤلم يتسلى فيه بعض الكبار من دون إدراك للأذى النفسي والجسمي الذي يتعرض له الطفل، ويؤدي للعديد من المشكلات النفسية لشخصية الطفل ونموه العاطفي».
مؤكداً أن مثل هذه التصرفات تدل على تدني الوعي بحقوق الطفل، وقد يتعرض المتسبب للمساءلة بموجب نظام الحماية من الإيذاء.
وعن مباشرة هيئة حقوق الإنسان للحال قال: «هذه مسؤولية الجهات الأمنية، ودور الهيئة المتابعة مع الجهات المعنية وفق طبيعة كل حال».
من جهته، قال اختصاصي العلاج النفسي والإكلينيكي طلال الثقفي: «إن ما تعرض له الطفل هو تعنيف مباشر وعلى مرأى ومسمع من ذويه، بهدف السخرية والتلاعب بالحال النفسية للطفل، وهذا في حد ذاته انتهاك لحقوق الطفل».
وأضاف: «أن هذا النوع من الخوف لا يختلف عن غيره من أنواع المخاوف الأخرى إذا ما أخذ في الحسبان أن مثل هذا النوع من المخاوف ينشأ نتيجة للتشوهات المعرفية الخاصة بالمثيرات الخارجية، خصوصاً الحيوان، وحيث إن الطفل في مرحلة عمرية باكرة يبدأ في اكتشاف العلاقة بينه وبين الحيوان، لكن هذه العلاقة تظهر في هيئة حال من الذعر والهلع».
وتابع: «بالنظر لما حدث للطفل في المقطع، نلاحظ أن حال الهلع التي تعرض لها من خلال مهاجمة الكلب له، كانت بمثابة تأكيد للصورة الذهنية التي كان يحملها، وتعريض الأطفال لهذا النوع من المغامرات بمثابة ترسيخ لصورة من صور الخوف»، مشيراً إلى أن الكثير من الدراسات النفسية أوضحت أن الخبرات المؤلمة، التي يتعرض لها البشر في مرحلة الطفولة تعبر عن نفسها، ومن المحتمل إصابته بمرض في مراحل عمرية لاحقة، إضافة إلى أن هذا النوع من الممارسات، التي تمارس ضد الأطفال بتعريضهم لمثيرات مخيفة مباشرة هو في حد ذاته انتهاك للطفولة.

حقوق الإنسان: نسعى إلى استكمال تشريعات تنقص السعودية

عضو في الهيئة أكد أن هذه النواقص ليست محصورة في المملكة وإنما في دول متقدمة

المصدر: العربية نت الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
اضغط هنا

الرياض - محمد عطيف

أكد عضو هيئة حقوق الإنسان السعودية الدكتور إبراهيم الشدي على سعي الهيئة في استكمال ما ينقص المملكة من تشريعات.

وقال لـ"العربية.نت": "نحن نسعى في الهيئة إلى استكمال ما ينقص البلد من تشريعات أو تصحيح بعضها وهو أمر ناقص حتى في دول متقدمة وخاصة في مجال حقوق الإنسان والاتفاق معها".

وشدد على مطالبة الهيئة بتجريم من يقوم بتصوير الآخرين من دون علمهم، لكي لا تتم إدانة الآخرين وتجريمهم دون إظهار كل الحيثيات.

وأوضح أن التصوير بهذه الطريقة، تعتبر مخالفة وانتهاكا لحقوق الآخرين قبل أن تثبت عليهم الجريمة بشكل واضح وحاسم.

وأشار إلى أنه قد يكون التصوير: "أحيانا قد يكون الأمر تصفية حسابات أو علاقات مع البعض ضد آخرين، والهيئة تعمل حاليا على برنامج لنشر ثقافة حقوق الإنسان نتعاون فيه مع كل الجهات ومنها هيئة الإذاعة والتلفزيون وكل من يعمل بها".

واعتبر الشدي أنه فيما يخص تجاوزات الأفراد أن من أهم الأسباب أن: "مواقع التواصل أصبحت ميدانا لكل شخص، ويجب ألا نعلق على أي مما يعرض حتى يثبت وسبق بحثنا في بعض ما نشر واتضح أن لها حيثيات بعكس ما يظهر للعامة في بعض القضايا".

وأضاف: "الدولة تمنح حرية تعبير يجب ألا يساء استخدامها. حرام نشاهد تجريم آخرين قبل أن يثبت شيء.. نحتاج لوقت لتقنين البث عبر مواقع التواصل".

وكانت الهيئة قد أعلنت في وقت سابق عن تحركها لمتابعة قضية عامل النظافة الآسيوي، الذي تعرض للضرب على يد شاب سعودي اتهمه بمعاكسة زوجته، بعد أن أثار مقطع فيديو نشره المعتدي على شبكات التواصل الاجتماعي غضب الكثيرين من متداوليه.

هل ثمة مؤسسات اجتماعية، أهلية أو حكومية، قادرة على تغيير هذا الواقع قريبا؟

نعم... الجهود المبذولة مشجعة جدا ولكن لا ضمانات لنجاح المعالجة قريبا

المصدر: جريدة الشرق الاوسط الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://aawsat.com/details.asp?section=52&article=748205&issueno=12753#.Um9bkPneWgs

موضي بنت حمدان الزهراني

لا شك في أن الجهات الحقوقية هي المسؤولة بالدرجة الأولى عن إيقاف زواج القاصرات الذي هو استغلال زواجي للفتيات الصغيرات. وعلى رأس هذه الجهات هيئة حقوق الإنسان التي اهتمت في السنتين الأخيرتين بإصدار «نظام الاتجار البشر» الذي تنص عقوباته على الحد من وجود هذا النوع من الزواج الذي يتاجر بأجساد وقلوب فتيات صغيرات لا حول لهن ولا قوة، لكن النظام ما زال غير مفعل أو غير معلن لكل شرائح المجتمع، وخصوصا الطبقات الفقيرة التي لا ترى في هذا الزواج أي مشكلة ما دام يستر بناتها الصغيرات. لذلك أتمنى من الهيئة أن تشن حملات توعوية مستمرة للمجتمع عن هذا النظام وعقوباته، وخصوصا مأذوني الأنكحة في مختلف المناطق الذين لا يتقون الله عند عقدهم النكاح لفتاة ضعيفة أو مستغلة أو مضطهدة! كذلك أقول إن من الجهات التي بإمكانها تتدخل وزارة الشؤون الاجتماعية من خلال وحدات الحماية الاجتماعية التي قد تتدخل في بعض الحالات التي يصاحبها عنف جسدي أو نفسي بسبب حياة زوجية غير متكافئة، فتلجأ والدة الفتاة طالبة إغاثة ابنتها الصغيرة مما هي فيه من معاناة قد تدفعها لما هو أسوأ من حياتها التي تعيشها. ولقد تدخلنا في بعض الحالات التي جرى إيواؤها بعد هروبها من زوجها المسن كحماية لها من عنف الزوج والأب، وذلك بالرفع إلى القاضي للتدخل في إنهاء ذلك الارتباط غير المتكافئ! أيضا وزارة العدل من الجهات المهمة في القضاء على هذا الزواج غير الإنساني الذي لا يهدف إلا المتاجرة بعذرية الفتيات البريئات، وذلك من خلال سن العقوبات المشددة على كل قاض يوافق على تزويج القاصرات، مع أهمية الإسراع في إنشاء المحاكم الأسرية ومدونة الأحوال الشخصية لكي تسهم في نشر الثقافة الحقوقية للنساء بمختلف الشرائح العمرية والاجتماعية من أجل عدم الاستسلام لأي استغلال لحياتهن، وبالذات، الأمهات اللاتي يقفن صامتات أمام بيع بناتهن لأزواج لا يخافون الله ولا يخجلون من أنفسهم المريضة بحب الارتباط بزوجات لا يناسبنهم شكلا أو مضمونا!! من جهة ثانية، ومع الأسف الشديد، فإن قضية زواج القاصرات لا نملك تجاهها إحصاءات واضحة ولا يوجد - إلى الآن - جهة محددة مسؤولة عن متابعة معالجتها والحد من آثارها السيئة على مستقبل كثير من الفتيات الضحايا عندما يجري استغلالهن في ارتباط زواجي غير متكافئ، وما يسببه ذلك من قضايا أكثر خطورة من الزواج نفسه.

لقد تابعت حالات فتيات مفرج عنهن بعد السجن بسبب هروبهن من منزل الزوجية التعيس، أو بالأصح «سجن الزوجية» الذي زج بهن آباؤهن داخل قضبانه مع زوج يكبرهن بسنوات، فتدفعهن أسباب كثيرة للبحث عمن يعوضهن الأمان العاطفي إلى خارج العلاقة الزوجية المشروعة وهو ما يتسبب بالهروب والدخول في علاقات عاطفية غير مشروعة يجري استغلالهن من خلالها جنسيا وعاطفيا. وهكذا، تتحول معاناتهن، بعد استغلالهن ماديا من قبل آبائهن واستغلال أزواجهن كبار السن لهن جنسيا، إلى قضية أخلاقية تسجل ضدهن بسبب هروبهن مع أشخاص مقاربين لهن في العمر.. وفيها يقبض عليهن ويصبحن بذلك ضحايا زواج غير متكافئ أجبرن عليه بسبب المادة أو بسبب التخلص من عبئهن داخل الأسرة كما يبرر كثير من أولياء الأمور لفعلتهم اللاإنسانية تجاه بناتهم الصغيرات! لذلك، أقول، لا بد من محاربة هذا النوع من الزواج

غير الإنساني الذي تقهر فيه كثير من الفتيات اللاتي يتحولن إلى شخصيات منحرفة ومضطربة بسبب ما تعرضن له من استغلال مادي وعاطفي وجنسي.

* مديرة دار الحماية والضيافة للفتيات بالرياض - كاتبة إعلامية - أخصائي نفسي أول

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

«مجلس الشورى» يناقش آلية استحقاق الحصول على الوحدات السكنية.. الإثنين

المصدر: جريدة الحياة الأحد22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013 م
http://alhayat.com/Details/565694

الرياض - «الحياة»

يصوت مجلس الشورى في جلسته العادية الـ 51 غداً (الإثنين) على توصيات لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة الخاصة بتقرير الأداء السنوي لوزارة الإسكان للعام المالي 1432-1433هـ، بعد أن يستمع لوجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات على التقرير.

ووضعت اللجنة خمس توصيات نهائية على التقرير تعالج في مجملها آلية استحقاق الحصول على الوحدات السكنية والأراضي والقروض، ولوضع أطر تنظيمية لتخطيط الأحياء السكنية، إضافة إلى إيجاد برنامج زمني بالتعاون مع وزارة الشؤون البلدية والقروية لتسليم أراضي المنـــح البلدية إلى وزارة الإسكان.

ويتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة الاستماع إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الصحية والبيئة في شأن ملاحظات الأعضاء ومقترحاتهم على التقرير السنوي للمؤسسة العامة لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث للعام المالي 1433-1434هـ، كما يناقش المجلس تقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة في شأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق للعام المالي 1433-1434هـ، إضافة إلى تقرير لجنة الشؤون الأمنية في شأن مشروع اتفاق التعاون الصناعي الدفاعي بين حكومة المملكة وحكومة تركيا.

من جهة ثانية، حدد مجلس الشورى غداً (الإثنين) آخر موعد لتلقي أسئلة المواطنين الموجهة إلى وزير الزراعة الدكتور فهد بالغنيم الذي سيحضر الجلسة العادية الـ 52 من أعمال السنة الأولى للدورة السادسة (الثلثاء) المقبل بناء على طلب المجلس.

وأعلن المجلس، بحسب وكالة الأنباء السعودية، ترحيبه باستقبال مقترحات المواطنين واستفساراتهم التي يرغبون في عرضها على وزير الزراعة التي تتعلق بأداء الوزارة والخدمات التي تقدمها للمزارعين، وذلك عبر البريد الإلكتروني (webmaster@shura.gov.sa) أو على الفاكس رقم (0114816971).

وسيُطلع بالغنيم أعضاء المجلس خلال الجلسة على إنجازات وزارة الزراعة وخططها المرحلية والمستقبلية لتطوير قطاع الزراعة، ومنها مبادرة الملك عبدالله للاستثمار الزراعي في الخارج، وجهود الوزارة في تأمين الثروة الحيوانية الحية بأسعار مناسبة، ثم يجيب على أسئلة المواطنين التي سيطرحها رئيس لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة، كما يجيب على أسئلة واستفسارات أعضاء المجلس عن جهود الوزارة ودورها في تطوير هذا القطاع الحيوي بالمملكة.

خمس توصيات نهائية على تقرير وزارة الإسكان

الشورى": آخر موعد لتلقي مقترحات المواطنين»

واستفساراتهم في مساءلة وزير الزراعة .. غداً

المصدر: جريدة الرياض الأحد 22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/27/article878823.html

الرياض - «الرياض»

حدد مجلس الشورى غداً (الاثنين) آخر موعد لتلقي أسئلة المواطنين الموجهة لوزير الزراعة الدكتور فهد بن عبدالرحمن بالغنيم الذي سيحضر الجلسة العادية الثانية والخمسين من أعمال السنة الأولى للدورة السادسة لمجلس الشورى الثلاثاء.

وأكد مجلس الشورى ترحيبه بمقترحات المواطنين واستفساراتهم التي يرغبون عرضها على وزير الزراعة، والمتعلقة بأداء الوزارة والخدمات التي تقدمها للمزارعين، وذلك على البريد الإلكتروني webmaster@shura.gov.sa أو على الفاكس رقم 0114816971.

وسيُطلع الدكتور بالغنيم أعضاء المجلس خلال الجلسة على إنجازات وزارة الزراعة وخططها المرحلية والمستقبلية لتطوير قطاع الزراعة، ومنها مبادرة الملك عبدالله للاستثمار الزراعي في الخارج، وجهود الوزارة في تأمين الثروة الحيوانية الحية بأسعار مناسبة. ثم يجيب على أسئلة المواطنين التي سيطرحها رئيس لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بالمجلس، كما يجيب على أسئلة واستفسارات أعضاء المجلس، عن جهود الوزارة ودورها في تطوير هذا القطاع الحيوي بالمملكة.

من جهة أخرى يصوت المجلس في جلسته العادية الحادية والخمسين، الاثنين على توصيات لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة الخاصة بتقرير الأداء السنوي لوزارة الإسكان للعام المالي 1432/1433ه وذلك بعد أن يستمع لوجهة نظرها تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء وملحوظات على التقرير.

ووضعت اللجنة خمس توصيات نهائية على التقرير تعالج في مجملها آلية استحقاق الحصول على الوحدات السكنية، والأراضي والقروض، وعلى وضع أطر تنظيمية لتخطيط الأحياء السكنية، إضافة إلى إيجاد برنامج زمني بالتعاون مع وزارة الشؤون البلدية والقروية لتسليم أراضي المنح البلدية، إلى وزارة الإسكان.

ويتضمن جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة الاستماع إلى وجهة نظر لجنة الشؤون الصحية والبيئة بشأن ملحوظات الأعضاء ومقترحاتهم على التقرير السنوي للمؤسسة العامة لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث للعام المالي 1433/1434ه، كما يناقش المجلس تقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة لصوامع الغلال ومطاحن الدقيق للعام المالي 1433/1434ه، إضافة إلى تقرير لجنة الشؤون الأمنية بشأن مشروع اتفاقية التعاون الصناعي الدفاعي بين حكومة المملكة وحكومة جمهورية تركيا.

السفارة السعودية تطالب بإعادته لقضاء بقية عقوبته في المملكة!

جلسة "حميدان التركي" تنتهي من دون حكم وتُستأنف بعد أسبوع

المصدر: جريدة سبق الجمعة 20 ذو الحجة 1434هـ - 25 أكتوبر 2013م
http://sabq.org/KGGfde

محمد الزهراني، وليد الشهري- سبق- الرياض:

انتهت جلسة محاكمة الأسير حميدان التركي، فجر اليوم، في حدود الساعة الثانية من صباح الجمعة، والتي عقدت لاستماع للشهود بمحكمة مقاطعة أراباهو في كولورادو، للتوصل إلى قرار بشأن الموافقة من عدمها على ترحيل السجين حميدان التركي؛ لاستكمال بقية محكوميته في الأراضي السعودية، بحسب ما نقلته وسائل الإعلام الأمريكية، وبنهايتها لم يصدر القاضي حكما بحقه، وتقرر عقد جلسه أخرى في 31 من شهر أكتوبر الحالي.

وذكر "تركي" ابن طالب الدراسات العليا أن: "الجلسة كانت إيجابية، وتعود أسباب التأجيل إلى أن الادعاء لم يكتف بالشهود الذين أحضروهم، حيث إن شهادتهم كانت في صالح والده".

وقال تركي حميدان في تغريدة أخرى: "سيستمر مسلسل القلق أسبوعاً آخر.. ربط الله على قلوبكم يا جدتي، ويا أمي، ويا إخوتي.. وكان الله في عونك يا أبت".

وكان "التركي" قد حكم عليه بالسجن 28 سنة؛ بعد إدانته بالاعتداء على خادمته الإندونيسية، واحتجازها أربعة أعوام في منزله بكولورادو، على الرغم من إنكاره التهمة، وتصريحه بأنه ضحية شعور معاد للمسلمين، وبسبب حسن سلوكه خففت السلطات الأمريكية الحكم عليه في عام 2011 إلى السجن لثمانية أعوام فقط.

وشهدت المحكمة - فجر اليوم - حضور فهد الرواف ممثلاً عن السفارة السعودية، والذي ناشد المحكمة الإفراج عن التركي، والسماح له بقضاء بقية فترة عقوبته في السعودية، مشدداً على أن المملكة ستحترم قوانين ولاية كولورادو؛ بتطبيقها للعقوبة بحق "التركي" في حال السماح بترحيله إليها.

وسبق للتركي المطالبة بقضاء بقية محكوميته في المملكة، وهو ما رفض بسبب عدم تقبله لبرنامج علاجي مخصص للمتهمين بالتحرش الجنسي، حيث يحتم قانون الولاية على السجناء المحكومين في قضايا مشابهة الخضوع للبرنامج كشرط أساسي للإفراج عنهم.

من جهته، برر محامي التركي موقف موكله من البرنامج العلاجي بأنه نابع من اعتقاد ديني، موضحاً أن البرنامج يحتوي على فقرات تخل وتسيء للدين الإسلامي الذي يعتنقه موكله، حيث إن معظم صور التقييم النفسي التي تعرض عليه، تحوي صوراً مخلة لنساء عاريات، وهو ما لا يمكن لموكله أن يقبله.

واستند محامي "التركي" إلى شهادة خبير في قضايا التحرش الجنسي، والذي أكد أن "التركي" قد يتلقى برنامجاً علاجياً أفضل في وطنه الأم، متوافقاً بشكل أكبر مع معتقده الديني والحضاري.

من جهتها، شككت ممثلة الادعاء، "آن تومسيك"، في قدرة المملكة على احترام قوانين الولاية، مؤكدة أن "التركي" لم يلتزم بالبرنامج داخل سجن الولاية، وهو مؤشر واضح على كونه لن يتقيد به في بلاده، مطالبة بضرورة أن يستكمل علاجه داخل سجن الولاية؛ ليتم التأكد من عدم رجوعه لممارساته المخالفة.

وشهدت "الجلسة" تسجيل الكثير من الشهادات لكل من ممثلي الدفاع والادعاء، وبحسب صحيفة "دينفر بوست" فقد حضر الجلسة عدد كبير من مناصري حميدان التركي، أغلبهم من المبتعثين السعوديين.

وفي تصريح لشبكة "إن بي سي" قال المبتعث عبدالله البشري: "نؤمن بإنصاف القضاء الأمريكي، لا أعلم إذا كان "التركي" مذنباً في التهم الموجهة ضده، ولكن الجميع في السعودية يقفون بجانبه ويؤكدون براءته، ونحن هنا لمساندته بقدر ما نستطيع".

وذكرت شبكة "سيفين نيوز" الإخبارية: أن الجلسة عقدت وسط إجراءات أمنية مشددة، حيث وزعت السلطات المحلية القناصة أعلى مبنى المحكمة، كما وضعت نقاطاً للتفتيش خارج قاعة المحكمة.

وقالت وكالة الأنباء الأمريكية "إسوشيتد بريس": إن المحكمة لم تتوصل لقرار بعد استماعها للشهود، ومن المقرر أن تصدر قراراً نهائياً في 31 أكتوبر؛ بعد استماعها لبقية الشهود.

يذكر أن مغردين أنشأوا "هاشتاق" جديداً لحميدان التركي، تفاعلوا من خلاله بالدعاء له.

وكيل وزارة العدل: المسارعة في تنفيذ الأحكام ركن مهم في العدالة

قضاء التنفيذ يعيد 631 مليوناً لأصحابها بالقوة الجبرية خلال أسبوع

المصدر: جريدة الرياض الأحد 22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/27/article878854.html

الرياض - أسامة الجمعان

في الوقت الذي يستمر فيه قضاء التنفيذ في صرامة تنفيذه للأحكام القضائية، والقضاء على كافة أساليب المماطلة والتباطؤ بما فيها محاولات اختراق حزمه الشرعي والنظامي بشتى أساليب التلاعب والتعذر والتلكؤ أكدت وزارة العدل أن 297 قاضي تنفيذ يعملون في كافة المناطق والمحافظات المملكة نفذوا بالقوة الجبرية أحكاماً حقوقية متعثرة بشأن شيكات وكمبيالات وسندات قبض وأحكام أخرى متنوعة شملت أموالاً وعقاراتاً ثابتة ومنقولة، بقيمة إجمالية تبلغ أكثر من 631 مليون ريال، وذلك خلال الأسبوع الماضي، وتم تنفيذها على شركات ورجال أعمال ومؤسسات وأفراد.

من جانبه بين وكيل وزارة العدل لشؤون الحجز والتنفيذ الشيخ خالد الداود أنه منذ اعتماد نظام التنفيذ في ربيع الثاني الماضي تم تطبيق جميع الأحكام القضائية ولم تواجه الوكالة حكماً واحداً معطلاً لم ينفذ، مؤكداً أن جميع الأحكام تم تنفيذها بقوة النظام.

وأوضح وكيل وزارة العدل لشؤون الحجز والتنفيذ أن الوكالة رغم قصر عمرها إلا أنها أنجزت العديد من الأعمال وأنشأت العديد من الإدارات حيث يتبع وكالة الحجز والتنفيذ أربع إدارات عامة وهي الإدارة العامة للتراخيص والإدارة العامة لوحدات الأصول منقسمة لقسمين إدارة الإفصاح وإدارة الملكية ووحدات الأصول.

وبيّن الشيخ خالد الداود أنه تم هيكلة دوائر التنفيذ في المحاكم العامة بالمملكة ووضع هياكل لأقسامها المختلفة وتقسيم ذلك إلى ثلاث فئات تمثل دوائر التنفيذ في المحاكم العامة في المناطق الثلاثة عشرة إضافة إلى أكبر تسع محافظات وهي جدة والطائف والأحساء والخبر والقطيف والخرج وعنيزة وبيشة وخميس مشيط وكذلك إنشاء 70 دائرة موزعة على المحافظات الرئيسية، وكذلك بقية المحاكم التي يعمل بها قاضٍ واحد، وهو يقوم بعمل قاضي التنفيذ وعددها 65 محكمة، وأيضا يبلغ عدد محاكم التنفيذ الفردية 165 محكمة في جميع مناطق المملكة، ليكون مجموع الدوائر التي تباشر عمل قضاء التنفيذ 297 دائرة. وأبان الشيخ الداود أن التنسيق قائم بين الوكالة والجهات الأخرى ذات العلاقة بقضاء التنفيذ ومن أبرزها وزارة الداخلية ومؤسسة النقد العربية السعودية ووزارة الإسكان وهيئة سوق المال ووزارة التجارة وهيئة الاستثمار وغيرها. كذلك تم إعداد لائحة لتدريب العاملين في التنفيذ وفقاً للمادة 93 من نظام التنفيذ وقد قامت الوكالة بالإشراف على تدريب 100 قاضي تنفيذ، و 500 موظف من موظفي دوائر الحجز والتنفيذ، إضافة إلى إنشاء موقع للوكالة الحجز والتنفيذ لتقديم خدمات التنفيذ المختلفة واستقبال طلبات التنفيذ ونشر وإعلان بيانات التنفيذ وتم عمل هندسة إجراءات التنفيذ ونمذجة

العمل مما يعين على سرعة الإنجاز والدقة والإتقان في العمل وتوحيد إجراءات دوائر التنفيذ وقد بدء العمل بهذا النظام.
مبيناً أن الوكالة تنظر بعين الاعتبار في الشكاوى الواردة إلى الوزارة مما يتعلق بأعمال التنفيذ وتسعى جاهدة إلى إيجاد الحلول المناسبة.
وقال الشيخ الداود إن نظام منح التراخيص لمقدمي خدمات التنفيذ من القطاع الخاص والاستعانة بشركة أو أكثر للقيام بأعمال التنفيذ أو بعضها تحت إشراف قضاء التنفيذ فقد طرحت الوكالة كراسة شروط ومواصفات لمشروع إعداد لائحة، وتم تقديم العطاءات من بيوت الخبرة وجار العمل على إكمال الإجراءات النظامية حولها، وأكد الشيخ الداود في ختام تصريحه أن المسارعة في تنفيذ أحكام القضاء ركن مهم في العدالة.

«اتهامات بـ «عسكرة» فروع «جمعية المتقاعدين»... وإقصاء «المدنيين» من صناعة القرار

المصدر: جريدة الحياة الأحد22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013 م
http://alhayat.com/Details/565577

جدة - عبدالرحمن باوزير
شن متقاعدون سعوديون هجوماً لاذعاً على قرار الجمعية الوطنية للمتقاعدين الذي يقضي بحل نظام انتخاب مديري فروع الجمعية، والتي تبلغ 19 فرعاً موزعة في مناطق المملكة، إذ اتهموا قيادات في الجمعية بـ «عسكرة» المؤسسة المدنية التي تعنى بالمتقاعدين في البلاد، وإلغاء قانون الانتخاب، ليمكن «النافذون» من الضباط المتقاعدين زملاءهم في مكامن القوة وصناعة القرار في الجمعية.
وعينت إدارة مجلس الجمعية أخيراً عسكرياً برتبة لواء متقاعد لإدارة الجمعية في محافظة جدة، الأمر الذي فتح نار الاتهامات على قيادات الجمعية بـ «عسكرتها»، ويترأس مجلس إدارة الجمعية التي تأسست في تشرين الثاني (نوفمبر) 2005، ضابط متقاعد برتبة فريق، ويحمل الحقيبة المالية في الجمعية ضابط برتبة عقيد، إضافة إلى ضابط عضو في مجلس الإدارة الذي يتكون من ثلاث نساء وأكاديميين وثلاثة آخرين.
واتهم مدير الجمعية الوطنية للمتقاعدين في محافظة جدة السابق المهندس سامي ولي في حديثه إلى «الحياة» أشخاصاً لم يسمهم يهدفون من خلال «التعيينات الجديدة» إلى عسكرة الجمعية» وإقصاء المدنيين الذين قدموا من طريق صناديق الاقتراع، معللاً « يتولى المتقاعدون من العسكريين رئاسة الجمعية وعضوية مجلس الإدارة، ما أحدث استياء عاماً من أعضاء الجمعية، ولا توجد مشكلة مع الأعضاء بفوز عسكري من طريق الانتخاب وصناديق الاقتراع». ويرى ولي الذي انتهت فترة إدارته للجمعية في أيار (مايو) الماضي بعد أن كسب انتخابات الجمعية في محافظة جدة، أن القرارات الأخيرة تدل وبطريقة مباشرة على عدم احترام اختيارات أعضاء الجمعية، مؤكداً وجود حالات فتور في علاقة العضو بالجمعية بعد إلغاء الانتخابات.
وأضاف: «جهود المتقاعدين وأعضاء الجمعية مشتتة وتحتاج إلى تنظيم، خصوصاً مع نشأة القطيعة مع الإدارة الجديدة، إلى الآن لم تتكون لجان، وهذا دليل حقيقي لاستياء الأعضاء من قرار إلغاء التعيين، لا يوجد أي نشاط عملي منذ تولي الإدارة الجديدة المعينة دفة الجمعية في جدة».
وأوضح ولي أن قرار الجمعية بحل نظام الانتخابات لمديري الفروع، والاكتفاء بالتعيين، مخالف لتوجهات الدولة العامة في السير قدماً نحو الانتخابات والمشاركة الشعبية، مؤكداً في الوقت ذاته نجاح الإدارات المنتخبة في تحقيق شراكات فعالة واستقطاب عدد كبير من المتقاعدين لعضوية الجمعية.

«رئيس «نزاهة» لـ«الجهات الحكومية»: لا سرية.. أفصحوا عن المعلومات

المصدر: جريدة الحياة الأحد22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013 م
http://alhayat.com/Details/565705

الرياض - فيصل المخلفي

دعا رئيس الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد محمد الشريف الجهات الحكومية إلى عدم اللجوء إلى السرية في المعلومات باستثناء ما يتعلق بالسيادة والأمن الوطني، مؤكداً استمرار الهيئة في تنفيذ ما نصت عليه الاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد.

وقال الشريف في تعميم إلى الجهات الحكومية (حصلت «الحياة» على نسخه منه) إن «الهيئة تود تأكيد الالتزام بذلك، وإفادة الهيئة بما يتخذ في هذا الشأن، لاسيما في الإجراءات الإدارية المنفذة داخلها». وأشار إلى أن الالتزام بهذه الخطوات يسهم في حماية النزاهة ومكافحة الفساد بما يحقق رؤية خادم الحرمين الشريفين في هذا الخصوص، وأن الهيئة تعتزم بتنظيم حلقة تعريفية بالاستراتيجية الوطنية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد.

وأوضح أن الهدف من الحلقة التعريفية اطلاع بعض مسؤولي الجهات الحكومية على الاستراتيجية من طريق متحدثين من الهيئة الوطنية وهيئة الرقابة والتحقيق وغيرهم من المعنيين بهذا الشأن وفق برنامج معين.

وذكر الشريف أن برنامج الحلقة التعريفية يتضمن محاضرات بعنوان: «تعريف الاستراتيجية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد»، والإجراءات التي اتخذتها بعض الجهات الحكومية لحماية النزاهة ومكافحة الفساد، ودور هيئة الرقابة والتحقيق في حماية النزاهة ومكافحة الفساد، ودور المراجعة الداخلية في حماية النزاهة ومكافحة الفساد.

يذكر أن رئيس هيئة مكافحة الفساد محمد الشريف رحب أخيراً بالتشهير بالأشخاص الذين يمارسون فساداً في الدولة، معتبراً أن تقرير منظمة الشفافية الدولية التي وضعت المملكة في المرتبة 66 من بين 176 غير مرضٍ وأقل من المأمول.

وقال الشريف: «أسلوب التشهير بأسماء المتورطين في قضايا الفساد يعتبر عقوبة، والعقوبة لا تكون إلّا بحكم قضائي، والهيئة ترحب بأن يكون من الممكن التشهير ولكنها لا تملك الإصلاح والعقاب، وإنما دورها يقتصر على الكشف عن حالات الفساد ثم إحالتها إلى جهات الاختصاص التنفيذية، ثم متابعة مجريات التحقيق، ومتى صدر حكم قضائي يدين شخصاً ما فيمكن التشهير به من خلال نشر الحكم». وعزا تأخر المملكة في تصنيف منظمة الشفافية الدولية إلى إمكان قصور في المعلومات والتقارير التي ترد المنظمات الدولية عن الوضع المحلي، لافتاً إلى أن التصنيف لم يعبر عن وضع الفساد في المملكة لأنها تستحق مرتبة أفضل.

وتدرس هيئة مكافحة الفساد (نزاهة) وضع جائزة سنوية باسم «نزاهة» تُعطى لأفضل موظف اتسم عمله بالإخلاص والحياد، إذ سيتم جمع المعلومات عن المرشحين من إداراتهم وجماهير الرأي العام.جدة - عبدالرحمن باوزير

شن متقاعدون سعوديون هجوماً لاذعاً على قرار الجمعية الوطنية للمتقاعدين الذي يقضي بحل نظام انتخاب مديري فروع الجمعية، والتي تبلغ 19 فرعاً موزعة في مناطق المملكة، إذ اتهموا قيادات في الجمعية بـ «عسكرة» المؤسسة المدنية التي تعنى بالمتقاعدين في البلاد، وإلغاء قانون الانتخاب، ليمكن «النافذون» من الضباط المتقاعدين زملاءهم في مكامن القوة وصناعة القرار في الجمعية.

500 ريال غرامة لعدم خدمة المعاق بمركبات الأجرة

المصدر: جريدة المدينة الأحد22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013 م
اضغط هنا

تركي القحطاني - جدة
أكد مدير إدارة النقل بمنطقة مكة المكرمة الكابتن ماجد حسان «للمدينة» أن وزارة النقل والمواصلات عملت على وضع غرامة مالية قدرها 500 ريال على سائقي الإجرة العامة في حال امتنعوا عن تقديم خدمة توصيل لذوي الاحتياجات الخاصة أو المسن العاجز أوحتى الامتناع عن المساعدة في تركيبهم، وأشار إلى أن ذلك الضبط يتم عن طريق مراقبي إدارة النقل أو المفتشين في حال جولاتهم أو عند تقديم المعاق أو المسن لشكوى عبر الموقع الإلكتروني أو عند إدارة النقل وعلى إثر ذلك يتم فتح محضر فوري لتغريم سائق الإجرة.

الأمير مشعل بن عبد الله لأمين نجران:

نفذوا مشروع "السيل" بأقل الأضرار وحافظوا على حقوق المواطنين

المصدر: جريدة عكاظ الأحد22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013 م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131027/Con20131027649981.htm

عبد الله آل هتيلة (نجران)
تفاعل صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبد الله بن عبدالعزيز أمير منطقة نجران، مع شكاوى المواطنين التي رفعت لسموه عن طريق المجلس البلدي بالمنطقة، والتي تمحورت حول عشوائية عمل لجنة تحديد مجرى سيل وادي نجران، وعدم الالتزام بمعيار موحد عند التطبيق على أرض الواقع.
ووجه سموه رئيس المجلس البلدي زيد بن شويل، بإبلاغ أمين المنطقة المهندس فارس الشفق «بضرورة تكليف لجنة التحديد بالسعي إلى تنفيذ المشروع بأقل الأضرار مع ضمان حقوق المواطنين » .
من جانبه أوضح لـ «عكاظ» رئيس المجلس البلدي بمنطقة نجران زيد بن شويل ردا على شكاوى وملاحظات المواطنين، أنه تلقى الكثير من هذه الشكاوى، التي طالب من خلالها أصحابها بإيصال صوتهم للأمير مشعل بن عبدالله، مبينا أن من بين المشتكين من يعتقدون أو سرب لهم بأن هناك نزع ملكية ويطمعون في مساحات أكبر، وآخرون يطالبون بحقوقهم فقط، إضافة إلى من ينادون بالمساواة في عملية التحديد دون الاكتراث أو الانشغال بما يطبق عند الآخرين.
وأكد أن جميع المشتكين يرحبون بمشروع تحديد مجرى السيل في وادي نجران ولا يعترضون على التنفيذ وإنما يشتكون من العشوائية في التحديد وينشدون المساواة وفق معايير موحدة لا تقبل الاجتهاد.

وعزا ابن شويل ترحيب المواطنين بفكرة مشروع تحديد مجرى السيل إلى ثقتهم في سعي الأمير مشعل بن عبد الله لتحقيق الصالح العام، وإدراكهم بأهمية المشروع وما سيحقق لهم من عوائد مالية، إلى جانب حصولهم على حجج استحكام، موضحا أنه التقى بسمو أمير المنطقة لمناقشة عدد من المواضيع من بينها شكاوى المواطنين، مبينا أن سموه وجهه «بأن يبلغ أمين المنطقة بأن تسعى لجنة التحديد إلى تنفيذ المشروع بأقل الأضرار ومراعاة ما يحتاجه مجرى السيل فعليا مع إنصاف المواطنين وحفظ حقوقهم» .

وأفاد رئيس المجلس البلدي بمنطقة نجران، بأنه قام شخصيا بجولة ميدانية، ووقف على سبعة مواقع على ضفاف وادي نجران، وتحديدا في مواقع تمارس اللجنة عملية التحديد فيها، وقال: «استعنت بآراء المختصين في المياه والزراعة والسد، فوجدت بأن أفضل مساحة لمجرى السيل تصل إلى 200 متر »، مبينا أن هذه المساحة تحقق أهدافا كثيرة من بينها، استيعاب أقوى تدفق لمياه السد بدون أضرار، وضمان تغذية الآبار الجوفية، ونزع ملكيات معقولة يمكن التعامل معها..

وأشار ابن شويل إلى أن هذه المساحة قد تكفي في بعض المواقع وتصادر أي مشكلات، وقد لا تكفي في مواقع أخرى فتستكمل بنزع الملكيات، وقد تزيد في بعض الأماكن فتستثمر لإقامة متنزهات سياحية أو أسواق عليها. وختم ابن شويل بالقول: «ما قمت به من عمل وما قدمته من مقترحات قد يؤيدها أو يضيف لها أو يعارضها آراء للمختصين والفنيين في هذا الجانب».

شريطة أن يقل سن العامل عن 59 عاما

إلزامية تطبيق نظام التأمين ضد التعطل عن العمل للسعوديين المسجلين

المصدر: جريدة عكاظ الأحد22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013 م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131027/Con20131027649922.htm

فارس القحطاني - الرياض

كشف نظام التأمين ضد التعطل عن العمل في مادته الثالثة بأن هذا النظام يطبق بصورة إلزامية على جميع العاملين السعوديين المسجلين في التأمينات الاجتماعية دون أي تمييز في الجنس، بشرط أن يكون سن العامل عند بدء تطبيق النظام عليه دون سن التاسعة والخمسين، وإذا بلغ المشترك الذي على رأس العمل سن الستين يوقف اشتراكه في النظام، ومع مراعاة الفقرتين 1 ،2 من هذه المادة يخضع لهذا النظام من يخضع إلزاميا لفرع المعاشات بموجب نظام التأمينات الاجتماعية.

كما تلزم المادة الرابعة من هذا النظام أصحاب العمل بتطبيق هذا النظام واللائحة، ويبدأ التطبيق من اليوم الذي تكتمل فيه الشروط المنصوص عليها في هذا النظام واللائحة.

وأوضح النظام والذي حصلت «عكاظ» على نسخة منه أن المادة الخامسة والعشرين حددت العقوبات الواجبة التنفيذ على مخالفي النظام، حيث تقول الفقرة الأولى منها « يفرض على صاحب العمل الذي يخالف أي حكم من أحكام هذا النظام واللائحة غرامة لا تزيد عن 10 آلاف ريال ويضاعف هذا الحد في حال التكرار، وتتعدد الغرامة بتعدد العمال المشتركين الذين ارتكب صاحب العمل بصددهم مخالفة أو أكثر». أما الفقرة الثانية من المادة ذاتها فتقول «مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد يقررها نظام آخر، يفرض على كل شخص يقدم متعمدا بيانات غير صحيحة لأجل إفادة غيره من التعويضات بغير وجه حق غرامة لا تزيد على 2000 ريال، ويضاعف هذا الحد في حال التكرار».

وتنص الفقرة الثالثة من المادة الخامسة والعشرين من النظام على أنه «مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد يقررها نظام آخر، تفرض على الشخص الذي يقدم بيانات غير صحيحة لأجل الاستفادة من التعويضات غرامة مالية تتجاوز قيمتها

قيمة التعويضات التي دفعت له دون وجه حق»، إضافة إلى إلزامه برد ما دفع من تلك التعويضات، وتكون لجان للتحقيق في مكاتب المؤسسة أو الوزارة، للنظر في المخلفات وتحديد العقوبات.
ويصدر القرار بفرض الغرامة المنصوص عليها في الفقرات السابقة من الوزير أو محافظ المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، بحسب الاختصاص.
ويجيز النظام لصاحب الشأن الاعتراض على القرار خلال ثلاثين يوما من تاريخ إبلاغه بالعقوبة، وفق أحكام المادتين الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين من هذا النظام بحسب الحال، ولم يجز النظام فرض أي من الغرامات المنصوص عليها في هذه المادة عن المخالفات التي مضى عليها خمس سنوات فأكثر، على أن تؤول مبالغ الغرامات المنصوص عليها في هذا المادة للحساب الخاص بهذا النظام.

«الدمام ٠ ثالثا" في طلب علاج الإدمان ٠ قسرا

استثناء المدمنين من العقوبات المقررة على جرائم المخدرات

المصدر: جريدة اليوم الخميس 19 ذو الحجة 1434هـ - 24 أكتوبر 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/100528.html

عبد العزيز مخزوم ـ الدمام
أوضح مساعد مدير عام مكافحة المخدرات للشؤون الوقائية عبد الإله بن محمد الشريف، أن نظام مكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية استثنى المدمنين من العقوبات المقررة على جرائم المخدرات، مشيرا الى أن النظام يتعامل مع المدمن على أنه شخص مريض وليس مدمنا، وقال الشريف إنه لم يتم رصد مواد مخدرة جديدة في المملكة بدائل للمخدرات المنتشرة حاليا.
وأكد الشريف لـ»اليوم» أن الدور الذي تقوم به الإدارات التابعة لمكافحة المخدرات في جميع مناطق المملكة، إضافة لدورها الرئيسي في محاربة آفة المخدرات هو نقل المدمن للعلاج في مستشفيات الأمل قسرا في حال الرفض وبشكل حضاري، بإرسال فرقة مدنية تابعة للإدارة بطلب من أسرته أو ذويه دون مساءلته أو معاقبته، ويتم متابعته لتلقيه العلاج بالتنسيق مع المستشفى وحتى تعافيه من ذلك،تستجيب مكافحة المخدرات لتواصل الأسرة لعلاج أحد أفرادها من الإدمان عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو هاتفيا، ويتم التعامل مع ذلك بسرية تامة؛ لأن الهدف هو إصلاح المريض وعلاجه وإعادته إلى مجتمعه وأسرته كما كان في السابقولا يتم مراقبته حتى بعد انتهاء فترة علاجه مضيفا بأنه يتم التعامل مع المدمن على أنه شخص مريض وليس مجرما، وأضاف الشريف « أن منطقة الرياض تتصدر طلبات العلاج القسري للمدمن يليها جدة وبعدها الدمام حيث تستجيب مكافحة المخدرات لتواصل الأسرة لعلاج أحد أفرادها من الإدمان عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو هاتفيا ويتم التعامل مع ذلك بسرية تامة لأن الهدف هو إصلاح المريض وعلاجه وإعادته إلى مجتمعه وأسرته كما كان في السابق، وهناك مدمنون يريدون العلاج طواعية بالذهاب للمستشفى بنفسه، وعن توظيف المتعافين من الإدمان بعد برنامج الدعم الذاتي قال الشريف: تم توظيف أكثر من 73 متعافى منذ إنشاء البرنامج في عام 1415 وحتى 1426 هـ حينما كان برنامج الدعم الذاتي وبرامجه التأهيلية من اختصاص المديرية والتي قامت بإعداد برامج تأهيلية وترفيهية للمدمنين وتدريبهم واحتوائهم بالتنسيق مع مستشفيات الأمل وتوظيفهم أيضا فيما تقدم آخرون شخصيا للقطاعين الحكومي والخاص بينما منذ عام 1427 هـ أصبح البرنامج يندرج ضمن اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات والمديرية مساهمة في ذلك المجال من خلال الملتقى السنوي للمتعافين وحج ما يقارب 150 متعافى سنويا بدعم رجال الأعمال.

الأمن العام يتصدى لمخالفي الإقامة وناقليهم فور انتهاء مهلة التصحيح

المصدر: جريدة عكاظ الأحد22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013 م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131027/Con20131027649929.htm

نادر العنزي (تبوك)

بدأت الإدارة العامة للأمن العام تنفيذ خطتها للتصدي لمخالفي نظام الإقامة والعمل؛ وذلك بناء على توجيهات صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف وزير الداخلية المتعلقة، بإسناد مهمة متابعة مخالفي نظام الإقامة والعمل وناقليهم إلى الأمن العام، حيث عقد مساعد مدير الأمن العام لشؤون الأمن اللواء جمعان بن أحمد الغامدي عدة اجتماعات في مختلف مناطق المملكة، آخرها في شرطة منطقة تبوك، بحضور قيادات شرطة منطقة تبوك، ومديري أفرع كافة القطاعات الأمنية التابعة للأمن العام، ومديري الإدارات وشرط المحافظات والمراكز. وأوضح اللواء الغامدي خطة العمل التنفيذية والواجبات والمهام الموكلة للأمن العام والآلية النظامية التي ستنفذ لضبط المخالفين، والاتفاق على أولويات التنفيذ التي ستكون اعتبارا من 1435/1/1هـ، لمتابعة مخالفي نظام الإقامة والعمل وناقليهم، وكيفية التعامل معهم من خلال القبض على أي مخالف وتسليمه مباشرة لدور التوقيف التابعة لإدارة السجون في المنطقة، لاتخاذ الإجراءات اللازمة حيال ترحيله وتطبيق التعليمات بحقه بكل دقة وفعالية والتي تحتاج إلى تكاتف الجهود من الجميع.

وأبدى المجتمعون استعدادهم وجاهزيتهم التامة للبدء بذلك وفي الوقت المحدد والذي من شأنه تحقيق الهدف المنشود .

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

قصة قديمة متجددة منذ 20 عاماً في المشهد السعودي

قيادة المرأة للسيارة .. و"نشطاء" البطولات الوهميةأرجعه إلى

تحسن دخل الفرد وارتفاع نسب التمويل .. بحث أكاديمي:

نسبة تملك السعوديين المنازل ترتفع إلى 61 ٪

المصدر: جريدة الاقتصادية الجمعة 20 ذو الحجة 1434هـ - 25 أكتوبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/10/25/article_795161.print

تحليل: محمد جزائري

تعود إلى ساحة النقاش في السعودية قضية قيادة المرأة للسيارة، و هي القضية القديمة المتجددة، التي تكاد تكون موضع اتفاق كاستحقاق بين النخب الثقافية والنخب الرسمية رغم تأخر البت فيها. وهي ضمن باقة استحقاقات في ملف المرأة السعودية الذي يتقدم للأمام بشكل واضح ضمن حزمة قرارات تم اتخاذها في السنوات العشر الأخيرة، آخرها قرار الملك عبد الله إدخال 30 سيدة مجتمع من النخب النسوية والأكاديميات مجلس الشورى، واللاتي بدورهن قدمن من ضمن أوراق مشاركاتهن تحريك ملف قيادة المرأة للسيارة. ملف قيادة المرأة في حد ذاته ليس قضية "محظورة" وطرقها ليس بطولة "حقوقية".

تلك مقدمة لابد منها قبل الاسترسال في هذا الاستقراء الذي يسعى لفهم المشهد بتراكيبه المعقدة واستقطاباته السياسية التي تبلغ أشدها بين "ناشطين" يسعون لإعطاء الملف بعدا "سياسياً"، باختيارهم موعداً لحملتهم المقررة في الـ 26 من أكتوبر الجاري، وهو الموعد الذي يتزامن مع انعقاد "جمعية حقوق الانسان" التابعة للأمم المتحدة لجلساتها في جنيف، بمشاركة السعودية بالطبع، وبين دعاة "حركيين" متشددين، يعتقدون أن تحريك ملف قيادة المرأة للسيارة "بوابة لتغريب المرأة". وبلغ رفضهم حد تقديم حجج مثيرة للسخرية مثل أن القيادة تؤثر في "مبايض المرأة"، والقصة مشهورة على المستوى الشعبي.

قبل قرابة العامين، وفي حمأة الهزة السياسية التي عبرت المنطقة، واصطلح على تسميتها "الربيع العربي" و خلفت وراءها فوضى شعبية، عاد موضوع قيادة المرأة للسيارة في السعودية للواجهة من خلال سيدتين سعوديتين هما نجلاء حريري ومنال الشريف.

بعد هدوء الحدث الذي تناولته وسائل الإعلام العالمية، اختارت السيدة حريري التواري عن الأنظار الإعلامية، في ما يبدو أنه اقتناع بأنها معنية فقط بالتذكير بأهمية البت في هذا الملف الذي تحول إلى قضية معقدة مع الوقت، بينما اختارت السيدة الشريف الانخراط في حالة "الاستقطاب السياسي" وحالة "الترميز" التي عمت المنطقة العربية كلها بما فيها السعودية بالطبع.

كتبت في حينه على موقع قناة "الجزيرة" القطرية الناطقة باللغة الإنجليزية، الطبيبة السعودية والناشطة في "حقوق الانسان" كما تحب تقديم نفسها، الدكتورة هالة الدوسري "كان لي شرف الحديث إلى منال عبر الإنترنت، وكانت تماما كما تخيلت لها أن تكون: شخصا إيجابيا، يأخذ المبادرة، وتؤمن - كما جاء في الفيديو الشهير (الذي ظهر على موقع يوتيوب العالمي) - أن "المطر يبدأ من قطرة واحدة". تحدثنا طويلاً، وتقاسمنا أحلامنا عن هذه الحقبة الجديدة، حيث المواطنون في جميع أنحاء العالم العربي يشاركون في صياغة واقعهم ومستقبلهم (تقصد الكاتبة حقبة بداية الربيع العربي) كنا نتخيل أننا يمكن أن نفعل الشيء نفسه بالنسبة للنساء عن طريق القيام بحملة سلمية".

تلك كانت بداية جولات مكوكية للرمز "النسوي والحقوقي" الجديد (منال الشريف) و التي ستلف العالم متحدثة عن كل شئ، من المرأة إلى الحقوق السياسية، ولتصبح دون سابق تجربة ثقافية كاتبة في صحيفة "الحياة" في نسختها السعودية.

هذا الحضور المكثف والطرح المتنوع في مجالات عديدة، كشف لاحقاً أن عباءة "الحقوقية" و"الفعالية السياسية" تبدو واسعة و كبيرة على إمكاناتها، وهذا جزء مقارب لظاهرة "النشطاء الحقوقيين" في العالم العربي، حيث لا يتم التفريق بين "الاحتجاج" و "النشاط الحقوقي"، فالأول يتطلب وجهة نظر مباينة لواقع ما، أما الثاني فيتطلب استحقاقات معرفية وفكرية ورؤية.

يركز القائمون في البيان الذي أصدروه لشرح فلسفة حملة " 26 أكتوبر" وأبرزهم الدكتورة هالة الدوسري، على أن الحملة تأتي في سياق "هذه التطورات الإقليمية والدولية وما يدور في العالم الحديث من تسارع في شتى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكوننا جزءا لا يتجزأ وشريحة بشرية من هذا الحاصل الكلي يسعى في فطرته ومن طموحه للتطور والتغيير نحو إنسان ووطن أفضل، نرى بما أنه لا يوجد مبرر واضح يقتضي منع الدولة المواطنات البالغات اللواتي يتقنّ قيادة السيارة من القيادة".

والحال أن "الناشطين" عادة ما يوجهون نقداً قاسياً للدولة السعودية، يتلخص في أن المسؤولين الحكوميين يخاطبون الخارج بمفردات وأفكار مختلفة عن المفردات والأفكار التي يخاطبون بها الداخل.

فلماذا ينتهج "الناشطون" ذات السلوك المتناقض كما يرونه؟ فبينما كان القائمون يركزون في الخطاب الموجه للداخل على أن قيادة المرأة للسيارة استحقاق "اقتصادي، اجتماعي، و ثقافي"، كانت الدوسري تصرح لوكالات الأنباء والتلفزيونات الأجنبية بطريقة مختلفة تماماً.

في أحد تصريحاتها التي تناقلتها المواقع الإخبارية المختلفة، تقول الدوسري "إن 26 أكتوبر ليست حركة نسوية بل حركة سعودية". فيما صرحت لموقع قناة "روسيا اليوم" الناطق باللغة الإنجليزية والذي تطرقت فيه (القناة) لملف "حقوق الإنسان"، وتناولت حملة " 26 أكتوبر": "لدينا قضايا تتعلق بالحقوق السياسية والمدنية وحرية التعبير وحرية التجمع. هذه هي القضايا الرئيسة التي تعرِّض الكثير من الأشخاص للخطر لمجرد التعبير عن آرائهم أو عندما يحاولون تشكيل الجمعيات والتظاهر أو الاحتجاج، والتي تحظرها الحكومة". تلك كانت القضايا "الرئيسة" من وجهة نظر الدوسري، وليست قيادة المرأة للسيارة. هذا التصريح بحسب الموقع يأتي قبل يومين فقط من الموعد المقرر لبدء الحملة.

رد فعل التيار الديني عادة، في ما يتعلق بملف المرأة متوجس دوماً من أي حراك يمس هذا الملف. فمن قضية الموقف الرافض لتعليم المرأة قبل 50 عاما إلى رفض تأنيث محال بيع الملابس الداخلية النسائية قبل سنوات.

المثير لتساؤل المراقبين، لماذا لم يشكل على سبيل المثال دخول المرأة السعودية لمجلس الشورى على سبيل المثال هاجساً "سياسياً" مثلما تمثله قضية قيادة المراة للسيارة على مدار الـ 20 سنة الماضية؟

الإجابة في "هاشتاق قيادة المرأة للسيارة بوابة التغريب" في موقع التواصل الاجتماعي الشهير "تويتر"، وهو "هاشتاق" أنشأه هذا التيار المتشدد للرد على حملة " 26 أكتوبر"، ويقول في بعض تغريداته الدكتور ناصر العمر "قيادة المرأة ليست مطالبة بحقوق مشروعة، بل مشروع تغريبي يراد تمريره في حزمة من مشاريع الإفساد".

فيما قال الشيخ ناصر البراك على حسابه في موقع "تويتر": "الإذن بقيادة المرأة للسيارة في هذه البلاد المحافظة المملكة العربية السعودية فتح بابا من أبواب الشر على الأمة".

تلك هي قصة الصراع الدائر في ملف قيادة المرأة للسيارة في السعودية، لا أحد يتحدث من الطرفين عنها كقضية منفصلة عن مشروع أكبر لا "النشطاء" من الحقوقيين ولا "النشطاء" من المتشددين.

ربما هذا ما جعل القضية مع مرور الوقت تكتسب بعداً جديداً بتراكيب معقدة، ربما لو تم تفكيكه بلا بحث عن بطولات أو استحقاقات سياسية من وراء إقراره أو رفضه، لكانت مجرد قصة "تاريخية" مثل قضية تعليم الفتيات قبل 50 عاماً.

الجميع يسعى، فيما يبدو، إلى "تسخين" الملف وليس إلى إيجاد حلول جادة له. كما هي عادة الفريقين في التماهي مع كل حدث خارجي من المحتمل أن يلقي بظلاله على الداخل السعودي.

من 44 حالة لكل ألف عام 1990 إلى 18،7 في 2012

انخفاض أعداد وفيات الأطفال والأمهات في المملكة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131028/Con20131028650273.htm

واس (الرياض)

انخفضت أعداد وفيات الأطفال أقل من خمس سنوات في المملكة من 44 حالة لكل ألف طفل عام 1990، إلى 18.7 لكل ألف طفل عام 2012، كما انخفضت أعداد وفيات الأطفال الرضع من 34 حالة لكل ألف طفل عام 1990 لتصل إلى 16.2 لكل ألف طفل عام 2012، فيما انخفضت أعداد وفيات الأمهات الحوامل من 48 حالة لكل مائة ألف امرأة عام 1990 لتصل إلى 14 حالة لكل مائة ألف امرأة عام 2012.

جاء ذلك خلال ورقة العمل التي قدمها وكيل وزارة الصحة المساعد للرعاية الصحية عضو الوفد السعودي المشارك الدكتور محمد عمر باسليمان، برئاسة وزير الصحة في اجتماع الدورة الرابعة لوزراء الصحة في منظمة التعاون الإسلامي التي اختتمت في جاكرتا أمس الأول وتناولت الوضع الصحي في المملكة والأهداف الإنمائية للألفية.

وأبان الدكتور باسليمان أن المملكة استطاعت ولله الحمد وبدعم من القيادة الحكيمة تحقيق عدة أهداف صحية قبل الموعد المحدد وهو عام 2015 وبقية الأهداف من المتوقع أيضا وفقا للتقدم المحرز أن يتم تحقيقها قبل نهاية الألفية، وذلك من خلال سهولة الوصول للخدمات الصحية عن طريق مراكز الرعاية الصحية الأولية لما يزيد عن 98% من السكان، إضافة إلى تمكين الأمهات الحوامل من متابعة برامج الحمل حسب معايير منظمة الصحة العالمية التي لا تقل عن أربع زيارات للطبيب وبنسبة 98.5% وكذلك وصول التغطية بالتحصينات ضد أمراض الطفولة إلى نسبة 98.2%.

من جانب آخر، قدمت المملكة مقترحا لمرحلة ما بعد عام 2015 وطالبت بأن يكون هناك تركيز على بعض المشكلات الصحية المهمة مثل الأمراض المزمنة ورعاية المسنين والفئات المعرضة للخطر وتقوية برامج الوقاية وتعزيز الصحة للوصول إلى هدف الخدمة الصحية الشاملة.

7 أيام مهلة لـ 34 ألفا لم يتقدموا للتصحيح يعقبها تطبيق العقوبات

أمير مكة يوجه بتمديد فترة إقامات البرماويين عاما كاملا

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131028/Con20131028650084.htm

علي غرسان (مكة المكرمة)

وجه صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل أمير منطقة مكة المكرمة بتمديد فترة إصدار إقامات الجالية البرماوية ضمن برنامج تصحيح أوضاع أبناء الجالية لمدة عام جديد اعتبارا من مطلع العام المقبل 1435هـ، والتي تمثل المسار

الثاني من البرنامج وكان من المفترض انقضاؤها بنهاية العام الجاري، فيما ستتوقف اللجنة المشرفة على البرنامج عن استقبال طلبات التعريف لأبناء الجالية بنهاية هذا العام، والتي تمثل المسار الأول منه وسيكون الأحد المقبل آخر موعد لاستقبال التعريفات.

وتعقد اللجنة الدائمة للبرنامج اجتماعها يوم الخميس المقبل بمشاركة خمس وزارات لاعتماد آليات العمل في المسار الثاني برئاسة رئيس اللجنة وكيل أمارة منطقة مكة المكرمة الدكتور عبدالعزيز الخضيري حيث ستدشن البوابة الإلكترونية للأمراض الوبائية المعدية والمرتبطة مباشرة بالشؤون الصحية وإطلاق برنامج جديد لمتابعة السجناء المنتهية أحكامهم والعمل على إطلاق سراحهم وتصحيح أوضاعهم.

من جهة أخرى، أبلغ «عكاظ» المشرف على لجنة تصحيح أوضاع الجالية البرماوية عبدالله آل قراش أن اللجنة أنهت تعريف نحو 199 ألفا من أبناء الجالية تقدموا للجنة من أجل تصحيح أوضاعهم قدموا من 8 مدن مختلفة على مستوى المملكة فيما لايزال نحو 34 ألفا وفق الإحصائيات يجري العمل على تعريفهم ضمن المسار الأول للبرنامج فيما أنهت اللجنة في المسار الثاني والخاص بإصدار الإقامات النظامية إصدار نحو 11 ألف إقامة نظامية، موضحا أن المتقدم يمر بعدة مراحل، حيث يتم منحه موعدا لمراجعة لجنة التصحيح، ويتم إبلاغه عبر واحدة من ثلاث قنوات هي موقع الجالية البرماوية، أو الاتصال به عن طريق مكتب شيخ الجالية، وأخيرا إبلاغه عن طريق مجلس الأحياء، ومن ثم يحضر المستفيد للموقع ويتم التأكد من موعده، ويتم توجيهه إلى الشؤون الصحية لأخذ ثلاث لقاحات ضد الدفتريا والحمى الشوكية، ثم يسجل اسمه في كرت التطعيم. وأضاف أنه بعد أخذ اللقاح اللازم يتجه المستفيد إلى كبينة التحقق، والتي ميزت بالألوان للتسهيل على غير المتعلمين، وهناك يضع الموظف صورة المستفيد وصورة عائلته في الاستمارة، وترسل إلى قسم النساء لمطابقة صورة المرأة، ثم المصادقة عليها بختم المطابقة وتعاد للمستفيد، لافتا إلى أن مركز معلومات الجالية يبرمج الاستمارة إلكترونيا ويدرج فيها كافة البيانات المتعلقة بالأشخاص. وأفاد أنه تمت مراعاة ظروف كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة، حيث تقدم لهم كراسي متحركة، وتكون لهم الأولوية في إنهاء الإجراءات، كما تقدم للمراجعين الضيافة، بالإضافة للخدمات الطبية والأدوية والكشف الأولي، والذي يشمل قياس الضغط والسكر، مضيفا أنه أثناء الاستراحة يستمع المستفيدون إلى توجيهات يقوم عليها مجلس الجالية. وشدد آل قراش على أن أي أحد من أبناء الجالية البرماوية ممن لم يستفد من مدة التعريف للتصحيح خلال الفترة الماضية ولم يتقدم للجنة خلال السبعة الأيام المقبلة لاستكمال أوراق التعريف ستطبق بحقه القوانين الشاملة للعمالة المخالفة ولن ينظر في وضعه مطلقا بل سيعامل كمخالف لأنظمة الإقامة مشيرا أن اللجنة تحاول إنهاء إجراءات نحو 34 ألف برماوي خلال المتبقين ضمن المسار الأول للتصحيح.

من جهة أخرى، ثمن شيخ الجالية البرماوية أبو الشمع عبدالمجيد الدور الحيوي الذي يقوم به أمير منطقة مكة المكرمة في دعم هذه الجالية التي جاءت إلى مكة المكرمة هاربة بدينها من الجور والظلم وقال «في هذا البلد وجدنا كل الدعم والرعاية والاهتمام والأمان والاستقرار، وهذا ما يجعلنا كجالية برماوية مقيمة نعمل على رد الجميل لهذا البلد قيادة وشعبا، وما حملة تصحيح أوضاع الجالية التي شملت التصحيح بكافة جوانبه من الصحية والتعليمية إلا دليل على حسن الرعاية التي ستظل محل تقدير في نفوس كل برماوي وبرماوية في مكة المكرمة والمدن الأخرى».

رافضا تصريح باداود.. والد زبيدة لـ عكاظ:

دم ابنتي في رقبة الطبيب ومتمسك بمحاسبة المتسببين

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131028/Con20131028650292.htm

إبراهيم شهاب (جدة)

تمسك والد زبيدة ضحية الخطأ الطبي، بإغلاق المستشفى الخاص الذي أجرى عملية الزائدة الدودية لابنته، محملا إياه المسؤولية الكاملة عن وفاتها، رافضا تبرئته وفق ما أكده مدير صحة جدة لـ«عكاظ».

وطالب باداود بمحاسبة المستشفى وإغلاقه نظير أخطائه الطبية المتكررة، وليست محاسبة الطبيب فقط، لأنه يعمل في المستشفى، مشيرا إلى أن المستشفى نفى الخطأ تحسبا لإغلاقه، لأنه لو أغلق مرة أخرى فلن يعود أبدا وسيفقد ثقته لدى الناس، ولن يزوره أحد.

وقال ياسر السليماني لـ«عكاظ» إن الطبيب اعترف بتحمله الخطأ ومسؤوليته عن وفاة ابنته، مستنكرا البيان الصادر من المستشفى الخاص بإنكار الخطأ الطبي، على الرغم من اعتراف الطبيب، مضيفا: «دم زبيدة في رقبته وأنه يتحمل كامل الخطأ»، مبينا أنه كان قريبا من ابنته أثناء إجراء العملية ولاحظ ما يدور في غرفة العمليات أثناء إنعاش ابنته ومحاولة تفادي الخطأ الطبي وإنعاشها بعد توقف قلبها لمدة 45 دقيقة، موضحا أنه يتذكر كل التفاصيل في غرفة العمليات، ومستعد لسردها في التحقيقات بالرغم من أنه ليس طبيبا ليعرف التفاصيل الطبية، إلا أنه وثق الكثير من التفاصيل بالفيديو.

واستغرب والد زبيدة ما اعتبره عدم إقرار المستشفى في بيانه الذي أعلنه مؤخرا، بالخطأ الطبي، وقال: «كيف لا يقرون أنه خطأ طبي وابنتي تنزف بسبب المنظار الذي أدخل في المكان الخطأ ما تسبب في جرح غائر داخل بطنها تسبب في نزيف حاد أدى لتوقف قلبها ووفاتها دماغيا، أين كانوا وقت النزيف ولماذا لم يتداركوا الأمر إلا بعد نزفها لمدة طويلة؟!».

مشيرا إلى أن الفقيدة لم تكن تعاني من أي مشاكل صحية قبل دخولها المستشفى، وشعرت بألم حاد أدى لسرعة نقلها للمستشفى وتقرر لها إجراء عملية جراحية.

وأكد السليماني أن إدارة المتابعة الطبية بصحة جدة وعدوه بإظهار الحقائق.

وكانت قد شكلت لجنة مكونة من 3 استشاريين للتحقيق مع مستشفى عرفان وهم: (استشاري تخدير، واستشاري جراحة واستشاري جودة). وكان المستشفى الخاص أصدر بيانا نفى خلاله وقوع الخطأ الطبي جملة وتفصيلا، مشددا على أن المضاعفات الطبية واردة في مثل هذه الحالات وبأن ما اتخذ من إجراءات كان على أعلى مستوى من الحرفية وبأيدي مختصين.

وبين المستشفى أنه لوحظ بعد التخدير ونفخ البطن، حدوث هبوط مفاجئ بالدورة الدموية ونسبة الأوكسجين في الدم مما استدعى التدخل جراحيا للبطن للتأكد من عدم وجود نزيف وإفراغ الغاز من البطن وتشخيص الأسباب المؤدية للهبوط حيث وجد تكون جلطة غازية وتم اتخاذ اللازم وفقا للأعراف الطبية العالمية لمقاومتها وإجراء إنعاش قلبي من قبل المختصين مع دعم ذلك بالمنشطات المناسبة واستجابت لذلك.

وأضاف البيان أن الدورة الدموية عادت إلى طبيعتها وتم استكمال العملية بعد إعادة الاستكشاف للبطن وتلافي أي نزيف أو أي ملاحظات أخرى، وبعد استئصال الزائدة الدودية والتأكد من سلامة باقي الأعضاء لوحظ وجود ثقب بالوريد الحوطي الأيمن والذي سبب الجلطة الغازية وهبوط الدورة الدموية والذي يعد من المضاعفات المعروفة عالمياً لمثل هذا الإجراء، وتم خياطة الثقب وقفل البطن حسب الأصول الطبية المعلنة ونقل المريضة إلى وحدة العناية المركزة لاستكمال متابعتها وفقاً للأصول وبواسطة المختصين خاصة بعد تعرضها لهبوط في الدورة الدموية لفترة طويلة والذي له تأثير مباشر على دماغها والذي تأكد بعد ذلك خلال 24 ساعة بعد العملية إصابته إصابة بليغة حتى تم إعلان وفاتها رحمها الله.

وزير التربية واعداً خريجات المختبرات: سنرفع طلب توظيفكن إلى الخدمة المدنية ... صفر المقبل

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/566058

الرياض - سعد الغشام

شهد مقر وزارة التربية والتعليم في الرياض أمس، أول لقاء من نوعه بين الوزير الأمير فيصل بن عبدالله ومجموعة من خريجات محضرات المختبرات المطالبات بتعيينهن في وظائف تعليمية بعد مرور 15 عاماً من تخرجهن ولكن من دون وظائف.

وأوضحت مصادر مطلعة لـ«الحياة» أن وزير التربية أكد للخريجات خلال اللقاء الذي جرى داخل مقر الوزارة أن مدارس التعليم العام في المملكة بأمس الحاجة إلى تخصصهن، وأن وزارته تحتاج إليهن في المدارس.

وقالت المصادر إن الوزير وعد الخريجات بإنهاء مشكلتهن من خلال الرفع لوزارة الخدمة المدنية عن حاجتها إلى تعيينهن في المدارس في شهر صفر المقبل. من جهته، أكد المدير العام للتجهيزات المدرسية في وزارة التربية والتعليم أحمد الدندني أن الوزارة رفعت الحاجة إلى تعيين خريجات محضرات مختبرات منذ أكثر من عام، مضيفاً: «ولكن لم تتم الموافقة عليهن حتى الآن». وسبق لقاء الوزير بالخريجات نقاش محتدم بين بعض حاملات دبلومات المختبرات ووكيل الوزارة للشؤون المدرسية سعد الفهيد، عندما تحدث عن «استهداف الوزارة خريجات البكالوريوس وعدم النظر في خريجات الدبلوم في التخصص نفسه».

وأدت ملاحظة وكيل وزارة التربية للشؤون المدرسية استياء الخريجات، ما أوصل الحوار بين الطرفين إلى جدل واضطر إلى مغادرة القاعة.

من جهتها، قالت الخريجة نوال العوفي: «نحن خريجات منذ أكثر من 15 عاماً، وتقدمنا لوزارة الخدمة المدنية مرات عدة، ولكن قوبلنا بالرفض بحجة أن وزارة التربية والتعليم لم ترفع الحاجة إليهم من خريجات محضرات المختبرات».

وأضافت: «تمت مقابلة وكيل الوزارة للشؤون المدرسية سعد الفهيد إلا إن حديثه كان مع الخريجات جاف، وأدار ظهره لهن من دون استماع لما لديهن من شكوى - على حد قولها -».

بدورها، أشارت الخريجة مديحة البلوي إلى تقدم خريجات من مناطق الرياض وتبوك والأحساء وحائل والشرقية بالتعيين على وظائف محضرات مختبرات، موضحة أن المدارس بأمس الحاجة إلى محضرات مختبرات. وبيّنت البلوي أن عدد الخريجات لا يتجاوز أكثر من 200 خريجة محضرة مختبر، مضيفة: «الوزارة كلفت معلمات الفيزياء والكيمياء بدور محضرات مختبرات في المدارس بسبب العجز الحاصل لدى مدارس البنات كافة في مناطق المملكة ومحافظاتها».

وحاولت «الحياة» التواصل مع المتحدث الرسمي لوزارة التربية والتعليم محمد الدخيني للاستفسار عن أبرز ما توصل إليه لقاء الوزير بالخريجات، بيد أنه لم يتجاوب مع الاتصالات المتكررة.

حقوق المرضى تتعامل مع 1045 ملاحظة في مستشفيات الشرقية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/565975

الدمام – «الحياة»

تعاملت إدارة حقوق وعلاقات المرضى في المديرية العامة للشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية، مع 1045 حالة في مستشفيات المنطقة خلال أقل من عام، وحلّت ملاحظاتها. فيما تعاملت مع 2194 حالة منذ تأسيس الإدارة قبل 4 سنوات.

وكشف مدير إدارة حقوق وعلاقات المرضى في «صحة الشرقية أحمد الحجي، أن إدارته «نجحت في عقد لقاءات مع المرضى وذويهم في المستشفيات، وتخصيص «خط ساخن»، لاستقبال الشكاوى والاقتراحات على مدار الساعة، إضافة إلى ما يتم استقباله من شكاوى في إدارة حقوق المرضى مباشرة. وعملت فكرة «الخط الساخن»، ضمن حزمة من الإجراءات الهادفة إلى رفع مستوى الخدمات الصحية المقدمة إلى المواطنين، والاستمرار في تطوير نوعيّة وكمية خدمات الرعاية الصحية، والاستجابة السريعة للحاجات والمتطلبات الصحية لجميع أفراد المجتمع».

وأضاف الحجي، أن «خدمة الخط الساخن الذي يحمل الرقم « 0138448439»، هي واجب مهني وإنساني تجاه المراجعين والمرضى، بهدف فتح قنوات التواصل للمرضى كافة، لنقل شكواهم ومقترحاتهم إلى المسؤولين، والتعرف على انطباعاتهم وشكواهم وملاحظاتهم، وتقديم الخدمة اللازمة لهم».

وأضاف أنه يتم «تلقي الشكاوى هاتفياً، ورفعها مباشرة إلى المدير العام، ومن ثم تُحال إلى لجنة مختصة، وفقاً لما يقتضيه موضوع الشكوى، ثم نقوم بفرزها ومعالجتها، بشكل فوري وعاجل».

وقال: «إن هناك برنامج خدمة المرضى الإلكتروني، الذي يعمل على استقبال جميع الملاحظات والاقتراحات على موقع المديرية «صحة الشرقية»، يتم بعدها التواصل مع مختلف المرافق الصحية التي تقدم خدمتها إلى المرضى، للرد على الملاحظات والاقتراحات الواردة عبر البرنامج المخصص لخدمة المرضى».

وأشار مشيراً إلى إيجاد مكتب لاستقبال المرضى في «صحة الشرقية»، للنظر في طلباتهم، إضافة إلى وجود مكاتب تنسيق لإدارة حقوق وعلاقات المرضى تغطي 18 مستشفى حكومي، و126 مركزاً للرعاية الصحية الأولية في المنطقة.

الباحة: أكاديمي يتهم جامعته بـ الفساد ويصف إدارتها بـ السيئة !

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/566018

الباحة – أحمد الشاطي

وجه عضو هيئة تدريس في جامعة الباحة موجة انتقادات عبر حسابه في موقع التواصل الاجتماعي «تويتر»، تناول فيها ما تعانيه الجامعة من ضعف إداري، والذي غدا سبباً في تأخر جامعة الباحة رغم أنها في السنة التاسعة من عمرها.

وتناولت تغريدات أستاذ اللسانيات بكلية الآداب والعلوم الإنسانية في جامعة الباحة الدكتور جمعان الغامدي عدداً من الجوانب السلبية، موضحاً بقوله: «التغريدات للتاريخ وإلا لن يتغير شيء أبداً، فالوصوليون جذورهم واصلة إلى الماء كما يقول أهل الباحة. وليتذكر كل الصامتين».

وأشار عبر تغريداته إلى وجود خلل في النظام الإداري، إذ لم تكتمل المباني ومرافقها، إضافة إلى الفساد المالي والإداري اللذين تشهدهما الجامعة، مغرداً: «لماذا التأخر في جامعة الباحة؟ لا مباني اكتملت، لا مكتبة، لا مطاعم، لا مرافق رياضية، لأن التخطيط فاشل منذ البداية، ثم سلمت لغير المخلصين، بمعنى أن الخلل يكمن في أنه ليس هنالك نظام إداري مفهوم في الجامعة ثم إن هنالك تفاصيل عن فساد إداري وفساد مالي لا مجال لذكرها».

واسترسل الدكتور جمعان في تغريداته موجهاً نقداً لاذعاً لإدارة جامعة الباحة، إذ يقول: «مع ذلك فهي تبتلى بأسوأ الإداريين ولم تتوفق في إدارة ناجحة مخلصة حتى الآن ! وها هي جامعة الباحة أنموذج في التخبط والتضييق على الأساتذة»، مضيفاً: «تخيلوا جامعة لها تسع سنوات وليس فيها مجلة بحثية محكمة إنها جامعة الباحة»، «يحدث في جامعة الباحة متعاقدون رؤساء للأقسام أو غير مختصين ولا تعطى للمختصين السعوديين، والخطة التعليمية للأقسام سيئة والتغذية الراجعة صفر».

من جهته، اعتبر المتحدث الرسمي في جامعة الباحة سعيد الغامدي تغريدات الدكتور جمعان الغامدي وجهة نظر شخصية يتحمل صاحبها كامل المسؤولية عنها، مضيفاً: «كان الأجدر به تقديم وجهة نظره لإدارة الجامعة، التي ترحب وتسعد بنصيحة كل مخلص يعمل لتحقيق المصلحة العامة، لا لتحقيق مصالح شخصية ضيقة.

وأوضح في بيان صحافي (تحتفظ «الحياة» بنسخة منه) أنه لم يسبق لإدارة الجامعة أن تجاهلت أي ملاحظة أو مشروع تطويري أو إصلاحي من داخل الجامعة أو من خارجها، إيماناً بالشفافية والنقد البناء، مستشهداً بالمقولة «رحم الله من أهدى إلي عيوبي».

وقال إن الجامعة يقوم عليها رجال مخلصون لدينهم ووطنهم وجـامعتهم، وحاصلون على مؤهلات علمية عالية، وقاموا بتحقيق إنجازات أهلتهم إلى أن يتولوا القيادة في مواقعهم المختلفة، وترحب الجامعة بمشاركة كل عضو هيـئة تدريس مخلص في بنائها.

ولفت إلى أن إنجازات الجامعة وتطويرها يشهد لها الواقع وكل منصف، مؤكداً أن الجامعة سبقت جامعات سعودية عريقة في إقامة وتنفيذ برامج أكاديمية عدة، وهناك جهود ناجحة تمت في مجال تطوير الخطط الدراسية، وإبرام اتفاقات كثيرة مع جامعات عالمية ذات سمعة علمية وبحثية كبيرة، للاستفادة من خبراتها وبرامجها الأكاديمية، وتدريب أعضاء هيئة التدريس وتنمية مهاراتهم العلمية، البحثية، والإدارية، وبإتاحة الفرصة لهم بالاتصال العلمي وحضور المؤتمرات، اللقاءات، والندوات العلمية في جميع دول العالم، مشيراً إلى أن صاحب التغريدات حظي بنصيب كبير من ذلك.

وأكد أن الجامعة ليست بحاجة لشهادة صاحب هذه التغريدات وأمثاله عن نجاح خططها وإنجازاتها التي لا تخفى على كل منصف، إذ إن نقده كان نتيجة لمواقف شخصية بحتة، ولعدم حصوله على مزايا معنوية ومادية لا يستحقها.

وزاد: «أما ما ذكر عن المباني، فإن مشروع المدينة الجامعية الذي تشرف عليه الإدارة العامة للمشاريع بجهاز وزارة التعليم العالي قُطع شوط كبير في تنفيذه، إذ تم نقل عدد ست كليات إليها وهي كلية العلوم، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، كلية الحاسب الآلي، كلية العلوم المالية والإدارية، كلية الطب، والسنة التحضيرية، وهناك مبان في طريقها للانتهاء من

تنفيذها، وستتم الاستفادة منها قريباً، مثل مبنى كلية العلوم الطبية التطبيقية ومبنى كلية الهندسة، والعمل جار في مشرع مبنى كلية الطب، ومبنى المستشفى الجامعي، وكذلك الحال بالنسبة لمشروع مباني سكن أعضاء هيئة التدريس ومباني إسكان الطلاب»، موضحاً أن المرافق الرياضية والمطاعم تحت الترسية حالياً، وسيتم البدء في تنفيذها هذا العام.

المدينة: التحقيق في قضية احتجاز طفل

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/566023

المدينة المنورة - مصلح مطر
أوضح المتحدث الإعلامي لشرطة منطقة المدينة المنورة العقيد فهد الغنام أن دوريات الأمن في المدينة المنورة أحضرت إلى مركز شرطة الفيصلية التابع لشرطة المنطقة شخصين من الجنسية الآسيوية لاحتجازهما طفلاً يبلغ من العمر 10 أعوام داخل البقالة التي يعملان بها وقت صلاة الظهر من دون تعرضه لسوء على إخبارية والد الطفل، مشيراً إلى أنه تم بعثهما مع الأوراق كاملة إلى جهة الاختصاص في هيئة التحقيق والادعاء العام.
وفي سياق آخر، فتحت الجهات التحقيقية في مركز شرطة العوالي بالمدينة المنورة التحقيق في حادثة وفاة مواطن داخل منزله، والإيعاز إلى الطبيب الشرعي لتحديد أسباب الوفاة.
وبيّن الغنام أن مواطناً يبلغ من العمر 43 عاماً وصل إلى مستشفى الأنصار في المدينة المنورة وهو في حال وفاة، لافتاً إلى أنه وبمناقشة شقيقه أفاد بأن شقيقه توفي داخل منزله، ولا يُعلم سبب الوفاة. مضيفاً أنه تم حفظ الجثمان في ثلاجة مستشفى الملك فهد بالمدينة المنورة، وجرى الإيعاز للطبيب الشرعي للكشف عليه وتحديد سبب الوفاة، إضافة إلى تزويد جهة التحقيق بالتقرير الطبي اللازم، مؤكداً رفع الأوراق كافة إلى جهة الاختصاص في هيئة التحقيق والادعاء العام.

في توصية تأجلت لعضو الشورى حمدة العنزي..
دراسة لنزع ملكيات القصور والمنازل والدوائر الحكومية المهجورة لحل مشكلة الإسكان

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/28/article879084.html

الرياض عبدالسلام البلوي
يقدم عضو الشورى الدكتور فايز الشهري اليوم إلى المجلس توصيته على التقرير السنوي لوزارة الإسكان بعد أن رفضتها اللجنة المختصة، ليكون الحسم للتصويت. وطالب الشهري بدراسة ربط احتياجات المواطنين للسكن بأمانات وبلديات المدن والمناطق وتشكيل مجلس الإسكان في كل مدينة وفق آلية تضمن معرفة الاحتياج الفعلي والمتاح من

الموارد ضمن جدول زمني واضح. وفي سياق متصل، تم تأجيل ثلاث توصيات للأعضاء غازي بن زقر وعبدالله العتيبي وحمدة العنزي، حيث طالبت العنزي ب"دراسة " نزع ملكيات القصور والمنازل والدوائر الحكومية القديمة والمهجورة تماماً التي تقع في وسط المدن الرئيسية للاستفادة من أراضيها وإعادة إعمارها بما يساهم في حل مشكلة الإسكان. فيما دعا العضو العتيبي إلى تعديل توصية لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة لتنص على "الإسراع في وضع اللائحة المنظمة لتوزيع الوحدات السكنية والأراضي والقروض". أما العضو بن زقر فطالب بإلزام وزارة الإسكان بتضمين تقاريرها السنوية مؤشرات قياس إدارة استراتيجيه وتشغيلية للتأكيد على تنفيذ كافة بنود الإستراتيجية الوطنية للإسكان كماً ونوعاً وجودةً.

بائعات سعوديات يقاضين مشرفاً وافداً بتهمة التحرش في سوق فاخر

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/28/article879155.html

مكة المكرمة - هاني اللحياني

تنهياً 5 بائعات يعملن في شركة متخصصة في بيع الملابس النسائية في سوق فاخر بمكة المكرمة، إلى التقدم بشكوى رسمية اليوم إلى مكتب العمل يتهمن فيها مديرا وافدا عربيا بالتحرش بهن، وعدم التقيد بعقود العمل.

وقالت البائعة "أم غلا": تم تعييني في 13 رمضان الماضي براتب 3900 ريال وأحمل الشهادة المتوسطة، ووجدت أن خروجي من المحل في منتصف الليل غير مناسب للسيدة المتزوجة نظرا للخروج من المحل الساعة الثانية عشرة ليلا. واتهمت مدير الفرع بالتحرش اللفظي من خلال توجيه عبارات الإعجاب للموظفات من خلال القول "أنتي عيونك حلوة.. وش ذي العباية اللي تجنن.. لبسك مثير.."

وأضافت: أن العمل من خلال مشروع تأنيث محلات بيع المستلزمات النسائية غير مشجع بهذه الآلية ويقف كحجر عثرة أمام المشروع الوطني لتأنيث المحلات النسائية ما لم يصدر نظام مكافحة التحرش الجنسي او ما يطلق عليه نظام الحماية من الايذاء.

ولفتت الانتباه إلى أن تخصيص مشرف "رجل" على أي محل تعمل به بائعات سعوديات أولى الأسباب المؤدية للفشل لتقويض مساحة الخصوصية، مؤكدة على أن أبرز الملاحظات من خلال تجربتها عدم وجود مراقبة أو مشرفة نسائية أو تخصيص استراحة كوقت مستقطع أو تخصيص سواتر فاصلة وحارس أمن، وإجبار الموظفة على عدم الجلوس من خلال عدم توفير الكراسي داخل المحل مع ما يكتنف ذلك من تعرض النساء خاصة الحوامل لآلام المفاصل والعظام.

من جانبها قالت موظفة أخرى انها مطلقة وتحمل شهادة المتوسطة وتعمل يوميا من الرابعة والنصف عصراً إلى الثانية عشرة ليلا وهي ساعات مرهقة أن تصدم يوميا بالتهديد والوعيد من قبل المشرف الوافد على أقل تأخير ولو كان لدقائق معدودة لظروف صحية نسائية أو لتأخر المواصلات متهمة إدارة الشركة بأنها لم تهيئ العاملات بدورة مكثفة قبل الوقوف أمام المتسوقين والمتسوقات بل انها زجت بهم بلا مقدمات واكتفت بتوزيعهن داخل المتجر والتنبيه عليهن بمواعيد وساعات العمل مؤكدة على أن تخصيص الإشراف للرجال عقبة كسرت طموحات الكثيرات.

موظفة ثالثة تحمل الشهادة الثانوية وتعمل براتب 4500 ريال اتهمت إدارة الشركة بأنها أخلت ببنود عقد العمل والذي أوضح أن العمل بدوام واحد لكن العاملات صدمن بطلب المشرف بالدوام على فترتين بعد موسم الحج، مؤكدة على تخصيص عامل بنغالي يشارك الموظفات خلف الكواليس في ترتيب الملابس نهاية الدوام.

موظفة أخرى غير متزوجة باشرت العمل في 1434/6/21هـ براتب 4000 ريال، تشير إلى أن عدم تقيد الشركة بالعقد هددها بعدم إكمال دراستها الجامعية الصباحية فضلاً عن تعنت المشرف الوافد الذي حرمها من الانتقال لفرع آخر للشركة للعمل بدوام مسائي.

موظفة أخرى أكدت على أن الخروج المتأخر ليلاً من المحل يعتبر من أكبر الصعوبات لصعوبة الحصول على وسيلة مواصلات مع تعرضهن لإيذاء الشباب الذين يتواجدون على بوابات الأسواق متهمة المشرف الوافد بتوجيه كلمات التحرش للموظفات من خلال كلماته.. عطرك جذاب.. عباءتك ضيقة مبينة جسمك.

تعليم جازان تحقق مع مدير مدرسة ضرب طالباً

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/10/28/981542

جازان – عبدالله البارقي

وجهت إدارة التربية والتعليم في منطقة جازان بالتحقيق مع مدير مدرسة «مزهرة» الابتدائية في منطقة جازان على خلفية شكوى تقدم بها أحد أولياء التلاميذ يتهمه فيها بضرب ابنه ضرباً مبرحاً.

وأوضح الناطق الإعلامي باسم إدارة التربية والتعليم في حي عطيف أن إدارة التربية في جازان تسلمت القضية ظهر الخميس الماضي، ووجهت إدارة المتابعة بإجراء تحقيق عاجل في القضية.

574009

وأكد ولي أمر الطالب، بندر ماجد حكمي، في شكواه أن ابنه تعرض للضرب من مدير مدرسة "مزهرة" الابتدائية أمام زملائه ومعلميه في الطابور الصباحي، مبيناً أنه عند عودته من عمله رأى على ظهر ابنه آثار الضرب، فتوجه إلى مركز شرطة المضايا، وتقدم ببلاغ عن تعرض ابنه للضرب.

وبإحالة الطالب إلى مركز الرعاية الأولية في المضايا، تم الكشف عليه من قبل الأطباء الذين أفادوا شرطة المضايا بأن الفتى تعرض لضرب في أعلى الظهر سبب له احمراراً في جلده، فتم تقديم العلاج له، مع منحه إجازة لمدة يومين (لدى «الشرق» نسخة من البلاغ، ونسخة من الكشف الطبي).

وطالب الحكمي التربية والتعليم بإنصاف ابنه لقاء ما تعرض من أذى جسدي، ونفسي، بضرب مدير المدرسة له.

مليونا ريال سنوياً تُعيق تأسيس مركز أبحاث لظاهرة اللقطاء في المملكة

المصدر: جريدة الشرق الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/10/28/981333

الدمام – سحر أبوشاهين

أكد رئيس مجلس إدارة جمعية الوداد الخيرية لرعاية اللقطاء في جدة ومكة المهندس حسين بحري، أن عدم توفر تمويل يُقدر بمليوني ريال سنوياً قد عرقل افتتاح مركز أبحاث يدرس ظاهرة اللقطاء في المملكة من حيث الأسباب والحلول، ويطرح خطة تثقيف وتوعية، لافتاً إلى أن هناك رجل أعمال وافق على التمويل في البداية ثم تراجع لاحقاً.

وبيَّن الدكتور بحري أن المركز سيكون من واجباته رصد الظاهرة في البداية ومعرفة عدد اللقطاء في كل مدينة، وبحث أسباب زيادة أو نقصان العدد، والخروج بتوصيات لوضع خطة عمل توعوية تثقيفية للشباب والبنات، مبيناً أن تجاهل المشكلة من قِبل المجتمع والتظاهر بأنها غير موجودة ليس حلاً، خاصة أن الأرقام التي تعلنها وزارة الشؤون الاجتماعية لعدد اللقطاء سنوياً، وتكلفة الإنفاق على دور الأيتام، تكشف حقيقة الأمر.

ويطالب المهندس بحري ببرنامج توعية قوي جداً في المدارس للمرحلة الثانوية والجامعات بمخاطر الحمل خارج نطاق الزواج، وما يمكن أن يجره ذلك من مصائب ستتحمل مسؤوليتها الفتاة بالدرجة الأولى، خاصة وأن الرجل في السعودية لا يشعر بالمسؤولية في حال تسبب في ذلك، قائلاً «سنعمل مستقبلاً على التعاون في ذلك مع وزارة التربية والتعليم، وأعتقد أن المجتمع سيكون جاهزاً لمثل هذا النوع من التوعية، لأن أي فتاة تحمل خارج الزواج لا تدري ما تفعل في حال اكتشافها الحمل، فسواء فكرت في الانتحار أو الإجهاض أو الهروب من المنزل فكل ذلك سيُفضي إلى خطأ أكبر من الخطأ الذي ارتكبته في البداية». مبيناً أن فكرة إنشاء مركز أبحاث يدرس ظاهرة اللقطاء عُرضت على وزارة الشؤون الاجتماعية، ولاقت الترحيب من الوزارة، ويوجد تنسيق كامل بين الجمعية ووزارة الشؤون الاجتماعية حول هذا الموضوع.

وعن إسهام ترحيل ما يقرب من مليون عامل أجنبي مخالف منذ بداية المهلة التصحيحة لوزارة العمل في خفض عدد اللقطاء، قال «لابد أن ذلك سيُسهم في خفض العدد كون مجموع سكان المملكة 24 مليون نسمة، ثمانية ملايين منهم عمال أجانب غير مسموح لهم بحسب النظام باستقدام زوجاتهم، ما يجعلهم أحد مصادر وجود أطفال غير شرعيين، ولكن لا يمكن الجزم إلى أي مدى يمكن أن يساهم ترحيلهم في خفض عدد اللقطاء، لأنه لا توجد دراسات علمية موثقة بهذا الخصوص، وهذا ما نريد لمركز الأبحاث بحثه.

أوغلي يدعو هيئة حقوق الإنسان بمنظمة التعاون الإسلامي إلى العمل مع الأمم المتحدة

المصدر: جريدة البلاد الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.albiladdaily.com/news.php?action=show&id=138601

جدة - واس
افتتح معالي الأمين العام لمنظمة التعاون الإسلامي البروفيسور أكمل الدين إحسان أوغلي، مساء أمس الجلسة الثالثة للهيئة الدائمة والمستقلة لحقوق الإنسان التابعة للمنظمة، وذلك بمقر المنظمة بجدة.
وأوضح أوغلي في كلمته التي ألقاها في افتتاح الجلسة أن إنشاء الهيئة يعد إنجازًا بالنسبة لعمر المنظمة في عقدها الرابع، مبيناً أن ذلك لا يتصل فقط بإنشاء آلية استشارية كانت ولا تزال ضرورية لمساعدة الدول الأعضاء على ابتكار وتطبيق السياسات المتعلقة بالمبادئ الأساسية لحقوق الإنسان، وإنما لتزيل أيضاً أي سوء فهم إزاء ما يشاع من عدم التوافق بين الإسلام ومبادئ حقوق الإنسان.ولفت الأمين العام لـ (التعاون الإسلامي) إلى أن الإسلام يدعو إلى المساواة بين البشر بغض النظر عن العرق أو الدين أو اللغة أو الحالة الإجتماعية، حاثًا الهيئة على إعداد دراسة شاملة تتناول أهم المواضيع التي تعالجها وتقديم التوصيات اللازمة من أجل إيجاد علاقات عمل لصيقة مع المنظمات الدولية والإقليمية العاملة في هذا المجال، وبالأخص منظمات الأمم المتحدة.
من جانبه القى مدير عام فرع وزارة الخارجية بمنطقة مكة المكرمة السفير محمد أحمد طيب، كلمة نوه فيها بدور الهيئة، وبالجهد الذي تبذله بغية إنجاز عملها المطلوب ، مؤكداً دعم المملكة لعمل الهيئة،وداعيًا الدول الأعضاء إلى تقديم كل العون للهيئة .وكانت رئيسة الجلسة السابقة ستي روحاني دزوحياتن قد سلمت في بداية الجلسة مقعد الرئاسة إلى السفير محمد كوا إبراهيم من نيجيريا .
يذكر أن الهيئة الدائمة والمستقلة لحقوق الإنسان سوف تناقش خلال الأيام الخمسة المقبلة، قضايا تتعلق بالحقوق المدنية والسياسية والإقتصادية والاجتماعية والثقافية في الدول الأعضاء بالإضافة إلى قضايا حقوق الإنسان في ميانمار وفلسطين.

"رفض البصمة" يكشف تلاعبا في رواتب "التقني"

أزمة بـ"كلية الرياض" سببها حسم مرتب شهر عن448 مدربا

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165409&CategoryID=5

الرياض: نايف العصيمي، فيصل الحيدري

قد تكون "البصمة" ضارة لمدربي الكلية التقنية بالرياض الذين أدى عدم التزامهم بتطبيقها إلى حسم راتب شهر منهم، ولكنها كانت نافعة لكشفها تلاعبا في قوائم المحسوم عليهم، التي ضمت عددا من المدربين الذين انتفت علاقتهم الوظيفية بالكلية، ولكن أسماءهم لا تزال مدرجة في كشوفات الرواتب.

وطبقا لما أفصح عنه لـ"الوطن" عضو الهيئة التدريبية في الكلية الدكتور هلال العسكر، أن من بين من لا تزال أسماؤهم مدرجة على مسيرات الرواتب، شخص يلقى عقوبة السجن منذ 4 سنوات، بالإضافة إلى 4 أكاديميين آخرين انتقلوا إلى العمل في جهات أخرى.

وبالأمس، لجأ ممثلون عن 448 مدربا بـ"تقنية الرياض" إلى التجمع في مسجد الكلية، لشرح معاناتهم، والبحث عن طريقة لتجاوز "عقدة البصمة" التي فرضتها عليهم المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، وما تلا رفضهم لها من عقاب جزائي تمثل في حسم راتب شهر، وهو الإجراء الذي فجر أزمة مدربي الكلية الذين قالوا على لسان العسكر إنهم ليسوا "مجرمين" لتتم ملاحقتهم بالبصمة.

تفاصيل دراماتيكية، شهدها مسجد الكلية التقنية بالرياض، بعد أن قرر 448 مدربا التجمع بداخله لاعتراضهم على فرض نظام البصمة عليهم، ولجوء مؤسسة التدريب التقني والمهني لحسم مرتب شهر نتيجة عدم انصياعهم للنظام الجديد.

غير أن اللافت في القصة، أن قائمة المحسوم عليهم من مدربي الكلية، ضمت أسماء 5 مدربين انتفت العلاقة الوظيفية معهم، ولا يزالون مدرجين في قوائم صرف المرتبات.

وكان المدربون المعترضون على قرار فرض نظام البصمة، قد حاولوا إقناع عميد الكلية الدكتور عبدالرحمن الغانم، الذي طاله الحسم، للاجتماع معهم في مسرح الكلية لإيجاد حل للمسألة عبر نقاش تحاوري مفتوح، إلا أن رفضه لذلك دفعهم لاختيار مسجد الكلية لعقد هذا اللقاء بوسائل الإعلام.

وفي الوقت الذي سخرت فيه وزارات عدة التقنية لضبط موظفيها بأوقات العمل والانصراف، طالب أكاديميو الكلية التقنية بالرياض، بأن تتم معاملتهم كأعضاء هيئة التدريس في الجامعات، مؤكدين أن طبيعة عملهم تختلف عن الموظفين الإداريين في الجهات والمؤسسات الحكومية.

وشهدت الكلية أمس تجمع 448 من منسوبيها داخل مسجدها، بعد أن رفض عميدها تهيئة المسرح وحضوره معهم في اجتماع تشاوري حول القضية، التي تمثلت في رفضهم لنظام "البصمة"، الأمر الذي جعل مسجد الكلية هو المكان الأمثل لتجمعهم بعد صلاة الظهر.

وقامت إدارة الموارد البشرية في المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني بخصم مرتب شهر كامل من أعضاء هيئة التدريب، الذين أبدوا رفضهم لنظام البصمة، فيما كشفت قائمة المخصوم عليهم وجود أكثر من 5 أشخاص ليس لهم علاقة وظيفية مع الكلية في الوقت الحالي، ولا يزالون مدرجين ضمن القوائم.

وقال أحد منسوبي الكلية الدكتور هلال العسكر لـ"الوطن"، إن الأسماء التي انتفت علاقتهم الوظيفية بالكلية، تتضمن شخصا ينفذ عقوبة السجن منذ 4 سنوات، إضافة إلى 4 أكاديميين آخرين انتقلوا للعمل في جهات أخرى، الأمر الذي شكل تساؤلات عن وجود هذه الأسماء ضمن القائمة، مبينا أن وجودهم يدل على أن المستحقات المالية لهم ما زالت تصرف حتى اليوم.

وأضاف العسكر "لدينا تحفظات تجاه البصمة، أبرزها انتشار فيروس الكورنا، في ظل غياب المعقمات الطبية، وأن المؤسسة لم توفر ضمانا صحيا لسلامة هذه الأجهزة المخصصة للبصمة"، مشيرا إلى أن جميع منسوبي الكلية المتواجدين ضمن القائمة لديهم ما يثبت التزامهم بأوقات الدوام، دون الحاجة لنظام البصمة.

أسر تستغل أطفالها وتدفعهم للعمل في الأسواق

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=165367&CategoryID=3

الطائف: خالد الشهري
أبدى عدد من أهالي محافظة الطائف قلقهم من انتشار ظاهرة عمل الأطفال صغار السن وافتراشهم أمام أبواب المساجد وفي المنطقة الصناعية.
وأوضح الناطق الإعلامي بشرطة محافظة الطائف بالنيابة النقيب سليم الربيعي، أن الشرطة ليست الجهة التي تمنع عمل الأحداث في حين أنها تباشر أي بلاغ يتم إصداره إلى العمليات بشأن التحرش أو أي قضايا أخرى ويتم التحقيق فيه وتحويل مثل تلك القضايا إلى المحكمة.
وقال المواطن عبدالله بن سلمان إن صناعية الطائف تشهد وجود عدد من الأطفال من مختلف الجنسيات العربية والإسلامية والتي تمتهن مهن الكبار وتخالف بذلك القانون الدولي لمنظمة العمل الدولية للسن المسموح بها للاستخدام وهي ما فوق 15 عاما، مشيرا إلى أن بعض الأسر فضلت العمل لأبنائها عن التعليم، متجاهلة ما يترتب على ذلك من أضرار جسدية لهم، فضلا عن الأخلاقية.
وأشار المواطن أحمد الزهراني إلى أنه تسكن بجواره عائلة من أصول عربية يمتهن أربعة من أبنائها العمل في ورش المعدات الثقيلة "الديزل" ويشركون معهم إخوانهم الصغار الذين يدرسون في المرحلة المتوسطة في عمل المعدات داخل الورشة وبالسؤال عن مستواهم الدراسي وجدت أنه متدن عن بقية زملائهم لانشغالهم طوال اليوم بالعمل في تلك الورشة ويبقى التعليم على رغم مجانيته آخر اهتمامات إخوانهم.
وفي اتصال لـ"الوطن" برئيس مكتب هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بصناعية الطائف سلمان الشهري، قال: هناك أطفال يعملون مع آبائهم وتم التأكد من ذلك، وأولياء أمورهم يرجعون السبب في عمل أبنائهم معهم في تلك الورش لاكتساب الخبرة والتمرس على العمل وكسب الصنعة من آبائهم والمحافظة عليها، وهذا أمر لا نتدخل فيه.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

رفض تدخل المحتسبين دون صفة رسمية .. الداخلية" لـ "الاقتصادية":

منع مطاردة الدوريات لـ سائقات السيارات" حال هروبهن

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/10/28/article_795782.html

عبد السلام الثميري من الرياض

أكدت لـ «الاقتصادية» وزارة الداخلية أن التعليمات الموجهة لرجال الأمن الميدانيين تمنع مطاردة النساء المخالفات لنظام منع قيادة السيارة في حال هروبهن، والاكتفاء بتسجيل رقم المركبة، لاستدعاء المتجاوزات وتطبيق النظام بحقهن. وقال العقيد فواز الميمان، مساعد المتحدث الإعلامي باسم شرطة منطقة الرياض، إن الجهات الأمنية ترفض تدخل «المحتسبين» في ملاحقة سائقات السيارات، وإن الجهات الأمنية لديها صلاحيات بإيقاف النساء اللواتي يقدن السيارات، وتسجيل المخالفة واستدعاء أولياء أمورهن لكتابة التعهد بعدم تكرار قيادة السيارة، دون تدخل أي متعاون دون صفة رسمية. يأتي ذلك في الوقت الذي أعلنت فيه شرطة منطقة الرياض رسمياً تعاملها مع ست نساء ضُبطن يقدن السيارات أمس الأول، وسط تراجع عدد من الناشطات السعوديات عن النزول إلى الشارع لقيادة السيارة، مؤكدات أن ذلك فيه تحدٍّ للسلطات وهن يرفضن ذلك، وأشرن إلى أن حملتهن كانت منذ البداية اختيارا وليست إجبارا.

وأوضح العقيد الميمان خلال حديثه لـ «الاقتصادية» أن قرار المنع دائم، والجهات الأمنية ستوقف أي امرأة مخالفة لمنع قيادة النساء في السعودية للسيارة، وتطبق عليها النظام، مشيراً إلى أن التعليمات تؤكد ملاحقة ومطاردة المخالفات، مشدداً على أن سلامة المرأة تعد في المقام الأول لدى رجال الداخلية.

وأشار مساعد المتحدث الإعلامي باسم شرطة منطقة الرياض إلى أنه لم يتم تسجيل أي حالة قيادة سيارات لنساء أمس، مشددا على أن الجهات الأمنية لن تتساهل مع النساء المخالفات لنظام منع المرأة من قيادة السيارة، وأنهم مخوّلون بإيقاف أي متجاوزة. وحول تكرار المرأة للقيادة للمرة الثانية، قال الميمان تُرفع جميع أوراق المخالفة لأمير المنطقة للبت فيها، مشيداً بتعاون أولياء الأمور وحسن إدراك النساء السعوديات بعدم التجاوب مع مثل هذه الدعوات، التي تخالف الأنظمة.

وأوضح الميمان أن الجهات الأمنية شرعت في منع أي مخالفة لقرار المنع منذ قرار "الداخلية" الأربعاء الماضي، داعياً النساء إلى الالتزام بالأنظمة وعدم الخروج عن الأنظمة والقوانين. وكان عدد من الجهات الأمنية قد وجدوا أمس الأول في عدد من الشوارع المهمة في كل مدينة من مدن السعودية، وذلك بمشاركة عدد من الجهات كالشرطة والدوريات والمرور وقوات الأمن الخاصة، بالإضافة إلى هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لمنع أي تجاوز في هذا الشأن. إلى ذلك أكد اللواء منصور التركي المتحدث الأمني في وزارة الداخلية، عدم تساهل الجهات الأمنية مع المخالفين لقرار منع المرأة من القيادة، واصفاً ما يثار في شبكات التواصل الاجتماعي وبعض من وسائل الإعلام من دعوات إلى تجمعات بـ "إخلال بالسلم الاجتماعي" وفتح باب "الفتنة". وقال اللواء التركي في بيان الداخلية: "إنه عطفاً على ما يثار في شبكات التواصل الاجتماعي وبعض من وسائل الإعلام من دعوات إلى تجمعات ومسيرات محظورة بدعوى قيادة المرأة للسيارة، وحيث إن الأنظمة المعمول بها في المملكة تمنع كل ما يخل بالسلم الاجتماعي ويفتح باب الفتنة ويستجيب لأوهام ذوي الأحلام المريضة من المغرضين والدخلاء والمتربصين؛ لذا فإن وزارة الداخلية لتؤكد للجميع أن الجهات المختصة سوف تباشر تطبيق الأنظمة بحق المخالفين كافة بكل حزم وقوة". وأضاف اللواء التركي أن «الداخلية» تقدر ما عبر عنه كثير من المواطنين من أهمية المحافظة على الأمن والاستقرار والبعد عن كل ما يدعو إلى فرقة وتصنيف المجتمع. يأتي ذلك في الوقت الذي أكد فيه مجلس الشورى السعودي حسم الجدل الذي أثير بخصوص قيادة المرأة للسيارة، نافياً قبوله توصية تقدمت بها إحدى العضوات في المجلس أو حتى قرار إحالتها إلى لجنة النقل لدراستها، كما أعلنته الشعلان. وأشار البيان الذي أصدره المجلس في حينه أن ما رأته العضو من تقديم توصية إضافية بشأن ما طرحته لا يُعتد به كونه مخالفاً لقواعد عمل المجلس في مادته الـ31، التي أكدت في فقرتها الثالثة أن تكون التوصية ذات علاقة بالموضوع المعروض للمناقشة. وقال إبراهيم أبو عباة عضو لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب في مجلس الشورى: "إن هذه المرحلة التي تقوم بها فئة يزعمون أنهم ناشطون بتهديد أمن المجتمع وتهديد نظامه العام، بأنه سيكون في 26 أكتوبر انتزاع لحقهم بالقوة،

وأعتقد أن أي إثارة لهذا الموضوع في صحافتنا أو منابرنا في هذه المرحلة قد تكون من باب التحريض والتأييد لهذا الأمر غير المشروع، وهو تهديد السلم والأمن والنظام".

أصدرته هيئة السوق" ودعت عموم المستثمرين للاطلاع عليه

كتيب توعوي للحد من السلوكيات المخالفة في السوق

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/10/28/article_795815.html

"الاقتصادية" من الرياض
كشفت هيئة السوق المالية عن إصدار توعوي في سلوكيات السوق المخالفة لنظام الهيئة ولوائحها التنفيذية، ودَعت عموم المستثمرين للاطلاع عليه تفاديا لارتكاب المخالفات، التي تنعكس سلبا على تعاملات السوق وتعرّض مرتكبها للمساءلة.
والإصدار هو كتيّب توعوي، قالت الهيئة إنه مساند للائحة "سلوكيات السوق" التي أصدرتها في تشرين الأول (أكتوبر) 2004م وتقع في 21 مادة؛ لمنع التلاعب في السوق وحماية المستثمرين.
ويحوي الكتيّب أمثلة للسلوكيات المخالفة، التي قد تؤثر في سمعة السوق وتعاملاتها، وتعرِّض مرتكبيها للمقاضاة والعقوبات الصادرة عن الهيئة أو لجنتي الفصل في منازعات الأوراق المالية، المخوّلتين بالنظر في الخلافات الناشئة بين الأطراف ذات العلاقة في السوق. ويأتي الكتيّب، الذي يعتبر الـ 16 ضمن منظومة الكتيّبات التوعوية، في سياق سَعْي الهيئة لتحقيق العدالة والكفاءة والشفافية في تعاملات الأوراق المالية، وحماية المستثمرين من الممارسات غير العادلة التي تنطوي على احتيال أو تدليس أو تلاعب. ويَعرِض الإصدار أمثلة لحالات تعتبر مخالفة في السوق، مثل شراء أو بيع كمية من الأسهم قبيل نهاية جلسة التداول للتأثير في سعر السهم ارتفاعا أو انخفاضا، ليُغلق على مستوى سعري مُصطنع؛ ما يدفع المستثمرين لاتخاذ قرارات خاطئة، ويؤثر في سعر السهم في تداولات اليوم التالي.
أما اللائحة، فإنها تعرض التصرّفات والمُمارسات التي تشكل تلاعبا أو تضليلا في السوق، وتُحدِّد مفاهيم الإفصاح والتداول بناء على معلومات داخلية، وتشرح السلوك الواجب على المرخص لهم التزامه.

مواطن يتهم كادرا تمريضيا بالتسبب في عفونة يد طفلته

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131029/Con20131029650468.htm

قايد آل جعرة (نجران)

تحقق الشؤون الصحية في منطقة نجران في شكوى مواطن ضد مستشفى الولادة والأطفال اتهم الكادر الطبي فيه، بالتسبب في «عفونة» يد طفلته البالغة من العمر خمسة أشهر.

وأوضح علي مسفر آل الحارث أن طفلته معجبة، كانت تعاني من ارتفاع في درجة الحرارة، وراجع طوارئ مستشفى الولادة والأطفال بالمنطقة قبل أسبوع، وقرر الأطباء تنويمها بالمستشفى، مشيرا إلى أن طفلته كانت تبكي بشكل مستمر منذ أن وضعوا بيدها اليسرى أنبوب المغذي الذي يضعون المضاد الحيوي فيه.

وأكد أن زوجته طالبت من الكادر المعالج إعادة النظر في الأنبوب الذي بيد طفلتها لأنها تبكي منذ أن وضع بيدها، ولكن لم تجد أحدا يستجيب وبقيت الطفلة تعاني من الأنبوب حتى تقرر خروجها بعد أن تحسنت حالاتها عقب خمسة أيام.

وقال «ولكن بعد نزع إبرة الأنبوب من يد الطفلة، تعرضت لطفح جلدي وعفونة واضحة باليد، وبعد أن شاهد الأطباء يد الطفلة قرروا بقاءها في المستشفى كي تتم معالجة يدها التي أصبحت متعفنة وتعاني من التهاب شديد، متسائلا: لماذا الإهمال مع المرضى وعدم مراقبتهم خصوصا الأطفال الذين لا يستطيعون التعبير بما يعانون منه، مشيرا إلى أن طفلته لاتزال ترقد في المستشفى.

«عكاظ» بعثت بصور يد الطفلة ومعاناتها إلى مدير عام الشؤون الصحية بمنطقة نجران الصيدلي صالح بن سعد المؤنس الذي بدوره أكد بأنه سيتابع الوضع ويشكل لجنة للتحقيق لكشف الأسباب المؤدية إلى إصابة يد الطفلة ومحاسبة المتسبب.

التسليم للأمن والتوقيف مسؤولية السجون والجوازات اللواء الغامدي لـ عكاظ :

ترحيل المخالفين لنظامي الإقامة والعمل إلى بلدانهم مباشرة بعد انتهاء مهلة التصحيح

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131029/Con20131029650341.htm

قايد آل جعرة (نجران)

أكد لـ «عكاظ» مساعد مدير الأمن العام لشؤون الأمن اللواء جمعان بن أحمد الغامدي أمس خلال زيارته التفقدية لشرطة نجران، أن جميع أفرع الأمن العام في المناطق هي جهات لضبط مخالفي أنظمة الإقامة والعمل بعد انتهاء مهلة تصحيح الأوضاع بنهاية شهر ذي الحجة الحالي، حيث وضعت بعض الحلول للتكدس بتحويل بعض المخالفين من المناطق التي ضبطوا فيها إلى بلدانهم مباشرة بعد تطبيق الأنظمة اللازمة بحقهم، كما تم فتح مركز الخدمات في مكة المكرمة لهذا الشأن.

وبين اللواء الغامدي أن سمو وزير الداخلية أمر بتوزيع المهام، واسناد مهمة الضبط والتسليم للأمن العام، على أن يكون التوقيف مسؤولية السجون والجوازات في ما يتعلق بالإجراءات الادارية التي تباشرها، معتبرا أن هذا التنظيم كفيل بضبط كل مخالف، مرحبا بأفراد الجوازات الذين انضموا للأمن العام، مبينا أن لديهم الخبرة الكافية للتعامل مع مهمة الضبط لأنها ليست جديدة عليهم، حيث كانوا يمارسونها خلال فترة عملهم بالجوازات.

وأوضح أن مديري المديريات بالشرط هم رؤساء اللجان التي تضم في عضويتها مديري السجون والجوازات لتذليل كافة الصعاب التي تواجههم في الميدان في كل منطقة، مبينا أن الهدف من الزيارة هو إطلاع منسوبي الأمن العام في كافة المناطق على آخر المستجدات في الأوامر والتعليمات في ما يخص الحملة على المخالفين لنظام الإقامة والعمل بعد انتهاء المهلة التصحيحية، والوقوف على التجهيزات والاستعداد.

وقال إنه نقل تحيات وتقدير وزير الداخلية ومدير الأمن العام لمنسوبي شرطة نجران خلال الاجتماع، وزودهم بكافة الاجراءات المتخذة بعد نهاية الحملة التصحيحية، مع إيضاح بعض الأمور التي لم تكن واضحة لديهم، وكل ما يتعلق بإجراءات الضبط وتسليم المخالفين، منوها إلى أن مراكز الشرط لديها خلفيات قديمة عن موضوع التسليم والتكدس، وتم تزويدهم بالتعليمات الجديدة، جازما بأن كل الملاحظات السابقة ستنتهي.

وأردف «ضبط المخالفين لن يقوم على حساب اعمال اخرى، بحيث إن الدوريات الأمنية تؤدي عملها، والجهات الأخرى تؤدي عملها، ويشارك فروع الأمن العام في الضبط بخطط مرتبة وبتعاون مستمر ويباشر العمل في جميع المدن والمحافظات والمراكز في جميع أنحاء المناطق».

وطالب الغامدي المواطنين بعدم وضع انفسهم تحت طائلة عقاب النظام، بالإيواء والتستر على المخالفين أو نقلهم وتشغيلهم، لأنه لن يكون هناك استثناء في العقاب وستكون أعمال الضبط شاملة، موجها الوافدين المتواجدين على أراضي المملكة الالتزام بنظامها وأن يستفيدوا من الفترة التصحيحية، أو المغادرة إلى بلدانهم في حال عدم تمكنهم من تصحيح وضعهم.

هدف: خطة جديدة لتوظيف المواطنين في القطاع الخاص

غرة محرم

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131029/Con20131029650335.htm

حسين محه (جازان)
أكد لـ «عكاظ» مصدر مطلع أن صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» وضع خطة جديدة بديلة، سيبدأ تنفيذها في غرة محرم 1435هـ لتوظيف المواطنين في القطاع الخاص في مختلف مناطق المملكة.
وأضاف المصدر: أن مجلس إدارة صندوق «هدف» قام بتعديل اللوائح وتطوير الآليات؛ وذلك تزامنا مع تزايد أعداد المتقدمين، وتجاوب القطاع الخاص بشكل كبير مع « هدف» لتوظيف السعوديين في مختلف مناطق المملكة . وأضاف: أن فروع «هدف» بمختلف مناطق المملكة كانت تستوعب أعدادا ضئيلة من المتقدمين المؤهلين وغير المؤهلين في السنوات الماضية، لتوظيفهم في القطاع الخاص حسب مؤهلاتهم، باستثناء المناطق المركزية. ورغم مايبذله «هدف» من جهود كبيرة في توظيف ودعم المتقدمين، إلا أنه كان يعاني من عدم تجاوب القطاع الخاص بشكل دائم في الفترة الماضية، خصوصا أن «هدف» يعتمد على القطاع الخاص في توظيف المواطنين، مؤكدا أن الخطة الحالية التي أعدها مجلس إدارة « هدف» جاءت بعد تجاوب قطاع الخاص بشكل كبير في الفترة الحالية في توطين الوظائف، وإدراكهم مسؤولية دعم أبناء الوطن لتمكينهم في مختلف مجالاتهم ليسهموا في خدمة الوطن، مشيرا إلى أن الخطة الجديدة ستكون قادرة على استيعاب عدد كبير من المواطنين بمختلف مناطق المملكة من خريجي المراحل الابتدائية والمتوسطة والثانوية، إلى جانب أصحاب الشهادات المهنية لما يخدم التوطين في القطاع الخاص، وتسهيل إجراءات وآليات الدعم .
ونوه المصدر إلى أن مجلس إدارة صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» سيعلن خطته للسنة الجديدة قريبا .

ايقاف 3 رجال وامرأتين في حادثة اعتداء على طفلة بجدة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131029/Con20131029650498.htm

عبدالله راجح العبدلي (جدة)
أوقفت شرطة جدة خمسة أشخاص بتهمة ضلوعهم في جريمة اغتصاب طفلة لم تتجاوز ثلاث سنوات.
وأوضح الناطق الإعلامي في شرطة جدة الملازم أول نواف البوق، أنه ألقي القبض على ثلاثة رجال وامرأتين، تم التحفظ عليهم، وأحيلت قضيتهم إلى هيئة التحقيق والادعاء العام.
وكانت غرفة عمليات الأمن والشرطة تلقت بلاغا من أحد المستشفيات الخاصة بجدة، يفيد بوجود طفلة في الثالثة من عمرها ملقاة أمام البوابة الرئيسة، ويبدو بها آثار عنف على جسدها وتمزيق ملابسها ونزيف حاد في المهبل، وعلى الفور باشرت

دوريات وشرطة مركز الشمالية الحادث، وبعد البحث والتحري، تم القبض على المتهمين والتحفظ عليهم، فيما أحيل ملف القضية إلى هيئة التحقيق والادعاء العام.
من جانبه أوضح لـ «عكاظ» مدير المستشفى محمد علي، أن المستشفى استقبل حالة الطفلة عند الساعة العاشرة مساء يوم 2013/9/13م، وكانت حفيظة ثلاث سنوات عثر عليها أمام البوابة الرئيسية وهي تعاني من عنف جسدي مع نزيف حاد مهبلي يدل على أنها تعرضت للاعتداء، ومنذ ذلك الوقت دخلت في حالة غيبوبة تامة إلى الآن.
وأفاد شاهد عيان عبدالله محمد ناصر، أنه كان متواجدا في ذلك اليوم بالمستشفى، وشاهد سيارة تلقي بطفلة أمام البوابة، ومن ثم تلوذ بالفرار، فيما الضحية تصرخ من شدة نزيف الدم، وبعدها فقدت الوعي وأدخلت المستشفى لإنقاذها.

الحياة AL HAYAT

السعودية: الإفراج عن حمزة كشغري

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/566462

الرياض - «الحياة»
أفرجت السلطات السعودية، اليوم (الثلثاء)، عن المدون حمزة كشغري بعد نحو عامين على اعتقاله بعد اتهامه بالإساءة للرسول محمد بثلاث تغريدات على موقع «تويتر».
وقال المحامي عبدالرحمن اللاحم لـ«الحياة»: «لا أستطيع أن أقول إلا أن حمزة خرج من السجن وهو الآن في حضن أمه».
يذكر أن تغريدات كشغري لاقت ردود فعل كبيرة في المجتمع، إلا انه عاد بعد يومين من كتابتها إلى إصدار بيان حولها، اعتذر فيه وقال: «أعلن توبتي و انسلاخي من كل الأفكار الضالة التي تأثرت بها فأنتجت بعض العبارات التي أتبرأ منها و أعوذ من أن ألقى الله عليها»، وأضاف أنه لا يزال يتمسك بالشهادتين: «أشهد ألا إله إلا الله و أن محمداً رسول الله، عليها أحيا و عليها أموت و عليها أبعث إن شاء الله».
ودعا المجتمع أن يقبل توبته: «اللهم تقبل توبتي، و إني أرجوكم ألا تعينوا الشيطان علي، فإن المؤمن ضعيف بنفسه، كثير بإخوانه».
وعاد حساب حمزة في تويتر للتغريد، إذ كتب تغريدة صباح اليوم، أعاد تغريدها أكثر من 631 مغرداً: «صباحات الأمل .. و الأرواح التي لا تموت .. الحمد لله قديم اللطف».

مجلس الوزراء يوافق على صرف مساعدات للمواطنين المتضررين في الخارج

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/566143

الرياض - «الحياة»
وافق مجلس الوزراء السعودي على صرف مساعدات للمواطنين المتضررين من كوارث السيول والحرائق ونحو ذلك من موظفين أو متعاقدين أو منتدبين أو مكلفين بالعمل في الخارج نظاماً، ولأي فرد من أفراد أسرهم إذا كان مرافقاً لهم أثناء عملهم في الخارج، على أن يتم التنسيق بين وزارتي المالية والخارجية لوضع ضوابط وآلية مناسبة للصرف للمصابين ولأسر المتوفين والمتضررين. (للمزيد)
ورفض مجلس الوزراء السعودي خلال جلسته الأسبوعية التي عقدت في الرياض أمس، برئاسة ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع الأمير سلمان بن عبدالعزيز أمس، تسييس حقوق الإنسان والانتقائية والكيل بمكيالين حيالها.
وجدد المجلس مطالبة المملكة مجلس الأمن الالتزام بمسؤولياته التاريخية والإنسانية والأخلاقية، مشدداً على أهمية إصلاحه وتمكينه فعلياً وعملياً من أداء واجباته وتحمل مسؤولياته في الحفاظ على الأمن والسلم العالميين.
وقدر المجلس ردود الفعل الإيجابية التي تلقتها المملكة من دول العالم وما أعربت عنه من إشادة بجهود الرياض في نشر وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، من خلال اعتماد مجلس حقوق الإنسان في جنيف للنتائج النهائية للاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان في المملكة، مؤكداً أن المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز تعمل على حماية وتعزيز حقوق الإنسان وترفض تسييسها أو الانتقائية والكيل بمكيالين في شأنها.

الشورى يطالب الإسكان و الشؤون البلدية ببرنامج زمني لتسليم أراضي المنح

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/566428

الرياض - خالد العمري
طالب مجلس الشورى خلال جلسة أمس (الإثنين) وزارة الإسكان بالعمل مع وزارة الشؤون البلدية والقروية لوضع برنامج زمني لتسليم أراضي المنح والإسراع في وضع آلية الاستحقاق للحصول على الوحدات السكنية والأراضي والقروض لتكون جاهزة خلال ثلاثة أشهر.
كما طالب المجلس بالغالبية وزارة الإسكان بالعمل على إنشاء شركة وطنية من خلال صندوق الاستثمارات العامة تسهم فيها الصناديق الاستثمارية، لتكون ذراعاً - فنياً وتخطيطياً - في تطوير الأراضي وتنفيذ البنية التحتية، وتقديم الحلول الحديثة في التصميم والبناء.
وقال مساعد رئيس المجلس الدكتور فهاد الحمد، عقب الجلسة - بحسب وكالة الأنباء السعودية -: «إن مطالبة المجلس جاءت بعد الاستماع إلى وجهة نظر لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة، في شأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه

التقرير السنوي لوزارة الإسكان للعام المالي 1432-1433هـ». ودعا المجلس وزارة الإسكان بوضع إطار تنظيمي لتخطيط أحياء سكنية مكتملة المرافق مع مراعاة الابتعاد عن التصميم الشبكي للمخططات السكنية واعتماد مبادئ السلامة والصحة وتعزيز الروابط الأسرية ووضع معايير لجودة التصميم والبناء، لمعالجة المشكلات الناجمة عن البناء الفردي.
وأوضح الحمد أن اللجنة وبعد مداولات الأعضاء قررت سحب توصيتها التي كان نصها «على وزارة الإسكان تحفيز القطاع الخاص لبناء الوحدات السكنية ذات الطابع الاقتصادي مع مراعاة التكاليف الرأسمالية والتشغيلية المنخفضة والصديقة للبيئة»، التي جاءت نتيجة لتبني اللجنة التوصيتين اللتين تقدم بهما العضوان الدكتور خالد العقيل، وصالح العفالق، إذ رأى عدد من الأعضاء أنها تتعارض مع إحدى توصيات اللجنة التي وافق عليها المجلس، فيما رأى أعضاء آخرون أن مضمون التوصية يتعلق بصندوق التنمية العقارية ومن ثم من المناسب توجيهها لتقارير الصندوق.
من جانبها، رأت اللجنة أن التوصية تحتاج إلى المزيد من الدرس فرأت تأجيلها والاستفادة منها عند درسها التقرير المقبل للوزارة.

عرعر: سجن وتغريم مواطن متهم بـالاتجار بالبشر والسبب مخدرات

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/566407

عرعر - خالد المضياني
قضت المحكمة العامة في عرعر أخيراً بسجن وتغريم مواطن سعودي ومنعه من السفر جراء إدانته بتهمة الاتجار بالبشر من خلال توريطه وافداً على كفالته في نقل شحنة مخدرات إلى طرف آخر.
وأصدر قاضي المحكمة العامة في عرعر حكماً يقضي بسجن المواطن سنتين، وجلده 600 جلدة، وتغريمه 100 ألف ريال مع المنع من السفر مدة عامين بعد إدانته بتهمة المتاجرة بالبشر.
وتعود تفاصيل الحادثة إلى قيام المواطن بإعطاء وافد كمية من المخدرات وإرسالها إلى شخص آخر، إذ تم القبض على الوافد أثناء نقله الشحنة، وبعد التحقيق معه ومتابعة الجريمة وجدت هيئة التحقيق والادعاء العام ما يثبت جريمة المتاجرة بالبشر.
وقال مصدر قضائي مطلع لـ«الحياة» إن ناظر القضية وجّه تهمة المتاجرة بالبشر إلى المواطن بعد متابعته سير التحقيقات فيها، وحكم عليه بالسجن والغرامة والمنع من السفر بعد قيامه بتشغيل العامل بطرق غير مشروعة واستغلاله.
وأوضح المصدر أن السلطات الأمنية قبضت على المواطن بعد التحقيق مع الوافد، واستيفاء الإجراءات القانونية والنظامية كافة في حقهم بالتحقيق من مكافحة المخدرات، مضيفاً: «وأسفرت نتائج التحقيقات مع الوافد عن إعداد هيئة التحقيق والادعاء العام لائحة دعوى قدمت للمحكمة بهذا الخصوص».
من جهته، أكد مصدر قضائي آخر (فضل عدم الكشف عن هويته)، أن الحكم لا يزال في محكمة الاستئناف «وأمام المحكوم فرصة للاعتراض عليه، لا سيما أن النظام يمنح المحكوم عليه فرصة للاستئناف مدة 40 يوماً من تاريخ صدور الحكم».
وأشار المصدر إلى أن قرار القاضي بُني على لائحة الاتهام الموجهة من هيئة التحقيق والادعاء العام، والمحاضر المعدة.
وبيّن أن المادة الثانية من العقوبات بمتاجرة البشر تنص على العقوبة بالحد الأعلى بالسجن من عام إلى 15 عاماً، وغرامة مالية تصل إلى مليون ريال.
يُذكر أن قضايا الاتجار بالبشر تواجه من السلطات السعودية بحزم في الآونة الأخيرة، لما تعكسه من صورة سلبية عن المملكة وما تحمله من استغلال سيئ للوافدين إلى البلاد.

وكانت آخر القضايا التي بت فيها بتهمة الاتجار بالبشر وقعت في محافظة القطيف، إذ دين مواطن باستغلال عاملات منزليات من الجنسية الإثيوبية، وقضت المحكمة العامة في القطيف عليه بالسجن عاماً، وتغريمه 100 ألف ريال.

مجلس الوزراء يؤكد على أهمية إصلاح مجلس الأمن ويرفض تسييس حقوق الإنسان

المصدر: جريدة الشرق الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/10/29/982536

الرياض – واس

جدد مجلس الوزراء أمس مطالبة المملكة مجلس الأمن الدولي الالتزام بمسؤولياته التاريخية والإنسانية والأخلاقية ومن ذلك الوضع في الأراضي العربية المحتلة، والأزمة السورية، حتى لا يفقد العالم أمله في السلام وثقته في مؤسسات العمل الدولي المشترك، وأهمية إصلاح مجلس الأمن وتمكينه فعلياً وعملياً من أداء واجباته وتحمل مسؤولياته في الحفاظ على الأمن والسلم العالميين.

وقدر المجلس في جلسته أمس برئاسة ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز في قصر اليمامة بالرياض، ردود الفعل الإيجابية التي تلقتها المملكة من دول العالم، وما أعربت عنه من إشادة بجهودها في مجال نشر وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وذلك خلال اعتماد مجلس حقوق الإنسان في جنيف النتائج النهائية للاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان في المملكة، مؤكداً أن المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين تعمل على حماية وتعزيز حقوق الإنسان بما يحافظ على هويتها، وثقافتها ومكتسباتها ورعاية مواطنيها، انطلاقاً من تمسكها بكتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم-، كما أكد المجلس رفض المملكة تسييس حقوق الإنسان أو الانتقائية والكيل بمكيالين.

وكان ولي العهد توجه في بداية الجلسة بالحمد والشكر والثناء لله -جل وعلا- على ما تحقق من نجاح لموسم حج هذا العام، كما وجه شكره وتقديره لجميع منسوبي الجهات التي شاركت في أعمال الحج على حسن التنظيم وما قدمته من خدمات جليلة للحجاج. كما عبر عن شكره وتقديره للتعاون الكبير الذي أبدته الدول الإسلامية والمقيمون والمواطنون بشأن تخفيض نسب أعداد الحجاج.

وقال وزير الثقافة والإعلام الدكتور عبدالعزيز خوجة، في بيان، عقب الجلسة، إن المجلس رفع التهنئة لخادم الحرمين الشريفين وولي العهد والنائب الثاني على النجاح الذي تحقق لموسم الحج، مشدداً على المضامين الكبيرة التي وردت في كلمات خادم الحرمين الشريفين ودعواته أن يعين الأمة الإسلامية على تحمل مسؤولياتها التاريخية تجاه دينها وعزة أوطانها وتعزيز وحدة الصف والتعامل مع الآخرين بإنسانية متسامحة لا غلو فيها ولا تجبر ولا رفض للآخر لمجرد اختلاف الدين، وتأكيده على أنه لا عز ولا تمكين للأمة إلا في التمسك بعقيدتها واستنهاض كل القيم الأخلاقية التي أمر بها الله.

وأفاد أن المجلس ناقش عدداً من المواضيع العامة المدرجة على جدول أعماله، ومن بينها تقارير سنوية لوزارة الثقافة والإعلام، وهيئة الاتصالات وتقنية المعلومات، عن أعوام مالية سابقة، وقد أحاط المجلس علماً بما ورد فيها، ووجه حيالها بما رآه.

قرارات المجلس:

تطبيق ما قضى به قرارا مجلس الوزراء المتعلقان بصرف المساعدات التي تقدمها الدولة للمتضررين من الكوارث من سيول وحرائق ونحو ذلك، على السعودي -موظفاً كان أو متعاقداً- المنتدب أو المكلف بالعمل في الخارج نظاماً، وعلى أي

فرد من أفراد أسرته إذا كان مرافقاً له أثناء عمله في الخارج، على أن يتم التنسيق بين وزارتي المالية والخارجية؛ لوضع ضوابط وآلية مناسبة للصرف للمصابين ولأسر المتوفين وللمتضررين من المواطنين في الخارج.
الموافقة على نظام السياحة بالصيغة المرفقة بالقرار. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. وعلى الهيئة العامة للسياحة والآثار الإعلان من خلال موقعها الإلكتروني والوسائط الأخرى عن أسعار مرافق الإيواء السياحي وأسعار خدمات الأنشطة والمهن السياحية التي يقدمها المرخص لهم بتشغيل الأنشطة والمهن السياحية.
الموافقة على تطبيق قرار المجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر في دورته (32) التي عقدت في الرياض، والقاضي باعتماد القواعد الموحدة لإدراج الأوراق المالية في الأسواق المالية بدول المجلس، وهي القواعد الموحدة لإدراج الأسهم، والقواعد الموحدة لإدراج السندات والصكوك، والقواعد الموحدة لإدراج وحدات صناديق الاستثمار، والعمل بهذه القواعد بصفة استرشادية لمدة سنتين تمهيداً لمراجعتها والعمل بها بصفة إلزامية.
تجديد عضوية الآتية أسماؤهم في مجلس الضمان الصحي التعاوني لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ نفاذ القرار وهم: الأمير الدكتور بندر بن عبدالله بن محمد بن مقرن المشاري ممثلاً عن وزارة الداخلية، والدكتور منصور الحواسي ممثلاً عن وزارة الصحة، والدكتور سامي العبدالكريم ممثلاً عن القطاع الصحي الخاص.
تعيينات
تعيين الآتية أسماؤهم أعضاء في مجلس الضمان الصحي التعاوني لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ نفاذ القرار، وهم: الدكتور راشد الحميد ممثلاً عن القطاعات الصحية الحكومية، اللواء الطبيب سعيد الأسمري ممثلاً عن القطاعات الصحية الحكومية، علي العايد ممثلاً عن وزارة المالية، أحمد الحميدان ممثلاً عن وزارة العمل، عبدالرحمن العيبان ممثلاً عن وزارة التجارة والصناعة، خالد السليم ممثلاً عن مجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية، وصالح السبيّل ممثلاً عن شركات التأمين التعاوني.
تعيين الآتية أسماؤهم أعضاء في مجلس إدارة الهيئة العامة للغذاء والدواء لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من تاريخ نفاذ القرار وهم: الدكتور إسحاق الهاجري، محمد الفراج، فهد المعمر، والدكتور خالد الرويس ممثلين لمجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية. والدكتور عبدالرحمن الصالح، والدكتور يوسف عسير، متخصصين في مجال عمل الهيئة.
الدكتور عبدالرحمن اليحيى على وظيفة (رئيس جهاز الإرشاد والتوجيه) بالمرتبة الخامسة عشرة في وزارة الحرس الوطني، عبدالله بن عبدالعزيز بن عبدالرحمن العسكر على وظيفة (رئيس قطاع) بالمرتبة الرابعة عشرة في وزارة المالية، هدى بنت الرشيد على وظيفة (مستشار تقنية معلومات) بالمرتبة الرابعة عشرة في وزارة الخدمة المدنية. عبدالله المرواني على وظيفة (وكيل الوزارة المساعد للتخطيط) بالمرتبة الرابعة عشرة في وزارة الاقتصاد والتخطيط.
ولي العهد يستقبل المواطنين مساء اليوم
يستقبل ولي العهد، نائب رئيس مجلس الوزراء، وزير الدفاع صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز، المواطنين في قصره اليوم، بعد صلاة العشاء مباشرة.

داخل المدرسة وأصيب بنزيف في الدماغ تطلب جراحة عاجلة

طلاب ثانوية في الدمام يعتدون بالضرب بالعصي على معلمهم

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://sabq.org/kZGfde

عبدالله السالم- سبق- خاص:
تعرض معلم في مدرسة ثانوية مكة في حي الزهور بالدمام، في نهاية دوام اليوم الاثنين، للاعتداء من قبل 3 طلاب، ضربوه على رأسه داخل المدرسة، ونُقل في الحال للطوارئ لتلقي العلاج، واتضح أنه أصيب بنزيف داخلي وإصابة بالجمجمة.
وقالت مصادر "سبق": إن المعلم (تحتفظ الصحيفة باسمه) كان قد أمر أحد الطلاب بالخروج من الفصل بعد خلاف معه في نهاية الدوام، وتحديداً في آخر حصة، وجمع الطالب أكثر من 20 من زملائه وخرجوا من المدرسة، وانتظروا المعلم في ساحتها، واعتدى ثلاثة منهم على المعلم.
وأضافت المصادر أن الطلاب عاجلوا المعلم بالضرب بالعصي، وتلقى أول ضربة بعصا على رأسه، وكانت هي القاضية، حيث أغمي عليه في الحال، وأنقذه المعلمون وأولياء الأمور، ونقلوه للمجمع الطبي. وبعد الكشف على المعلم من قبل الأطباء وظهور التقارير، اتضح أنه دخل في غيبوبة كاملة، وتقرر إجراء جراحة له في الحال، لتعرضه لنزيف في الدماغ، وتهشم في الجمجمة، واحتمال تعرضه لتليف الدماغ.
وقالت المصادر إن كاميرات المدرسة صورت حادثة الاعتداء داخل أسوار المدرسة.

يجوبون المحافظات بحثاً عن أماكن لاستيعابهم أهالي الخرمة :

250 معاقاً يحلمون بمركز تأهيل شامل

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131030/Con20131030650693.htm

محمد علي السبيعي (الخرمة)
طالب اهالي محافظة الخرمة وزارة الشؤون الاجتماعية بدعم المحافظة بمركز التأهيل الشامل للمعاقين، إذ إن غيابه حرم كثيرا من المعاقين والمعاقات خدمات هذه المراكز، بل إن البعض يجوب مناطق المملكة بحثا عن كرسي لابنه أو ابنته، على حساب وقته وجهده وماله، وأحيانا يضطر رب الأسرة إلى ترك أسرته دون عائل في المحافظة.
وتشير الإحصاءات أن عدد المعاقين في الخرمة تجاوز 250 معاقا ومعاقة كما أن موقع الخرمة الذي يتوسط عددا من المحافظات والمراكز والقرى والهجر له دوره المهم في توفير مركز تأهيل شامل يخدم تلك المحافظات والقرى.

في هذا السياق تحدث لـ «عكاظ» عدد من سكان محافظة الخرمة حيث يقول مقيم عيسي السبيعي لدي ابن معاق توجهت به إلى مراكز التأهيل الشامل الموجودة في المحافظات والمناطق الرئيسية، ولكن في كل مرة أجد الإجابة «لا يوجد كرسي» فلماذا لا تفتح الشؤون الاجتماعية مركزا لها بالمحافظة، حيث يوجد الكثير من المعاقين ممن هم في أمس الحاجة لمثل هذه الخدمات، علما أن طلباتنا ذهبت أدراج الرياح مبينا أن موقع الخرمة الاستراتيجي وتوسطها عدة محافظات لم يشفع لها أن توفر الشؤون الاجتماعية مركزا للتأهيل الشامل.

شاركه الرأي صقر حسين السبيعي، مشيرا إلى أن موقع الخرمة يساعدها لاحتضان مثل هذه المراكز، لتوسطها عدة محافظات ومراكز، بدلا من تنقل المعاقين وآبائهم نحو مراكز التأهيل الشامل شهريا، في معاناة شديدة ترهق الأب قبل المعاق، الأمر الذي منعه من المراجعة بابنه المعاق يوميا، فضلا عن الخسائر المادية التي يتكبدها ويفتقر لها العديد من الآباء الآخرين.

ويرى فهد محمد العبيدي، أن اهتمام الشؤون الاجتماعية ينصب بالمعاقين في المدن الرئيسية، وتتناسى هموم وبعد المسافات على المعاقين في المحافظات والقرى البعيدة مثل الخرمة، مشيرا إلى أن المركزية التي تنتهجها الشؤون الاجتماعية، تسببت في فقدان معاقي المحافظة فرصة اندماجهم في المجتمع وتدريبهم وتأهيلهم لمواكبة أقرانهم في المدن.

وفي كلمات لا تخلو من مرارة يقول علي مقبل السبيعي، «لدي شقيق معاق، وتعبت معه كثيرا لصعوبة التعامل مع حالته وحساسيتها، وحاولت إلحاقه بأحد المراكز لكن والدتنا ترفض ذلك والجميع يعرف حنان الأم، وبعد سنوات من المحاولات اقتنعت بتسجيله في أحد هذه المراكز، واتجهنا لعدد منها واستقر بنا الحال في مركز التأهيل بمنطقة المدينة المنورة على مسافة أكثر من 800 كيلو متر، واستقررت هناك فترة لكن ارتباطي وأعمالي بمحافظة الخرمة اضطرتني للعودة وتركته هناك وقلبي يتفطر عليه، واشترطت والدتنا زيارته أسبوعيا ووافقت، وها أنذا أتكبد عناء السفر لزيارته، على أمل أن تفرج بافتتاح مركز التأهيل الشامل بالخرمة».

وتقول إحدى المواطنات «بلغ ابني المعاق 14 من عمره، وأصبح مصدر قلق وإزعاج للمنزل، وأنا أحاول معاملته معاملة حسنة وإبعاده عن العنف، رغم أن العديد من أقاربي أقنعوني بإلحاقه في أحد مراكز التأهيل الشامل، لكن عاطفتي تجاهه منعتني من ذلك ولا استطيع البعد عنه رغم معاناتي معه، وأملي كبير في افتتاح مركز بالخرمة يستفيد ابني مما يوفره من خدمات، وأطمئن عليه عن قرب وهو مطلب كثير من المواطنين بهذه المحافظة البعيدة عن المراكز الرئيسية».

أما المعاق ماجد ظافر الناقول، فيقول «أكبر المعوقات التي تحول بيننا وبين تعايشنا في المجتمع والتكيف مع إعاقاتنا، عدم الاهتمام بفئتنا من كافة القطاعات سواء الحكومية أو الشركات والمؤسسات، فالاهتمام صوري فقط، أما في حقيقة الأمر فمن النادر من تجده يلتفت إلينا».

من جانبه أوضح لـ «عكاظ» مدير مستشفى محافظة الخرمة ذعار فرج السبيعي أن المستشفى يولي عناية قصوى بالمعاقين، من خلال متابعة حالتهم والحرص على استفادتهم من مراكز الرعاية الصحية الأولية المنتشرة في المحافظة، فضلا عن تحويل بعض الحالات إلى مراكز العلاج الطبيعي والتعاون مع بعض المستشفيات لتحويل الذين يحتاجون عمليات جراحية، كما أن هناك تنسيقا لدراسة الحالات وإعطاء تقرير عنها لبعض الجهات المختصة ذات الصلة، إضافة إلى الرعاية الصحية العلاجية التي يتلقونها عند تنويمهم في المستشفى، ويرى السبيعي أن المحافظة بحاجة إلى إنشاء مركز تأهيل شامل ليتسنى للمعاقين التعلم والعلاج والإنتاج المستمر، ليكونوا أعضاء فاعلين في مجتمعهم.

ومن جهته ذكر مصدر بالشؤون الاجتماعية، أن غالبية المحولين والمعاقين القادمين لمراكز التأهيل الشامل الموجودة بالمملكة ذوو إعاقة بسيطة، بينما المراكز تستقبل شديدي الإعاقة غير القابلين للتأهيل المهني نتيجة شدة الإعاقة أو ازدواجها، لافتا أن افتتاح أي مركز للتأهيل يخضع لمعايير تحددها لجنة من الوزارة ومن ضمنها عدد المعاقين بالمحافظة.

العالم يحتفل بهم اليوم وبعضهم تائه في الطرقات

مختصون يطالبون باستراتيجية لخدمة كبار السن وحمايتهم نفسيا

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131030/Con20131030650663.htm

حسين هزازي (جدة)، عبدالعزيز الربيعي (الطائف)، صالح العلياني (الدمام)

تشارك المملكة اليوم دول العالم في الاحتفاء باليوم العالمي للصحة النفسية تحت شعار (الصحة النفسية لكبار السن) لما لهذه الشريحة من أهمية في المجتمع وتأثيرها عليه، الشيء الذي دفع الجميع للتحرك تجاه المشاركة الفاعلة في هذه المناسبة.

وقد أعدت الشؤون الصحية بمحافظة جدة برنامجا احتفاليا بالتعاون مع مستشفى الصحة النفسية وجمعية حماية الأسرة الخيرية، بحضور أكثر من 100 ممثل للجمعيات الخيرية ومهتم بالشأن الاجتماعي.

وأكد لـ«عكاظ»، بهذه المناسبة، مختصون نفسيون واجتماعيون أن الخدمات المقدمة لكبار السن ضعيفة وتحتاج إلى دعم كبير جدا من القطاعات الحكومية والجمعيات المتخصصة للارتقاء بها في المستقبل، معتبرين أن الخدمات التي يحتاجونها تتمثل في تسهيل إجراءات وطريقة معيشتهم، في النقل والخدمات الحكومية والنشاطات الاجتماعية، ومطالبين في الوقت ذاته بتوفيرها لهم لأن الكبار تاج على الرؤوس ويجب المحافظة عليهم.

أفضل الخدمات

بداية تقول المستشارة النفسية سميرة الغامدي «إن واقع العالم متوجه نحو تقديم خدمات أفضل لكبار السن، والمملكة تسير في هذا الإتجاه أيضا بالرغم من عدم الوصول إلى الحد المطلوب منها خاصة بعد التقاعد إلى سن 60 عاما»، موضحة انه تم إعداد استطلاع لكبار السن لمعرفة مطالبهم التي جاءت مختلفة على مستوى الخدمات الطبية والعملية والترفيهية والاجتماعية، لذلك لا بد من مشاركة جميع القطات في وضع الخطة الاستراتيجية لتقديم الخدمات لكبار السن، فضلا عن الارتقاء بالوعي للتعامل مع هذه القضية.

المرض درجات

وأشار مدير مستشفى الأمراض الصدرية في الطائف الدكتور حميد القرشي (أخصائي نفسي) الى أن كل شخص في المجتمع يوجد لديه مرض نفسي ولكن بمستويات مختلفة تراوح ما بين (30-70%) في مستواها الطبيعي وعندما تتجاوز ذلك تستحق العلاج، وعندما يقل مستواها عن 30% فإن الشخص يتحول إلى مريض نفسيا ما يسمى (استهتار) وعدم اهتمام بما يحدث حوله حيث يطلق علية (غير سوي)، مقسما المرض النفسي إلى: الذهاني والعصابي، مردفا «المرض الذهاني خطير وأسبابه غير معروفة حتى الآن ولا توجد دراسة تثبت أن هذا المرض وراثي أو مكتسب في المجتمع، كما أن عدم الانتظام في العلاج يؤدي إلى انتكاسات للمرضى النفسيين، لذا يجب الاهتمام بمواعيد تناول الدواء دون تأخير».

متجولون في الشوارع

ويرى الأخصائي الاجتماعي محمد العمري أن المجتمع بكافة فئاته ومؤسساته غير معذور عن تقديم المساعدات للمريض، مضيفا «أقصد المرضى المتجولين في الشوارع، لأنهم يشكلون خطرا على أنفسهم قبل الآخرين، ويجب أن يتم الاعتناء بهم والمحافظة عليهم بدلا من تركهم يعيشون في عزلة يسكنون الكباري والبيوت الخربة، وعلى الجميع إيجاد حلول لهم».

وفي السياق، قال عميد القبول والتسجيل بجامعة الباحة الدكتور صالح الجار الله إن الظروف الاجتماعية تساعد في زيادة المرض النفسي بانواعه وتشكل خطرا على الكثير من الأسر، لأن المرض النفسي يختلف من شخص لآخر، ولكن يعتبر الفصام الضلالي -حسب قوله- من الأمراض الخطيرة، حيث يتخيل للشخص بأن الذي أمامه هو عدو له، ما قد يدفعه لقتل

أحد أقاربه دون سبب أو دافع للجريمة، مبينا أن المخدرات، والظروف الاجتماعية السيئة، وعدم انضباط المريض في العلاج بشكل منتظم عوامل تساعد على زيادة المرض العقلي.

طاقة فكرية

من جهته، ذكر فهاد الحازمي (متقاعد من التعليم) أن حياته تغيرت إلى الأسوأ بعد سماع قرار تقاعدة من السلك التعليمي، بالرغم من شعوره بأن لديه طاقة في الحركة والفكر يريد ان يوظفها بطريقة صحيحة لخدمة المجتمع لكنه لم يستطع تحقيق ذلك، مشيرا إلى أن كبار السن في كافة مناطق المملكة يعانون من نقص الخدمات المقدمة لهم، لأن الخدمات الطبية لوحدها لا تكفي، ولا بد من الجانب الاجتماعي والترفيهي لهذه الفئة على اعتبار أهميته لهم.

9661 مراجعا بالدمام

وأوضح لـ«عكاظ» مدير العلاقات العامة بمستشفى الصحة النفسية بالدمام راشد الزهراني أن المستشفى استقبل خلال الفترة من شهر محرم لهذا العام وحتى شهر ذي القعدة 815 حالة ضمن برنامج الصحة النفسية، في حين بلغت أعداد المراجعين للعيادات الخارجية 9661 حالة للفترة ذاتها.

وبين الزهراني أن المستشفى يقدم كافة الخدمات العلاجية والتأهيلية للمرضى والمراجعين أو الحالات التي يتم تحويلها من المستشفيات والمراكز المتخصصة أو المراكز الصحية لمختلف المراحل السنية من عمر السنتين إلى الشيخوخة، كما يتم صرف كافة الأدوية والعلاجات، بالإضافة إلى الرعاية الكاملة من قبل الطبيب المعالج مع متابعة مواعيد العيادات الخارجية.

رعاية خاصة

يشهد مستشفى الصحة النفسية ببريدة وجود حالات عديدة من المرضى النفسيين من اعمار مختلفة، حيث يحظى كبار السن برعاية خاصة من المستشفى وفق برنامج علاجي وترفيهي يتناسب مع وضعهم المرضي، إلا أن العدد يتزايد بشكل كبير مقارنة بوضعه الحالي في قسم تابع لمستشفى الصحة النفسية، بعد أن كان مستشفى مستقلا في السابق ويحمل اسم (دار النقاهة)، ما يؤثر على جودة تلك البرامج المخصصة لهم.

حددت يوم غد آخر موعد للرفع عنهم التربية:

إبعاد المعلمات والمعلمين الغائبين30 يوما في العام

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131030/Con20131030650545.htm

أحمد السلمي (جدة)

هددت وزارة التربية والتعليم بإبعاد المعلمين والمعلمات المتهاونين الذين تجاوز غيابهم 30 يوما في العام، وتطبيق النظام بحق المتهاونين معهم من مديري ومديرات المدارس حفاظا على مصلحة الطلاب والطالبات. وطلبت الوزارة من إدارات التعليم ومديري المدارس حصر حالات الغياب والظروف الصحية للمعلمين والمعلمات لمدة أربع سنوات متتالية من عام 1431هـ وحتى عام 1434هـ، على أن يتم حصر الغياب في بيانين مستقلين، الأول للمعلمين والمعلمات الذين غابوا أكثر من 30 يوما في العام، والثاني لمن يعانون من ظروف صحية تمنعهم من مزاولة مهنة التعليم سواء كانت عضوية أو نفسية. وأوضحت لـ«عكاظ» مصادر أن ذلك يأتي في ضوء ما كشفت عنه جولات رقابية على المدارس، مؤكدة عزم الوزارة على تحويل المعلمين والمعلمات الذين يعانون من أمراض عضوية أو نفسية إلى عمل إداري أو تخفيف نصابهم من الحصص إذا كانت لا تشكل خطرا على الطالب. وأكدت الوزارة أن الحصر يحدد به عدد أيام الغياب في كل عام على حدة، مع إرفاق جميع التقارير المرضية الصادرة من المستشفيات الحكومية والأهلية مع إيضاح تاريخ آخر تقرير طبي، إضافة إلى

التخصصات العلمية لكل معلم أو معلمة، موقعة من مدير ومديرة المدرسة، محددة يوم غد الخميس آخر موعد للرفع من قبل مديري ومديرات المدارس. وكشفت المصادر أن الحصر جاء لإبعاد المعلمين والمعلمات الذين يؤثر غيابهم على أدائهم سواء كان لظروف صحية أو تهاونا.

الكشف الطبي لا يشير إلى اعتداء جنسي

التحقيق مع أسرة الطفلة الإندونيسية للكشف عن أسباب الكدمات الشديدة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131030/Con20131030650717.htm

عادل بابكير (جدة)

تسلمت هيئة التحقيق والادعاء العام في جدة ملف التحقيق في حادثة الطفلة الإندونيسية وذلك عقب أن تم ضبط خمسة أشخاص من المتورطين من أقارب الطفلة منهم سيدتان، وتم إحالتهم منذ شهرين إلى التحقيق لتحديد أسباب كدمات ظهرت على جسدها، كما أوضح مدير مركز الطب الشرعي والوفيات بمحافظة جدة الدكتور طلال إكرام، والذي أشار إلى أن الطفلة أصيبت بالعديد من الالتهابات في المثانة البولية نتيجة الإهمال وسوء الرعاية الذي تعرضت له إبان وجودها مع أقاربها مما أثر على صحتها وتسبب لها بالتهابات صديدية شديدة.

وأشار الدكتور إكرام إلى أن المعاينة الطبية من قبل خبراء الطب الشرعي للطفلة أظهرت وجود كدمات جسيمة في جسدها قد تكون بسبب عنف تعرضت له.

بدوره أبان الناطق الإعلامي في شرطة جدة الملازم أول نواف البوق أن التحقيقات المبدئية من قبل الشرطة أوضحت تعرض الطفلة للإهمال وسوء العناية والتعنيف وأنه لم يتضح حتى الساعة أسبابها وستتضح الأمور حال انتهاء التحقيقات المكثفة.

وأكد في بيان رسمي لشرطة جدة حول الحادثة أنه وقبل شهرين من تاريخه تقريبا تلقت شرطة جدة بلاغا من أحد المستشفيات الخاصة بالمحافظة مفاده وصول طفلة للمستشفى تبلغ من العمر ثلاث سنوات من جنسية شرق آسيوية بمعية أشخاص من بني جلدتها (امرأتان وثلاثة رجال) أرادوا علاجها من ارتفاع شديد بدرجة الحرارة أوصلتها إلى شبه غيبوبة. مضيفا أن صحتها كانت متدهورة وبها نزف دموي من جروح بمناطق حساسة وأيضا كدمات وآثار لضرب وتعنيف، ولاشتباه المستشفى بوضع الطفلة في ظل تأكيد المرافقين لها أنها ليست ابنتهم وأنهم فقط من أقاربها وأنها كانت تقيم لديهم كأمانة من والدها ووالدتها اللذين غادرا البلاد في وقت سابق حيث قام المستشفى بطلب الشرطة والتي بدورها تحفظت على هؤلاء الأشخاص تحريا للتحقيق.

وذكر البوق أن الشرطة التي انتقلت للمستشفى على وجه السرعة طلبت إجراء الكشف عليها من قبل الطب الشرعي، وجاء تقريره مفيدا بأن الطفلة لم تتعرض للاعتداء الجنسي وإنما هي تعاني من آثار عدم النظافة ومن تعنيف جسدي ينبغي التحقق من أسبابه.

وعن تعرض الطفلة للتعنيف ذكر ناطق الشرطة أن القضية أحيلت إلى هيئة التحقيق والادعاء العام «دائرة الاعتداء على النفس» للتحقيق في القضية باستفاضة، وتم إيقاف جميع الأشخاص الذين كانوا قد أحضروها للمستشفى وهم امرأتان وثلاثة رجال.

وبين البوق أن الطفلة في حالة خروجها من المستشفى سيتم إحالتها إلى وزارة الشؤون الاجتماعية لتولي رعايتها حتى انتهاء القضية.

من جهة أخرى، أوضح لـ «عكاظ» المدير الطبي بالمستشفى الخاص الذي ترقد فيه الطفلة، الدكتور صلاح مفتاح والمدير الإداري أحمد الزهراني، أنه وفي مساء الجمعة الموافق 2013/9/13م حضر إلى المستشفى 5 أشخاص يحملون طفلة تعاني من نزيف في الدماغ وارتفاع بدرجة الحرارة، وتحفظ عليهم رجال الأمن، وكانت الطفلة تعاني من كدمات وتجمع دم في فروة الرأس وعيونها متورمة إلى جانب تورم في المهبل، وإجرينا لها عملية لإزالة تجمع الدم في منطقة فروة الرأس.
وقال الدكتور مفتاح إن الطفلة تعاني من عيب خلقي في ما يعرف بعظمة القص وماتزال حتى الآن في غيبوبة إلا أن حالتها بدأت مؤخرا تستجيب.

إدارية جدة ترفض دعوى موظف الأوقاف المفصول

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131030/Con20131030650552.htm

إبراهيم علوي (جدة)
قررت الدائرة الإدارية التاسعة في المحكمة الإدارية بجدة رفض دعوى موظف الأوقاف المفصول علي الزبيدي لعدم حاجة العمل إليه كونه على بند غلال وليس موظفا رسميا.
وكانت الدائرة قد نظرت في القضية المقامة ضد الجهة الحكومية للبت فيها، وذلك عقب إعادتها اليهم من محكمة الاستئناف الإداري بمنطقة مكة المكرمة إثر رفضها حكما سابقا أصدرته المحكمة الإدارية بجدة برد دعوى الموظف ضد إدارته لعدم اختصاصها بالنظر في دعواه لإعادته إلى وظيفته بعد أن فصل منها تعسفيا بحسب لائحة الدعوى. وتواصلت الجلسات الجديدة في المحكمة الادارية على مدار أشهر قبل أن يقرر رئيس الدائرة رفض الدعوى، ليعترض الموظف على الحكم مطالبا بتقديم لائحة اعتراضية، مشيرا إلى أن كافة زملائه ببند الغلال تم ترسيتهم، وفق الأمر السامي، مضيفا أن الأداء الوظيفي من جانبه كان جيدا جدا، كما لم يتغيب أو يتأخر في العمل طوال فترة خدمته، مؤكدا أنه يريد العودة لعمله وصرف كافة مستحقاته ورواتبه لأنه عمل بالأوقاف 12 عاما، موضحا أن فصله جاء لعدم الحاجة إليه وبالرغم من ذلك تم تعيين موظف آخر في مكانه.
من جانبها اشارت الأوقاف أن قرار الفصل جاء بسبب انتهاء عقد صاحب الدعوى معها، وقد تم إبلاغه بعدم التجديد له، وجاء ذلك بناء على توجيه الوزارة بالاستغناء عنه.

عزلة المسنين

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131030/Con20131030650556.htm

يأتي الاحتفاء باليوم العالمي للصحة النفسية تحت شعار (الصحة النفسية لكبار السن) الذي تشارك فيه المملكة اليوم، لما لهذه الفئة لها من أهمية بالغة في مجتمعنا.

ولا شك أن العناية بكبار السن يجب ألا تقتصر على احتفالية سنوية بل يجب على الجهات الحكومية والجمعيات وضع أنظمة ولوائح للعناية بهذه الفئات وحمايتهم داخل الأسرة وخارجها من المخاطر المحدقة التي قد تحولهم من أسوياء إلى مرضى نفسيين ويجب أن تقدم لهم الرعاية الكاملة والاحتواء ودمجهم في المجتمع من خلال البرامج وتنظيم الفعاليات المناسبة لفئاتهم العمرية التي تتضمن المحاضرات التثقيفية والعلاجية.

فإذا كان أصحاب الاختصاص من أطباء واستشاريين يهدفون بالمشاركة لرفع مستوى الوعي لدى المرضى والمراجعين وكذلك رفع مستوى الخدمة فيها حسب المقاييس العالمية التي تنعكس آثاره الإيجابية على صحة الفرد النفسية والاجتماعية فإن المأمول منهم المساهمة الفاعلة في دعم البرامج التوعوية لكبار السن وأسرهم وإيجاد رسالة واضحة بأن الإهمال قد يؤدي إلى المرض والكآبة والعزلة الاجتماعية وتلك المخاوف تؤثر سلبا على صحة ونفسية المسنين وتقودهم إلى مخاطر يجب التنبه لها مبكرا، كما يجب أن تكون رسالتهم واضحة في نشر الثقافة النفسية والاجتماعية لكافة أفراد المجتمع.

وسط تذمر المستهلكين وصمت الجهات الرقابية

أسعار الطماطم تتجاوز 60 ريالاً والباعة يبررون بسوء الأوضاع في سورية وقلّة المنتج المحلي

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/30/article879689.html

الرياض، متابعة - محمد الوحيمر، وإسماعيل الأنصاري (عدسة - عليان العليان)

أبدى كثير من المواطنين استياءهم من الارتفاعات غير مبررة لأسعار "الطماطم" بشكل مفاجئ، حيث وصل سعر الكيلو الواحد منها إلى قرابة 17 ريالاً في بعض الأسواق التجارية مطالبين وزارة التجارة والبلدية بالتدخل لوضع حد للأسعار. وفي جولة ميدانية ل"الرياض" بأسواق الجملة لرصد ذلك ارجع أبو حريبة وهو بائع خضار هذا الارتفاع لقلة المعروض، مشيرا إلى أنه كلما توفرت كميات كبيرة من الطماطم في الأسواق كلما قل سعره والعكس، لافتا إلى أن سعر الكيلو المستورد وصل إلى حوالي 60 ريالاً بينما البلدي يصل إلى 50 ريالاً وأن الأسعار حاليا تعتبر في نزول مقارنة بما كانت عليه في أيام العيد حيث وصل الكيلو الواحد إلى 120 ريالاً مؤكدا أن تواجد المستورد ساهم بشكل كبير في هذا الارتفاع.

من جهته أكد أحمد العديني وهو بائع خضار أن غياب المنتج السوري جراء الأوضاع هناك أثر كثيرا على الأسعار، محملا التجار مسؤولية الارتفاع حيث يستوردونه بسعر أقل بكثير من سعر البيع، مشيرا إلى أن تواجد المنتج البلدي يحد من هذا الغلاء.

من جهته ذكر المواطن عائض العتيبي أن من أسباب الارتفاع أن الاستيراد كان يأتي من عدة مصادر ودول وهذا كان مساهما بشكل كبير في ثبات الأسعار، أما الآن أصبح الاعتماد على مصدر واحد وهو الأردن، كما ساهم في ارتفاعه قلة الإنتاج المحلي، مطالبا في حال استمرار ارتفاع الأسعار للتفاعل مع الحملة التي اطلقها ناشطون عبر مواقع التواصل الاجتماعي بمقاطعة هذا الصنف وعدم الشراء حتى تنخفض الأسعار.

وأشار العتيبي إلى أنه في فترة سابقة كان يشتري كيلو الطماطم بقرابة 25 ريالاً والآن يشتريه بحوالي 60 ريالاً، داعيا الجهات المسؤولة للتدخل الفوري لإيقاف هذا الارتفاع.

بينما يرى المواطن أحمد إبراهيم أن أسعار الطماطم باتت أغلى بكثير من المعتاد في فترة سابقة، حيث إنه أصبح يشتري الكيلو الواحد بحوالي 20 ريالاً، بينما كان في السابق ب10 ريالات مما يعني ارتفاعه بحوالي 100%.

وأوضح البائع أبو محمد أن أسعار الطماطم حاليا مبالغ فيها جدا حيث تتراوح في الثلاثة أشهر الأخيرة بين 10 ريالات إلى حوالي 14 ريالاً بينما في بعض الأسواق وصلت إلى 17 ريالاً تقريبا للكيلو. واقترح بعض المواطنين المتواجدين في الأسواق خلال جولة "الرياض" أن تتعدد مصادر الاستيراد وأخذ أقلها سعرا وأكثرها جودة، وطالبوا بتشديد الجهات المعنية على التجار المستوردين وإجبارهم على تخفيض الأسعار وتوحيدها.

هيئة التحقيق تنهي تحقيقاتها وترفع لوائح الادعاء للمحكمة الجزئية غداً

إدانة عضوين من الهيئة بالتسبب في حادثة المطاردة و4 بتضليل العدالة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م

http://www.alriyadh.com/2013/10/30/article879769.html

الرياض - محمد الغنيم

أنهت هيئة التحقيق والادعاء العام في الرياض أمس الثلاثاء بشكل رسمي تحقيقاتها مع المتورطين في حادثة "المطاردة المميتة" التي يُتهم فيها (6) من أعضاء هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتي قضى فيها شابان من أبناء أسرة القوس هما (ناصر وسعود) بعد إصابتهما في الحادث نتيجة سقوط سيارتهما من أعلى أحد الجسور، وذلك تأكيداً لما أعلنه صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز أمير منطقة الرياض للصحافيين أمس الأول عن أن التحقيقات في هذه القضية في مراحلها النهائية.

وعلمت "الرياض" أمس من مصادر ذات صلة بالقضية أن التحقيق والادعاء العام أدان "رسمياً" (اثنين) من أعضاء الهيئة بالتسبب في الحادثة وبالفعل الرئيسي فيها، في حين وجهت ل(الأربعة)الباقين تهمة تضليل العدالة بعد إنكارهم للتهم وتأكيدهم بعدم صحتها وأن أقوالهم التي أدلوا بها في سير التحقيق هي الصحيحة.

وتوقعت مصادر ل"الرياض" أن ترفع هيئة التحقيق والادعاء العام غداً الخميس لوائح الدعوى وكامل ملفات المتهمين الستة في هذه القضية إلى المحكمة الجزئية وسط الرياض التي ستنظر في القضية شرعاً وستنطق بالحكم بحق المتهمين، حيث من المنتظر أن تحدد المحكمة مطلع الأسبوع المقبل مواعيد أولى جلسات المحاكمة للمتهمين والتي يتوقع أن تأخذ مداولاتها وجلساتها وقتاً طويلاً يصل لعدة أشهر نظراً لتعقيدات القضية ووجود أطراف فيها.
من جهتهم شرع محامو طرفي القضية الساخنة أمس في الاستعداد لمرحلة حاسمة في هذه القضية بعد انتهاء التحقيقات فيها وظهور نتائجها، حيث سيبدأ محامو المتهمين ومحامي الضحايا في عملهم في المرافعة والدفاع والمطالبة أمام قاضي المحكمة الذي سينظر بالقضية عقب أن يمثل المتهمون الستة الذين لايزالون موقوفين حتى الآن باستثناء متهم واحد مطلق سراحه، أمام المحكمة مع محاميهم، والمدعي العام الذي سيكشف عن تفاصيل لوائح الادعاء الموجهة للمتهمين ويطالب فيها بما يراه وفقاً لنتائج التحقيق السابقة.
ووضعت نتائج التحقيق النهائية التي ظهرت أمس حداً للتكهنات التي ظهرت في الفترة الماضية عن بعض خلفيات القضية الجوهرية أو دخول أطراف غير المتهمين فيها أو ما تردد عن وجود مؤثرات أدت للحادث بعيداً عن المطاردة، وما إلى ذلك من تكهنات كانت محل حديث واسع.

تختص في حصر أضرار الممتلكات وقضايا المنازعات وتقييم الأعمال

لجان التحقيق..الوعد في المحكمة!

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/30/article879612html

بريدة، تحقيق- منصور الجفن

تعمد بعض الدوائر أو جهات الاختصاص إلى إسناد النَّظر في القضايا التي قد تمسّ شريحةً واسعةً من أفراد المُجتمع أو داخل نطاق محدودٍ منه -التي قد ينتج عنها بعض الأضرار على الأفراد أو الممتلكات-؛ إلى مجموعة من الأشخاص يُطلق عليهم أحياناً مُسمّى "لجنة الخُبراء" أو "لجنة النظر" أو "لجنة التحقيق"؛ بُغية الوصول إلى تقييم للوقائع وفق الرؤيَّة الشخصيَّة لأفراد هذه اللجنة أو تلك، ومن بين هذه القضايا، قضايا المُنازعات بين جهةٍ حكوميَّةٍ وبين أحد المواطنين، أو بين فردين أو أكثر من المُواطنين، بيد أنَّ هذه الّلجان تتأخر كثيراً في استصدار القرارات الناجحة التي تكفل تحقيق العدالة المطلوبة.

وهناك من المواطنين من يتساءل عن قيمة هذه الّلجان ونتائج قراراتها في ظلّ وجود العديد من الهيئات والقطاعات الشرعيَّة والقانونيَّة والأنظمة المُتخصِّصة في النظر بهذه النزاعات أو المُشكلات، مثل "هيئة التحقيق والادِّعاء العام"، ونظام الإجراءات الجزائيَّة، ونظام المُرافعات، و"هيئة مُكافحة الفساد"، والمحاكم الإداريَّة والعامة.

بيد أنَّ السؤال الأهمَّ هنا هو: لماذا سمحت نصوص هذه الأنظمة بالاستعانة بهذه الّلجان دون تحديد ماهيَّة عضو هذه الّلجنة، مُكتفيةً بالخبرة دون النظر إلى التأهيل العلميّ والمُمارسة الشرعيَّة والقانونيَّة، الأمر الذي قلَّل من القناعة بنتائجها التي وجدت الاحتجاج والنقض في كثير من الأحيان لدى المحاكم الشرعيَّة؛ مِمَّا تسبَّب في إطالة أمد تلك القضايا سنواتٍ طويلة؟.

وصف الواقع

في البداية قال "د.عبدالعزيز حمود المشيقح" -أستاذ علم الاجتماع بجامعة القصيم- إن لجان التحقيق الإداريَّة وُجدت لتخدم عمل المُنظَّمة التي تعمل فيها، والهدف الأساسي منها هو وضع حد للتجاوزات التي يمكن أن تحدث داخل هذه المنظمة، إلى جانب ضبط سير العمل بالشكل الذي خُطِّط له، سواء من الجهات العليا أو من الجهات الأقل مستوى، وذلك في القطاعين العام أوالخاص، مُضيفاً أنَّ هذه اللجان التي يتم تشكيلها للنظر في أيّ قضيَّة داخل هذه المُنظَّمة تعتمد أساساً على نوع المُشكلة والهدف الذي شُكِّلت من أجله، فعلى سبيل المثال إذا كانت القضية تمس أشخاصاً مُتنفِّذين داخل المُنظَّمة فإنَّ الإجراءات تتطلَّب عادةً فترةً زمنيَّةً طويلة ومُداولات مُطوَّلة، بل رُبَّما تدخَّلت فيها المحسوبيَّات، أمَّا إذا كانت تمس متهماً واحداً أو مُتَّهمين في مُستوياتٍ أقلّ أو غير مُتنفِّذين أو على هامش المُنظَّمة فإنَّ النتائج تكون سريعةً وحاسمةً.

وأضاف بالنسبة لقانونيَّة هذه اللجان فإنَّ هناك أنظمةً ولوائح تُحدِّدها طبيعة عمل هذه المُؤسَّسات الحكوميَّة أو الأهليَّة، بيد أنَّه إذا تطلَّب الأمر أن تتدخَّل الجهات المُختَّصة كهيئة الرقابة والتحقيق أو التفتيش الإداري فإنَّه يكون هناك ارتباك لدى المؤسسة؛ لأنَّ لجان التحقيق رُبَّما امتدَّت وطالت أيادي خفيَّة قد يُبنى عليها العديد من القرارات بحسب ما نصَّت عليه اللوائح والأنظمة، مُوضحاً أنَّه يتم أحياناً تشكيل لجان خاصَّة داخل هذه المُنظَّمة؛ إذا كانت القضيَّة تمسُّ مواطنين أو ما يهمهم من أُمور لدى هذه الجهة، وبالتَّالي فلا يجب أن يتمّ تشكيل الِّلجان من داخل المُنظَّمة، بل يجب أن يكون هناك عضو من "هيئة التحقيق والادعاء العام" وعضو من "هيئة مكافحة الفساد"، مُوضحاً أنَّه إذا كثُرت هذه اللجان فإنَّه يتمُّ تشكيل لجنة لكُلِّ قضيَّة، لافتاً إلى أنَّ هذا يدُلُّ على أنَّ هناك خللاً في نظام هذه المُنظَّمة؛ وذلك لوجود لائحة تتضمَّن الواجبات والثواب والعقاب مِمَّا يُغني عن تشكيل هذه اللجان.

وأشار إلى أنَّ تشكيل هذه اللجان وإطالة أمد عملها وعدم الخروج بنتائج مرضية من ورائها كفيلٌ أن يُنهي حماس المُتقدِّمين للبحث عن حلول لهذه المُشكلات أو تجاهل هذه المُشكلات ونسيانها؛ الأمر الذي قد يُؤدِّي إلى تبلُّد مشاعر المُتحمِّسين والمُندفعين للبحث عن علاجٍ لمثل هذه القضايا وإحباطهم وإعاقتهم عن متابعة قضايا أخرى، بل رُبَّما نتج عن ذلك نتائج عكسيَّة يكون ضررها عليهم، مُؤكداً على وجود بعض العاملين في العديد من القطاعات الحكوميَّة ممَّن يتردَّدون في الإبلاغ عن بعض التجاوزات التي قد تحدث في هذه القطاعات؛ خوفاً من أن تطالهم تبعات نتائج تحقيقات الِّلجان المُشكَّلة بشكلٍ غير نظاميّ على صعيد الوظيفة أو المكانة الاجتماعيَّة، لافتاً إلى أنَّ الهدف من معظم النتائج التي تتوصَّل إليها هذه اللجان هو تمييع هذه القضية أو تلك؛ خوفاً من وصولها للجهات الرقابيَّة القانونيَّة المُتخصِّصة.

ولفت "د.المشيقح" إلى أنَّ هذه اللجان تعتمد على قوَّة رئيس المُنظَّمة وتكتسب الشرعيَّة من قوَّة نفوذه -على حد رأيه-، مُضيفاً أنَّ قرارات هذه اللجان تكون مُلزمةً داخل المُنظَّمة، مُوضحاً أنَّه في حال كان لدى المُتقدِّم أو صاحب القضية إلمامٌ بالقضيَّة ومتابعة لها ومن ثمَّ عمل على تصعيدها إلى الجهات الرقابيَّة، فإنَّه يتمُّ نقض قرارات هذه الِّلجان، مستشهداً بما يحدث في المحاكم الإداريَّة التي افتتحت في العديد من مناطق "المملكة"، إذ صدرت عنها أحكام قضائيَّة بنقض ما انتهت إليه هذه اللجان، وبالتالي فقد أصبحت الِّلجان المُشكَّلة داخل هذه المُنظَّمات تتحرَّى الدِّقة وتبحث عن الجوانب القانونيَّة؛ خوفاً من اصطدامها بقرارات المحاكم الإداريَّة.

لجان تقرير الوقائع

وأوضح "د.علي السواجي" -نائب رئيس لجنة المُحامين بمنطقة القصيم، وعضو الهيئة الإسلاميَّة للمُحامين- أنَّ لجان تقرير الوقائع "التحقيق" تُمثِّل ضرورةً قصوى في كثيرٍ من الأحيان، إذ أنَّه يُعرف عن طريق عملها ماهيَّة المُتنازع به، مُضيفاً أنَّ ذلك يتمُّ وفق العديد من الضوابط، ومنها أن تكون الإحالة لمن هو المُناسب لأداء هذا العمل بعد أن يكون قد سبق تأهيله إذا كان يعمل في هذه الجهة، إلى جانب تحديد عملها تحديداً دقيقاً؛ حتى لا يتوسَّع عملها، وكذلك تحديد وقت عملها؛ حتَّى لا تطول مُدَّة النظر، مشيراً إلى أنَّ دور لجان الوقائع "التحقيق" مهمٌ في كثيرٍ مِمَّا يُعرض عليها، إذ أنَّ بها يتمُّ الفصل، وفي غالب عملها يكون الحُكم من القُضاة بالمحاكم، حيث انَّه يُستند له في حيثيَّات الحُكم قبل النُّطق به.

قانونيَّة الِّلجان

وعن قانونيَّة عمل هذه اللجان، قال "د.السواجي": "الأصل في قانونيَّتها أنَّها تُستمد من الجهة الحكوميَّة إذا كان عمل المُخاطب خارج الجهات الحكوميَّة، أمَّا إذا كان عمله داخل الجهات الحكوميَّة فإنَّ هذا مقبولٌ نظاماً؛ لوروده في نصوص النِّظام"، مُضيفاً أنَّ الهدف من هذه اللجان ليس امتصاص غضب الجمهور أو تمييع القضايا، بل إنَّ دورها مهمٌ وهو بيان حقيقة ما يتمُّ التَّنازع به، مُشيراً إلى أنَّ نتائج عمل هذه الِّلجان مُلزمة شرعاً ونظاماً، وذلك بشروطٍ منها أن يكون عملها من خلال الجهة الحكوميَّة أو مأذوناً لها إذا كان عملها خارج الجهة الحكوميَّة.

وأضاف أنَّ دور هذه اللجان مُكمِّلٌ لعمل "هيئة التحقيق والادِّعاء العام" ولنظام المُرافعات ونظام الإجراءات الجزائيَّة، مُوضحاً أنَّ نصوص هذه الأنظمة أشارت إلى الاستعانة بهذه الِّلجان، إذ نصَّ نظام المُرافعات الشرعيَّة تحت الفصل السادس وعنوانه "الخبرة" بورود مواد ولوائح نظَّمت هذا العمل، لافتاً إلى أنَّ هذا يُعدُّ من أهم ما صدر في عمل الِّلجان، مُؤكِّداً على أنَّه صدر في نظام الإجراءات الجزائيَّة تحت الفصل الثاني بعنوان "ندب الخبراء" ما هو مُعينٌ للمُحقِّق أن يستعين به من أهل الخبرة؛ لبيان واقعة الفعل من المتهم.

أعضاء الِّلجان

وعن أهليَّة أعضاء لجان الوقائع "التحقيق"، بيّن "د.السواجي" أنَّه يجب أن يُنظر لها من جانبين، الأول أهليَّة الأمانة أو المسؤولية، وهذا -ولله الحمد- موجود في العديد منهم بحكم ما منَّ الله به علينا بوجودنا تحت مظلَّة الشريعة الإسلاميَّة السمحة، أمَّا الجانب الثاني فهو أهليَّة الأداء للعمل، وهذه تحتاج إلى عمل وتطوير، خاصَّةً إذا كانوا داخل الجهات الحكوميَّة؛

لأنَّ عملهم يُعدُّ مُهماً، إلى جانب أنَّ معرفة الأُمور المعروضة عليهم يحتاج إلى شخص صالح لنظر هذه القضايا المعروضة، مُضيفاً أنَّه لا يُمكن معرفة ما يُعرض إذا كان التأهيل غير موجود، مُشيراً إلى أنَّ معرفة الشيء فرعٌ عن تصوّره.
وأكَّد على أنَّه يُمكن الطَّعن بهذه اللّجان عبر ما تمَّ تناوله في تقرير عملها، على أن يكون الطعن مُسبَّباً شرعاً، كأن يكون العضو قريباً لأحد الخصوم قرابةً تكون مانعةً شرعاً، كما يمكن أن يتم الطعن نظاماً كأن يكون عملها خارج ما تمَّ تكليفها به، مُشيراً إلى أنَّ ردّ عمل اللّجنة أو اللّجان أمرٌ مُمكن، وذلك بحسب ما نصَّ عليه نظام المُرافعات الشرعيَّة في المادة ال(134) من اللائحة التنفيذيَّة الأولى، إذ نصَّ على أنَّه إذا ظهر للقاضي ما يقتضي ردّ رأي الخبير أو بعضه فإنَّ عليه التسبيب عند الحكم وتدوينه في الضبط والصك.

إفشاء أسرار المرضى يُعقِّد أوضاعهم الصحية ويُفقدهم الثقة

المصدر: جريدة الشرق الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.alsharq.net.sa/2013/10/30/983100

تبوك – هدى اليوسف
لا يختلف اثنان على خطورة تسريب معلومات المرضى. فمن المسلّم به في مهنة الطب، أن تسود الثقة بين الطبيب والمريض، أي طبيب وأي مريض، فلا يجوز إفشاء معلومات المرضى، ولا أن تستباح ملفاتهم إلا بقيود مشددة نص عليها النظام. ويعد إلمام المريض بحقوقه، حجر الزاوية في هذا المجال. فملف المريض، بما يحتويه من أسرار غاية في الحساسية، يجب أن يظل طي الكتمان، وليس من حق طبيب أن يتلاعب بما فيه من معلومات، ولو من باب التندر. وقد أدركت وزارة الصحة ذلك مبكراً، وحرصت على أن تكون هناك عقوبات لمَنْ يفشي أسرار المرضى ضمن نظام مزاولة المهن الطبية، كما تحرص منذ سنوات على التأكيد على مفهوم حقوق المرضى، حيث إن تفريط المريض في حقه، يلحق به أضراراً اجتماعية ونفسية يصعب تداركها، ما قد يحوّل حياته إلى جحيم.

تهاون
تروي مريم البلوي ما حدث لها بسبب تساهل موظف جعل من معاناة ابنها النفسية حكاية يتناقلها الجميع من حولها بكل التفاصيل. فقريب العائلة يعمل في أحد مستشفيات الأمراض النفسية، واستطاع الاطلاع على ملف ابنها، وأخذ يتحدث للجميع عن حالته دون أن يستأذنهم في ذلك. وتضيف مريم قائلة بسبب تهاون هذا الموظف وقعنا في حرج شديد، فقد ألغيت خطوبة ابنتي بعد أن انتشر خبر مرض شقيقها النفسي.

حرج شديد
ولفاطمة العطوي قصة مؤلمة حدثت لها أثناء رحلتها العلاجية من سرطان الثدي، حيث أخفت مرضها عن عائلتها وأبنائها خوفاً على والدتها المريضة. ففي إحدى المرات صادف عند مراجعتها عيادة طب الأورام أن قام موظف الاستقبال باستعراض الأسماء الثلاثية للمرضى المنتظر دخولهم إلى الطبيب عبر «المايك»، ولم تمض دقائق حتى قدم أحد أقربائها مفزوعاً لمعرفة الأمر، فلم تجد مفراً من إخباره بما تعانيه. وتضيف حصة العطوي قائلة أحمد الله أن منّ عليّ بالشفاء، فقد عانيت كثيراً من نظرات الشفقة، وكانت حالتي ميؤوساً منها.

تراجع معدلات الوعي
ويشير طبيب الأسنان واستشاري الفك وآلام الوجه الدكتور محمد الحارثي، إلى دراسة أجريت بالمملكة عام 2011م في عدد من مراكز الرعاية الصحية الأولية بالرياض، وجدت أن أكثر من 75 % من المرضى يجهلون وجود وثيقة لحقوق المرضى. وفي عام 2012م أجريت دراسة في أحد المستشفيات الحكومية بالرياض عن مدى معرفة المريض بحقوقه،

خلصت إلى أن هناك قلة قليلة من المرضى لديهم وعي بشأن حقوقهم. كما أشارت دراسة حديثة جداً أجريناها خلال صيف هذا العام في مدينة الملك عبدالله الطبية بمكة تحت إشراف مركز الأبحاث في المدينة إلى أن المرضى المنومين لديهم وعي بحقوقهم أكثر من مراجعي العيادات الخارجية، وأن العمر ومستوى التعليم وعدد مرات التنويم لها تأثير على مستوى هذا الوعي، كما تبين منها أن من لديهم إلمام بحقوقهم استقوا هذا الوعي من منشورات إدارة حقوق وعلاقات المرضى باستراحات المرضى ولوحات الإعلانات في ممرات المدينة الطبية.

محور غالبية الشكاوى

ويبيّن د.الحارثي أن الدراسات المذكورة كشفت عن جهل غالبية المرضى بحقوقهم ما قد تترتب عليه مشكلات كثيرة لهم. وأكد أن أهم تلك الحقوق، الاطلاع على وثيقة تقدم شرحاً وافياً عن حقوق المريض في أي مرحلة من مراحل العلاج من قبل موظفي إدارة حقوق المرضى بكل منشأة. فعندما يعلم المريض مثلاً أن من حقه شمول ملفه بالسرية التامة، ستزداد ثقته بالفريق المعالج، وينعكس ذلك إيجابياً على معنوياته وتقبله العلاج، ولكن عندما تغيب السرية والخصوصية تصبح معلومات المرضى مشاعاً يطلع عليها الجميع ممن ليست لهم علاقة بعلاجه. أيضاً عندما يجهل المريض وذووه حقهم في معرفة تفاصيل المشكلة وطرق العلاج والبدائل وأخذ رأي آخر للتشخيص والعلاج فإن هذا قد يوقعهم في مشكلات عديدة. وأشار إلى أن المريض حين يوقّع على إقرار إجراء عملية جراحية دون معرفة بتفاصيل ما سيجري والمضاعفات المحتملة، فقد تترتب على ذلك مواقف هي محور غالبية الشكاوى التي تفهم على أنها أخطاء طبية، بينما تمثل مضاعفات لم يتم إفهام المريض وذويه باحتمال وقوعها حسب العرف الطبي.

حقوق واجبة

ولفت إلى أن من الحقوق الواجبة لكل مريض حمايته وضمان سلامته إضافة لحفظ كرامته خلال التعامل معه في العيادات وأقسام التنويم وغرف العمليات التي قد تنتهك فيها كرامته أثناء التخدير نتيجة لعدم ستر العورة أو التساهل في كشف ما لا تدعو الحاجة لكشفه، وهو أمر يتطلب مزيداً من الحرص في تصميم ملابس العمليات. وبيَّن أن من الحقوق المهملة ببعض المستشفيات، التي يجهلها المرضى وذووهم، الحق في رفض المشاركة في الأبحاث الطبية سواء كانت مجرد إجابة عن أسئلة استبيان أو الخضوع لفحص أو إعطاء علاج جديد لتجربة فعاليته. مؤكداً أن ذلك يتطلب وجود لجان لأخلاقيات البحث بكل منشأة أو على الأقل بكل منطقة لضمان سلامة وحفظ كرامة المرضى، وهي لجان في تزايد ومنها لجنة أخلاقيات البحث في مدينة الملك عبدالله الطبية بمكة.

اهتمام «الصحة» بالخصوصية

ويؤكد الدكتور محمد الحارثي أن وزارة الصحة تبذل جهوداً مكثفة لاسيما في السنوات الأخيرة لزيادة وعي المرضى بحقوقهم، وتشدد على كل منشأة بأن تستحدث إدارة مستقلة لعلاقات وحقوق المرضى وترتبط مباشرة بالمدير العام، ويكون من مهامها إتاحة مطويات أو لوحات إرشادية باستراحات المرضى توضح حقوق ومسؤوليات المرضى وتلتزم بزيارة كل مريض يتم تنويمه لتوعيته بحقوقه داخل المستشفى. وأشار إلى أن وزارة الصحة نشرت وثيقة شاملة لحقوق ومسؤوليات المريض تضمنت السياسات والقواعد التي يجب الحفاظ عليها وحمايتها من قبل مرفق الصحة نحو المرضى وأسرهم. وقد بدأ ذلك في عام 2001 بغية تحسين مستوى الخدمة الطبية، وزيادة ثقة المريض في المرافق الطبية وتعزيز العلاقة بين الطبيب والمريض.

أخلاقيات المهنة

من جانبه، يقول استشاري الإرشاد النفسي د.عبدالرحمن بن عبيد العازمي، عندما يفشي المستشار النفسي أسرار المرضى، تقل قيمة الإرشاد النفسي، وتنتزع الثقة بين المعالج والمريض، مبيناً أن الإرشاد يقوم على مبدأين أساسيين هما: الثقة، والسرية، ويؤدي الإخلال بهما إلى الإخلال بأخلاقيات المهنة وعدم احترام مشاعر الآخرين، وهنا تزداد حالة المريض سوءاً نتيجة الضررين النفسي والاجتماعي اللذين يلحقان به جراء كشف أسراره.

خلل حاصل

ويُقر استشاري أمراض الصدر واضطرابات النوم الدكتور أيمن بدر كريّم بتسريب بعض العاملين في القطاع الصحي للمعلومات الصحية الخاصة بالمريض إلى أهله وبعض أقاربه، دون إذن من المريض، ودون مراعاة لمشاعره، بل يصل الأمر إلى تداول بعض الأقارب لحالة المريض وتفاصيلها، دون أن يطلع المريض نفسه عليها، بطلب مباشر من أقاربه بعدم إخباره عنها، وبموافقة الطبيب المعالج على ذلك، نزولاً عند رغبتهم، حتى لا يتكدّر خاطر المريض. ويؤكد أيمن كريّم في هذا الصدد وجوب مراعاة خصوصية المريض مهنياً وأخلاقياً، والتكتم على المعلومات الطبية التي تتعلق بصحته، فهي حق حصري له لا يجوز لأحد الاطلاع عليه إلا من يصرح لهم المريض نفسه ولو كانوا أقرب الأقربين. لكن، معتبراً ذلك

مخالفاً لأبسط قواعد الخصوصية ولشفافية العلاقة بين المريض والطبيب، كما يجب عدم مناقشة الفريق الطبي المعالج لحالة المريض أمام مرضى آخرين، أو خلال السير في ممرات المنشأة الطبية، أو في الأماكن العامة، والحرص على عدم ذكر اسمه أو حالته أو الإشارة إلى هويته بأي وسيلة. وشدد على ضرورة حفظ ملفات المرضى في قسم خاص مدعوم بأنظمة أمنية وحماية معتبرة، تمنع تسرب أي من معلومات المريض إلى أي فرد أو جهة غير مخولة بالاطلاع عليها، وتوقيع عقوبات صارمة بحق مَنْ يتجاوز تلك الأنظمة ويقتحم خصوصية المريض بأي وسيلة غير قانونية.

أهمية الثقة

ويرى كريّم أن العلاقة بين الطبيب والمريض يجب أن تتسم بالخصوصية، وترتبط بحاجة المريض إلى مَنْ يخفّف معاناته بشكل سريع وفعّال. وفي خِضمّ عملهم الروتيني، يُهمل بعض الأطباء التعامل بشكل إنساني مع المريض، الذي يتطلع إلى الشعور بالاهتمام والمشاركة الوجدانية، ويطمح في قضاء وقت مناسب مع طبيبه لمناقشة حاله، بما يتناسب مع خلفيته الثقافية والتعليمية. فكم من مريض يصف طبيبَه بالإهمال، أو قلة معرفته بفنون تخصصه، بسبب تجاهله لمشاعره، أو سوء تقديره لهمومه، وعدم إعطائه صورة وافية عن مشكلته صحياً. وقال: لا شك في أن ابتسامة الطبيب وتواضعه، واستماعه إلى المريض باهتمام أثناء سرد شكواه، تؤثّر في تقبّل المريض لرؤية الطبيب وطريقته في العلاج، حيث تُوجد جواً من الارتياح والقبول المتبادل بين الطرفين. وقد يُحرج بعض الأطباء، فلا يُطلع مريضه على تفاصيل المشكلة الصحية التي يعانيها، أو مضاعفات الإجراء الطبي والعلاج المحتمل، ظناً منه بأن فهمه قاصر، بحيث قد تؤدي كثرة التفاصيل إلى إحجامه عن العلاج. وأكد أنه من المعروف مهنياً أن مصارحة المريض بأسلوب سهل بعيد عن التعقيد، هو من أبسط حقوقه، وأساس في تعزيز ثقته بطبيبه.

قيود الإفشاء

من جانبه، قال المحامي رامي بادي، إن إفشاء سر المريض يعد جريمة وإخلالاً بمبادئ وأخلاق الممارس للمهن الصحية، وقد يلحق بالمريض جراء ذلك الضرر اجتماعياً ومهنياً ومعنوياً، حيث إن الحفاظ على أسرار المرضى هو جزء لا يتجزأ من أمانة الممارس للمهن الصحية سواء كان طبيباً أو مؤتمناً على معلومات المرضى، فكل مَنْ اطلع على معلومات من ملف المريض بحكم مهنته أو وظيفته يجب أن يكون ملزماً بحفظ سرية تلك المعلومات وإلا يكون قد ارتكب جريمة إفشاء معلومات عن المريض، إذا أفضى بها للغير، وحيث نصت المادة الـ 21 من نظام مزاولة المهن الصحية، على ضرورة أن يحافظ الممارس الصحي على الأسرار التي علم بها عن طريق مهنته ولا يجوز له إفشاؤها إلا في خمس حالات، هي إذا كان الإفشاء مقصوداً به، وللإبلاغ عن حالة وفاة ناجمة عن حادث جنائي أو الحيلولة دون ارتكاب جريمة، ولا يجوز الإفشاء في هذه الحالة إلا للجهة الرسمية المختصة. كما تشمل الإبلاغ عن مرض سارٍ أو معدٍ، ودفع الممارس لاتهام وجهه إليه المريض أو ذووه يتعلق بكفاءته أو بكيفية ممارسته المهنة، وكذلك إذا وافق صاحبُ السر كتابة على إفشائه أو كان الإفشاء لذوي المريض مفيداً لعلاجه، وأخيراً إذا صدر له أمر بذلك من جهة قضائية.

وأشار إلى أن المادة الثلاثين من النظام نصت على عقوبة مرتكب إفشاء أسرار المريض، كما نصت المادة الـ 38 من النظام على الجهة المختصة بنظر المخالفات الناشئة عن تطبيقه، وهي لجان تشكل بقرار من الوزير المختص، يراعى في تشكيلها أن يكون من أعضائها أحد المختصين بالأنظمة، وأحد المختصين بالمهنة الصحية من السعوديين، ويعتمد الوزير المختص قرارات اللجان، ويجوز التظلم من قرارات هذه اللجان أمام ديوان المظالم خلال ستين يوماً من تاريخ إبلاغها. وبتطبيق ذلك يتوجب على مَنْ تضرر من إفشاء معلومات عن حالته الطبية التمسك بحقه في مقاضاة مَنْ أقدم على ذلك الجرم وفقاً للنظام حتى يتم القضاء على تلك الأفعال الفردية التي تسيء لممارس المهن الصحية وتكون رادعة لغيره.

الدمام: 7 أشخاص يوسعون معلماً ضرباً... لأنه منع طالباً من مغادرة الفصل

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 302 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/566662

الدمام – شادن الحايك

كاد معلم لغة عربية، في إحدى المدارس الثانوية في مدينة الدمام، أن يفقد حياته، أول من أمس، إثر اعتداء 7 أشخاص عليه، فور خروجه من بوابة المدرسة، بعد خلاف وقع بينه وبين أحد الطلاب. في فصل جديد من فصول حوادث الاعتداء التي يتعرض لها المعلمون السعوديون. وكان أبرزها هذا العام، مقتل معلم في إحدى مدارس جازان.

وتلقى المعلم، سلمان الجمعة، ضربة على الرأس، من قبل مجموعة من الطلاب، ما أدى إلى إصابته بـ «جرح عميق» ونزيف، قبل أن يفقد الوعي، ونقل إثرها إلى المستشفى، وخضع لجراحة. وروى مصطفى الجمعة، وهو شقيق المصاب إلى «الحياة»، ما جرى لشقيقه. وقال: «كان شقيقي، وهو معلم لغة عربية، يشرح الدرس في الحصة الأخيرة. وإذ بأحد الطلاب يصرُّ على الخروج من الفصل. وحاول سلمان التفاهم معه، وإقناعه بالجلوس، إلا أنه لم يستجب، وخرج من الفصل. وقال له سلمان: توجه إلى الوكيل. فرد الطالب بالرفض، وقال موجهاً حديثه إلى معلمه: «أنا أعلمك».

وأكمل الجمعة، أنه «في نهاية الدوام المدرسي خرج شقيقي من مبنى المدرسة، ليفاجأ بسبعة أشخاص، ممسكين بعصي، بينهم الطالب وأصدقاء له من خارج المدرسة، وانهالوا عليه بالضرب، حتى فقد الوعي، فتم نقله من جانب زملائه إلى المستشفى».

والتحق الجمعة، في وظيفته قبل عامين، ولأن أسرته تقيم في الأحساء، وليس له أقارب في الدمام، كان سلمان، يغادر إلى الأحساء، يومياً، فور انتهاء عمله، قاطعاً نحو 240 كيلومتراً، ذهاباً وإياباً. وأضاف الشقيق، «تلقينا خبر إصابة أخي في الأحساء، وهرعت متوجهاً إلى الدمام، وأنا أجهل طبيعة الحال الصحية لشقيقي، لأراه فور وصولي فاقداً الوعي، وأجريت له جراحة في الرأس، لأن الجرح كان عميقاً وسبب له نزيفاً. إلا أن حاله الصحية الآن شبه مستقرة».

وقدم الجمعة، بلاغاً إلى شرطة الدمام حول الحادثة. وحاولت «الحياة» الحصول على إيضاح من جانب شرطة المنطقة الشرقية. بيد أن المتحدث باسمها المقدم زياد الرقيطي، طلب من «الحياة» التواصل مع الإدارة العامة للتربية والتعليم في المنطقة الشرقية، «للحصول على المزيد من المعلومات منهم» بحسب قوله.

بدوره، قال المتحدث باسم «تربية الشرقية» خالد الحماد، في تصريح إلى «الحياة»: «إن التحقيق يتواصل في القضية، من قبل الجهات ذات الاختصاص، في الإدارة العامة للتربية والتعليم بالمنطقة الشرقية. وفي حال استكمال التحقيق؛ سيتم اتخاذ الإجراء النظامي في مثل هذه الحالة». وأضاف الحماد، «أبلغنا الجهات المختصة في حينه.

فيما قام المدير العام لـ «تربية الشرقية» الدكتور عبدالرحمن المديرس، بزيارة المعلم أمس، واطمأن على صحته». وكان العام الدراسي الحالي، استهل بمقتل معلم تربية بدنية، على يد أحد طلابه، بعدما تطوع المعلم لفض اشتباك وقع بين الطالب وشخص آخر داخل مدرسة في داير بني مالك التابعة لمنطقة جازان. إذ تعرض المعلم محمد بكر برناوي، إلى طعنات نافذة من سكين، نقل إثرها إلى المستشفى، إلا أنه فارق الحياة لاحقاً.

ولم تكد تمضي أيام على هذه الحادثة حتى تعرّض معلم آخر في مدرسة متوسطة في منطقة الباحة، إلى اعتداء بالضرب من أحد الطلاب، واستخدم فأساً، أحدث به إصابات عدة في مؤخرة رأسه، أدت إلى إصابته بنزيف حادٍ، استدعت نقله إلى مستشفى المندق العام، إلا أن حاله كانت «مستقرة». ولاقت حوادث الاعتداء على المعلمين ردود فعل «غاضبة» في الوسط التربوي الذي أدان مثل هذه التصرفات، مطالباً بحماية العاملين في الوسط التربوي من حوادث الاعتداء التي أصبحوا يتعرضون لها في شكل متكرر، في الآونة الأخيرة.

جهات حكومية تهدر طاقة كهربائية بقيمة3 بلايين ريال

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 302 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/566769

الرياض – خالد العمري
كشـــفت شـــركة الكهرباء السعودية أن جهات حكومية عدة تهدر ما قيمته 3 بلايين ريال بسبب سوء استخدام الطاقة الكهربائية، خصوصاً وأن وزارة المالية هي من يقوم بدفع فواتير تلك الجهات، مطالبين الجهات المعنية بتخصيص جزء من موازنات تلك الجهات الحكومية لدفع فواتير الكهرباء، ما يحفز المسؤولين فيها على تقنين استهلاك الكهرباء. (للمزيد)
وفي تحقيق ميداني نفذته «الحياة» على مدارس في مدينة الرياض، حصرت 48 مبنى مدرسياً يعمل بإنارة جزئية أو كاملة خارج أوقات الدوام الرسمي، وفي إجازات عيد الفطر والإجازات الأسبوعية، وتعذرت معرفة استهلاك المباني الحكومية التابعة لإدارة تعليم الرياض، إلا أن «الحياة» حصلت من شركة الكهرباء على كمية استهلاك القطاع الحكومي كاملاً في مدينة الرياض للعام الماضي، إذ بلغ 8553725 ميغاواط بقيمة 2.2 بليون ريال، فيما استهلكت المدارس الأهلية في العاصمة للفترة نفسها 83467 ميغاواط بقيمة 10 ملايين ريال. وأشار محافظ هيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج المزدوج الدكتور عبدالله الشهري إلى أن أحد أسباب عدم فاعلية الترشيد على أرض الواقع يعود إلى أن المباني الحكومية لا تدفع فاتورة الكهرباء بل تدفعها وزارة المالية، لافتاً إلى أن تخصيص موازنات محددة لكل إدارة حكومية تلزمها بدفع الفواتير يحفز المسؤولين على الحد من الهدر.
من جهته، قال المتحدث الإعلامي لشركة الكهرباء عبدالسلام اليمني إن الشركة نفذت دراسة تحثّ على بدء العام الدراسي نهاية الصيف وانتهاءه قبل بدايته، ما يوفر استثمارات في رأسمال الشركة، ليصبح إنتاج الكهرباء بمعدل 55 ألف ميغاواط. وقال مدير إدارة الإعلام التربوي في تعليم الرياض علي الغامدي، إنه صدر تعميم يحمّل الحارس ومدير المدرسة مسؤولية عدم إطفاء الكهرباء بعد انتهاء الدوام الرسمي. ورصدت «الحياة» مبنى إدارة تعليم الرياض مناراً في وقت متأخر من الليل.

الكثير من المواطنين يتجاوز الأنظمة ويعيش بلا تخطيط ويطالب الدولة أن تفعل له كل شيء

عزيزي المواطن "الوزير والمدير والتاجر والموظف والخفير" التزم بواجباتك أولاً ثم طالب بحقوقك

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 302 أكتوبر 2013م
http://sabq.org/ocHfde

"سبق" تقول للمسؤول: يقول الحق تبارك وتعالى في سورة الرعد: "إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ"، هذا التوجيه الرباني الحكيم يؤكد أنه لن يتغير شيء من الشدة للرخاء من تلقاء نفسه، بل يكمن دائماً في رغبة الفرد في

التغيير، والنهوض من كبواته نحو آفاق أرحب، وتقييم ذاته بصدق من منطلق المسؤولية الكاملة، سعياً لتنظيم مسارات مختلف أوجه الحياة، وبعيداً عن المطالبات والأماني الضعيفة.
إن وعي المواطن وإدراكه لأهمية مشاركته في تحمل مسؤولية نفسه وعائلته ومجتمعه ووطنه تأتي في المقام الأول ضمن خطوات التطوير والتحسين والتغيير الفاعل.. والمواطن المقصود هنا هو الوزير، والمسؤول، والمدير، والتاجر، ورجل الأعمال، والموظف، والخفير، والمرأة، والرجل، والشاب، والعجوز، والمعلم، والبائع، والمهندس، والطبيب؛ الذي من أجله وجدت الدولة، والوزارات، والإدارات، والدوائر الحكومية، ومراكز الرعاية، والمستشفيات، والمدارس، والطرق.. إلخ، وهو بوعيه فقط من يصنع الفرق بين النماء والجمود، بين التقدم والتخلف، بين التفوق والتراجع، بقدرته على المطالبة بحقوقه المشروعة، وتأدية واجباته، وتحمل مسؤولياتك لكي تغدو الدولة متطورة، والمجتمع متقدماً، والشعب يعيش بكل راحة، وثقة، ورضا؛ لأن أمورهم تتحقق بكل سلاسة، ورغباتهم تنفذ بلا تعقيد.
وهذه الحالة الواعية المتقدمة في إدراك المواطن الحقوق والواجبات لا تجدها في كثير من المواطنين السعوديين الذين للأسف لا يزالون لم يغيروا في أنفسهم، ويعيشون بلا تخطيط، وبلا هدف، ويريدون من الدولة أن تفعل لهم كل شيء، في حين أنهم لم يلتزموا بمسؤولياتهم تجاه ذواتهم أولاً ثم تجاه المجتمع الذي يتطلع للكثير منهم.
ومن هذا المنطلق والمنطق اسمح لنا أيها المواطن السعودي العزيز أن نطرح عليك الأسئلة التالية، متأملين منك إجابات مقنعة تثبت فيها جدية عطائك، وصدقك، وإخلاصك لما فيه مصلحتك:
- لماذا تشتكي من أزمة السكن، ومن ارتفاع الإيجارات في حين تساعد على استمرار الأزمة بدفعك الملايين من الريالات لشراء المنازل، والوحدات السكنية الصغيرة، وأنت تعرف جيداً أن هناك مبالغة في أسعارها بشكل كبير؟
- لماذا تشتكي من الفساد والفاسدين، وتصرخ من ظلمهم، في حين أنك أنت أحد أهم أضلاع "الفساد"، بل أنت من المساهمين البارزين فيه بسكوتك عن هؤلاء الفاسدين، والمزورين، والمرتشين، والاستفادة أحياناً من خدماتهم "غير النظامية" إن سنحت لك الفرص؟
- لماذا تشتكي من عدم توفر المستشفيات، والمدارس، والحدائق، والساحات الرياضية، والطرق، وإن وجدت لا تحميها من العبث، ولا تمنع عنها التدمير، والتكسير، والسرقة، وكأن الأمر لا يعنيك وتردد: "يا رجال حلال الحكومة"؟
- لماذا تطالب بمعالجة مشكلة البطالة، وعدم وجود فرص عمل، وتريد استمرار مكافأة "حافز" في حين لا تملك شهادات علمية متخصصة، وليس لديك مهارات عملية خاصة، وليس لديك رغبة جادة في إعادة التأهيل من جديد، وترفض بشدة بعض الوظائف المتاحة، وتصر على وظيفة حكومية؟
- لماذا تنتقد تقصير وزارة التربية والتعليم، وضعف المناهج التعليمية، وسوء التعليم و"التربية" في المدارس، في حين لا تجتهد في متابعة تعليم أبنائك وبناتك، ولا تعرف حتى في أي فصول أصبحوا؟
- لماذا تخترق الطوابير الطويلة بلا احترام لمشاعر الآخرين لتنجز معاملاتك، ثم تصرخ: "لماذا لا يحترمني الآخرون عندما أقف في الطابور"؟
- لماذا تشتكي من طول المواعيد في المستشفيات، وسوء الخدمات الصحية، في حين لا تهتم بحماية صحتك ونفسك من الأمراض، ولا تتبع الحمية والوقاية، ولا تمارس الرياضة، وتهمل نظامك الغذائي المرتكز على عادات غذائية مضرة؟
- لماذا تشتكي من التعصب والعنصرية من الآخرين، وأنت تمارسها على غيرك في الملاعب الرياضية، وفي الأماكن العامة، ومع العمالة الوافدة ودوائر العمل عندما تحين لك الفرصة؟
- لماذا لا يعنيك "إماطة الأذى عن الطريق" ورمي الأوساخ هنا وهناك، في حين لا تكلف نفسك أن تجتمع مع جيرانك لتسهم في تنظيف شارعك، ومسجدك، وحارتك، وحيك، وتطالب شركات النظافة أن تأتي كل يوم للتنظيف؟
- لماذا نراك عشوائياً في بيوت الله "المساجد"، لا يعنيك النظام والانتظام، حتى جوالك لا تغلقه وتضايق المصلين بقلة خشوعك؟
- لماذا تقود سيارتك بسرعة في الشوارع والطرقات ثم تشتكي لماذا وضعوا "ساهر"؟
- لماذا تدور بالسيارة بلا هدف، وتجوب الطرقات بلا مبرر، ثم تصرخ من ارتفاع أسعار الوقود والبنزين؟
- لماذا أصبحت تملك هاتفين جوالين أو أكثر للمكالمات والسوالف، وتشتكي من ارتفاع قيمة الفواتير؟
- لماذا لا تحترم مواعيدك وتنظم وقتك الخاص، وتطالب الجهات الحكومية بالالتزام بتقديم خدماتها في أوقات معينة؟
- لماذا لا تحترم الإشارة الحمراء، وتتجاوز قواعد المرور وتضايق الآخرين، ثم تشتكي من كثرة الحوادث والازدحام المروري في شوارعنا وتقصير إدارة المرور؟

- لماذا تشتكي من ارتفاع مستوى المعيشة، وجشع التجار، وأنت أول من يشتري منهم، ويدعمهم، وأكثر من يدور في الأسواق، ويقاطع حملات المقاطعة الاقتصادية المفيدة لك؟
- لماذا تطالب بالاهتمام بالسياحة الداخلية، وبدعم الاقتصاد المحلي، وأنت في مواسم الإجازات والعطل الرسمية أول المسافرين للسياحة الخارجية؟
- لماذا تشتكي من كثرة القروض وضعف الدخل المالي، وأنت أول من يقترض من البنوك لشراء الكماليات والبضائع الاستهلاكية؟
- لماذا تطالب بأهمية أداء الأمانة، والإخلاص، والبشاشة، والابتسام في العمل في حين تستمع عندما تتاح لك الفرص لتأخير معاملات المواطنين وتزيد معاناتهم وأوجاعهم؟
- لماذا تشتكي من كثرة العمالة الوافدة وأنت تمارس معهم التستر التجاري مبرراً "اللهم ارزقني وارزق مني"؟
وبعد أيها المواطن العزيز.. ألم تساءل نفسك: ما هو دوري في تغيير بلدي للأحسن؟ ما هو دوري في معالجة القصور؟ وكيف أحمي مكتسبات دولتي ومجتمعي التي وجدت من أجلي وهي حق لأولادي في نهاية الأمر؟
فلك عزيزي المواطن حقوقك في التعليم الجيد، وحقوقك في توفير جودة الخدمة الصحية، وحقوقك في تعزيز الاقتصاد والدخل الوطني، وحقوقك في توفير فرص عمل مناسبة، وحقوقك في الأمن، ولك حقوقك الإنسانية، والشرعية التي تعترف بها الدولة وتكفلها، ولكن عزيزي المواطن أين مسؤولياتك والتزاماتك؟ وإن كان هناك قصور فأنت من أضاع حقوقه، وفرطت في مكتسباتك لتساهلك في معطيات حياتك بشكل عام، وعدم سعيك لتغيير واقعك إلى الأحسن، ورغبتك في أن تعمل لك الدولة كل شيء حتى غدوت سلبياً تتجاوز الأنظمة عمداً، وتبحث عن وساطة ومن يمرر معاملاتك غير "النظامية" بطرق منحرفة، وتضيع أموالك في البضائع الاستهلاكية، وشراء الكماليات ثم تحتج من قلة الراتب، وتريد "الفلوس" وأنت لا تعمل، وإن عملت لا تجتهد، ولا تسعى لتطوير قدراتك، وتريد أن تصبح مديراً على الأجنبي المؤهل، وتعيش ليومك فقط بلا تخطيط.
وفي الأخير.. تذكر عزيزي المواطن ما كتب في بداية هذه السطور "إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ" واتخذها منهجاً في حياتك ومسارك، وإلا فستظل تشتكي، وتطالب دون تغيير يذكر.

الرفع بالتنظيم الجديد لإجراء عمليات التحول الجنسي في المملكة

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 302 أكتوبر 2013م
http://www.alyaum.com/News/art/100980.html

عبدالعزيز الزغيبي-الرياض
رفعت اللجنة الحكومية المختصة والمعنية بدراسة تنظيم عمليات التحول الجنسي في المملكة توصياتها بشأن كيفية التعامل مع حالات التحول من جنس إلى آخر.
وقالت مصادر مطلعة لـ "اليوم" إن تشريعات تنظيم حالات التحول الجنسي سيتم تطبيقها على الحالات المرضية فقط دون السماح بإجراء عمليات التحول الجنسي لغير المصابين بأمراض ومن يرغبون في تغيير جنسهم لرغبات شخصية، مؤكدة بدء تطبيق اللائحة الجديدة "حال اعتمادها" خلال 6 أشهر.
وذكرت المصادر، أن التوصيات تضمنت تشكيل لجنة ثلاثية للتعامل مع الحالات المعنية والجهة المناط بها صلاحية تشكيلها، وتحديد تخصصات الأطباء المؤهلين لإجراء العمليات المطلوبة، ودراسة تشكيل لجان في مديريات الشئون الصحية تكون صاحبة المسئولية في اتخاذ القرارات النهائية في الموضوع بدلاً من الهيئة الطبية الشرعية "لتعارض ذلك مع مهام اللجان الطبية الشرعية" تكون مسئولة عن كافة المستشفيات عدا المستشفيات المرجعية التابعة للقطاعات الحكومية الأخرى.

من جانبه علق أمين عام مجلس الخدمات الصحية، الدكتور يعقوب المزروع في حديث لـ"اليوم" على الاجراءات التي سيتم اتخاذها بهذا الشأن، مكتفياً بالقول "ان المراكز والقطاعات الصحية ستكلف باتباع الاجراءات التي سيتم التوصل اليها من قبل اللجنة العلمية المختصة والمعنية بعمل دراسة هذا الأمر".

وكانت "اليوم" قد "انفردت" قبل أكثر من عام بخبر تشكيل لجنة حكومية جديدة تضم مختصين في المجالات الطبية والأمنية والشرعية لوضع تنظيم لكيفية التعامل مع حالات التحول الجنسي في المملكة في جميع نواحي تلك الحالات على ان تتعاون مع الجمعيات الفقهية في هذا الموضوع.

ووفقا للمصادر ذاتها، فإن هذا الإجراء يأتي بناء على ما لوحظ في الآونة الأخيرة من كثرة عدد حالات طلب التحول الجنسي من أنثى إلى ذكر والعكس وما تحتاج إليه تلك الحالات من تعاون من الجهات ذات العلاقة نظراً لطبيعة الحالات وما يعتريها من آثار نفسية واجتماعية وجسدية قبل وبعد إجراء التحول.

وكانت مصادر إعلامية قد ذكرت أن وزارة الصحة أصدرت قراراً يقضي بإلزام المستشفيات والمراكز الأهلية بعدم اتخاذ أي قرار يتعلق بإجراء عملية "تغيير جنس" إلا بعد التنسيق مع الجهات المختصة في الوزارة ممثلة في وكالة الوزارة للخدمات العلاجية.

كما ابلغت الوزارة مديري المستشفيات والمراكز الأهلية عبر عدة تعاميم احدها صادر عن مجلس الغرف السعودية، يتضمن التنبيه على العاملين في القطاع الصحي بضرورة الالتزام بما جاء في القرار، مشيراً إلى أن قرار وزارة الصحة صدر بناء على خلفيات معاملة متعلقة بمحاولة "تغيير جنس" لإحدى المواطنات.

ووفقا لاحد المختصين فإن آلية تحويل الجنس تبدأ من ذكور إلى إناث بفحص الكرموزومات التي تحمل الجينات الوراثية، ولوحظ لدى بعض تلك الحالات وجود ازدواجية جنسية، وهؤلاء تكون لديهم مشكلة كبيرة لا يستطيعون أن يتحولوا إلى ذكور أو إلى إناث بسهولة.

يذكر أن عمليات "تغيير الجنس" غير جائزة شرعاً وغير مسموح بإجرائها في المملكة سواء بأخذ موافقة أو من دونها، إلا أن العمليات التي تجرى في المملكة هي عمليات "تصحيح للجنس" وليس تغييراً له، وهي ذات نسب بسيطة جداً، يتم اكتشاف غالبيتها بعد الولادة.

إعفاء رئيسة قسم بـ"ولادة نجران" بعد تشويه يد طفلة

التحقيق مع ممرضتين تمارسان العمل بشهادات مزورة في المدينة المنورة

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=165657&CategoryID=3

نجران، المدينة المنورة: خالد آل فاضل، عبدالعزيز الحربي

في الوقت الذي أصدرت فيه الشؤون الصحية بنجران أمس قرارا بإعفاء رئيسة قسم الأطفال في مستشفى الولادة بالمنطقة بسبب خطأ طبي نتج عنه تشوه يد طفلة، أحالت شرطة منطقة المدينة المنورة ممرضتين من الجنسية الفيلبينية للتحقيق بعد تورطهما في تزوير شهادات صحية ومزاولة مهنة التمريض بطريقة غير قانونية.

وكان مدير عام الشؤون الصحية بنجران الصيدلي صالح المؤنس قد أصدر قرارا إداريا يقضي بإعفاء رئيسة قسم الأطفال في مستشفى الولادة بالمنطقة من منصبها، وتوجيه إنذار إلى مديرة التمريض بالمستشفى، وذلك بناء على نتائج التقرير

الذي رفعته اللجنة المشكلة للتحقيق في قضية شكوى أحد المواطنين الذي اتهم فيه مستشفى الولادة والأطفال بتشويه يد طفلته.
وأكد المؤنس في تصريح إلى "الوطن" أمس أن الاعتراف ليس خطأ بل الاستمرار فيه هو القصور بعينه، مؤكدا أن اللجنة المكلفة بالتحقيق رفعت نتائجها إليه وعلى ضوئها أصدر قراره بإعفاء رئيس قسم الأطفال وإنذار مديرة التمريض.
وأوضح أن الطفلة كانت تعاني أصلا من حساسية ضد البلاستر اللاصق مما أدى إلى تجمع دموي حول يدها وذلك نتيجة الإهمال في تغيير مكان المغذي الذي يفترض تغييره كل ثلاثة أيام.
وكان أحد المواطنين قد تقدم بشكوى إلى أمير المنطقة الأمير مشعل بن عبدالله الأحد الماضي يتهم فيها المستشفى بالتسبب في تشوه يد طفلته. وقال المواطن علي مسفر آل الحارث إنه تقدم للإمارة بشكوى رسمية بعد أن أدخل طفلته معجبة " 5 أشهر" وهي تشتكي من ارتفاع بدرجة الحرارة ولكنها خرجت بيد مشوهة. وأضاف آل الحارث أنه بعد إدخال ابنته مستشفى الولادة والأطفال وتنويمها بسبب حمى وإعطائها المغذي في يدها، وبعد أسبوع من التنويم كتب لها الطبيب المعالج الخروج إلا أنه تفاجأ بعد إزالة المغذي من يدها بوجود تقرحات في الجلد وتعفن من آثار المغذي.
إلى ذلك، أحالت شرطة المدينة المنورة أمس ممرضتين من الجنسية الفيلبينية إلى هيئة التحقيق والادعاء العام بعد تورطهما في تزوير شهادات صحية ومزاولة مهنة التمريض بمستشفيات المنطقة.
وأوضح الناطق الأمني لشرطة المنطقة العقيد فهد الغنام أن شعبة مكافحة التزييف والتزوير انتهت أمس من التحقيق مع امرأة فيلبينية (38 عاما) لاتهامها بتزوير شهادة التسجيل في التمريض والعمل واستغلالها بالعمل في القطاع الصحي بالمنطقة. وأشار الغنام إلى أن المتهمة أفادت أنها حصلت على الوثائق والشهادة المزورة من مكتب في بلادها، وذلك مقابل مبلغ ألف ريال.
وأفاد الغنام أنه في نفس الفترة أطاحت الجهات الأمنية بممرضة أخرى تبلغ من العمر 24 عاما وتحمل نفس جنسية الممرضة الأولى وتحمل شهادة تمريض مزورة. وبين الغنام أن الممرضة اعترفت أيضا أنها حصلت على الشهادة من مكتب يمارس مهنة تزوير الشهادات الصحية في مانيلا بمبلغ 1500 ريال، مبينا أنه جرى إحالتهما للتحقيق والادعاء العام مع كامل الأوراق تمهيداً لإحالتهما للجهات الشرعية.
وكان أعضاء في مجلس الشورى شددوا على ضرورة إحالة مزوري الشهادات الصحية إلى المحاكم الشرعية لتتخذ حيالهم الأحكام الصارمة التي تمنع آخرين من القيام بمثل هذه الممارسات بعد رصد حالات تزوير لـ 1073 شهادات طبية، وأكثر من 300 شهادة تمريض خلال العامين الماضيين.

متقدماً على الرئيس الفرنسي ورئيس الوزراء البريطاني في «قائمة فوربس»

الملك عبدالله يحتفظ بمكانته ضمن الشخصيات العشر الأكثر تأثيراً في العالم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article880066.html

الرياض - أيمن الحماد
اختارت مجلة "فوربس" الأميركية المرموقة في عددها الأخير، خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز - حفظه الله- ضمن أكثر الشخصيات العشر الأولى تأثيراً ونفوذاً في العالم، للمرة الخامسة على التوالي.

وجاء الملك عبدالله بن عبدالعزيز في صدر قائمة ضمت عدداً من رؤساء الدول والشخصيات المهمة أبرزهم الرئيس الروسي فلاديمير بوتين الذي تجاوز نظيره الأميركي باراك أوباما للمرة الأولى الذي جاء في المرتبة الثانية وجاء في المركز الثالث الرئيس الصيني شي جين بينغ، وحل بابا الفاتيكان فرانسيس الأول في أول ظهور له بالقائمة في المركز الرابع، فيما حلت المستشارة الألمانية أنغيلا ميركل في المركز الخامس.

ويأتي هذا الاختيار والاحتفاء الدولي طبيعياً في وقت تخطو المملكة خطوات واسعة نحو مصاف الدول المتقدمة سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وتعليمياً، في ظل إصلاحات الملك عبدالله التي طالت جميع المجالات، والتي جعلت المملكة وجهة مثالية للمصالحات السياسية والاستثمارات الاقتصادية، في وقت تمر الأمة العربية والمنطقة عموماً بمرحلة حساسة وحرجة، استطاع خلالها -حفظه الله- نقل المملكة إلى بر الأمان وتحقيق قفزات اقتصادية جعلتها ضمن الدول العشرين الاولى اقتصادياً.

وقاد الملك عبدالله بن عبدالعزيز العديد من المبادرات العالمية الفكرية والإنسانية، ففي الوقت الذي تتعالى بعض الأصوات للتخويف من الإسلام فيما عرف بظاهرة "الاسلاموفوبيا"، سعى خادم الحرمين إلى تعزيز الحوار بين أتباع الأديان والحضارات، وبلورة ذلك بتأسيس مركز الملك عبدالله للحوار العالمي بين أتباع الأديان وجعله منارة في قلب القارة أوروبا.

محامي المعتقلين السعوديين: السجين الرويلي حالته سيئة جداً

أقدم سجين سعودي في العراق يواصل الإضراب.. وعائلته تناشد ترحيله للمملكة

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article879934.html

طريف - فهد الدغماني

لاذ فارس ذو السبعة عشر ربيعاً بالصمت حيث لا شيء يمكن أن يصف فقده لوالده الذي يعتبر أقدم سجين سعودي في العراق.

وعندما زارت "الرياض" منزلهم الكائن بمحافظة طريف وبينما كان الحديث مع عمه هزمته الدموع وعجز أن يواري رغبته بأن يبوح بجملته الوحيدة "أريد أن أرى أبي".

الشاب فارس ابن أقدم سجين سعودي بالسجون العراقية ناصر مشهور الرويلي يسرد شقيقه (البشري) القصة بأن ناصر دخل العراق عام 1995 لزيارة بعض أقاربه فقبض عليه في قضية كيدية أودع بسببها السجن حتى أفرج عنه بالعفو الرئاسي عام 2003، وبعد الإفراج عنه كان في طريق عودته للمملكة بعد سجن ثماني سنوات فتعرضت له مليشيا فاعتقلته تعسفاً بتهمة انه مقاتل أجنبي داخل الأراضي العراقية، وتم بيعه على القوات الأمريكية حيث مكث في السجون الأمريكية بالعراق حتى خروج القوات الأمريكية من العراق، ليبدأ الفصل الثاني من معاناته بتعرضه لأنواع التعذيب داخل سجن أبو غريب بتهم تلفق له داخل السجن ويسمع أنواع الشتائم الطائفية والعرقية آخرها ما وجده من معاملة إثر فوز المنتخب السعودي على المنتخب العراقي مما اضطره إلى الإضراب عن الطعام.

وقال البشري إن أخيه مازالت الأنباء تفيد بإصراره المستمر على الإضراب ونخشى عليه بعد ما أصبح يعاني من أمراض مزمنة بسبب التعذيب والصلب في أوقات الشتاء وتكبيله أرضاً أوقات الصيف تحت أشعة الشمس.

ويضيف البشري بعدما تأكدت القوات الأمريكية أن ناصر لم يكن في يوم من الأيام مقاتلا أفرجت عنه واستلمته القوات العراقية والتي بدورها حكمت عليه بسجن 15 عاما بدون محاكمة ولم استطع الصبر أكثر من ذلك فذهبت إلى العراق بنفسي وعندما وصلت البصرة القي القبض علي وأودعت سجن أبو غريب لمدة تزيد عن سنتين من ثم تم الإفراج عني ورحلت على وجه السرعة ولم أشاهد أخي.
وذكر فؤاد بوابة مدير الإعلام والنشر باللجنة الدولية لمنظمة الصليب الأحمر الدولي عبر الهاتف أننا كمنظمة نقوم بزيارات دورية لمختلف السجون في أنحاء العراق وبشكل مستمر وهدفنا واضح وهو مراقبة الظروف الإنسانية داخل مراكز الاحتجاز والعمل لدى السلطات الحاجزة وحثهم على تحسين هذه الظروف عبر حوار ثنائي وسري نجريه مع السلطات ومن ضمن برامجنا زيارة السجناء والتي يحق لنا كمندوبين للجنة الصليب الحمر أن نلتقي بالمحتجزين على انفراد تام والتحدث إليهم ولدينا ملفات متكاملة عن كل سجين بما فيهم ناصر الرويلي.

وبخصوص امكانية إقناع ناصر الرويلي بقطع الإضراب قال بوابة إننا لا نطلب من أي سجين الإضراب أو قطع إضرابه وإنما نعمل على تحسين بيئة الاحتجاز.
وقال احد محامي المعتقلين السعوديين بالعراق المستشار حامد احمد أن السجين ناصر الرويلي يواصل إضرابه عن الطعام بسبب تعرضه للتعذيب وقدمنا شكوى بذلك وشكلت لجنة من وزارة الداخلية قسم الاستخبارات لمتابعة الشكوى وتشكلت لجنة أخرى من دائرة التسفيرات الإصلاحية برئاسة مديرها العام لتحقيق العاجل بالتظلم المقدم، ويضيف المستشار أن السجناء السعوديين تعرضوا لضرب بالهراوات والعصي الكهربائية وأن السجين ناصر الرويلي حالته سيئة جدا وطلب مني بعض الأدوية وبعض الملابس الشتوية التي لا يوفرها له السجن كما تعرض السجين سليمان حمدان إلى كسر في انفه بسبب ضربه بعد مباراة المنتخب السعودي الأخيرة، وأننا نحاول جاهدين تقديم كافة المساعدة لموكلينا.

المملكة الأقل عربياً في نسبة الفقر.. والعاشرة عالمياً في تدني نسبة الفقراء

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article880036.html

الرياض - الرياض
سجلت تشاد وهايتي وليبيريا أعلى معدلات الفقر وفقاً لأحدث تقرير نشرته وكالة المخابرات المركزية الأمريكية، حيث بلغت نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر 80% من إجمالي عدد السكان. ويعرّف خط الفقر " Poverty Line" بأنه الحد الأدنى من مستوى الدخل اللازم لتوفير متطلبات الحياة الأساسية من مأكل، وملبس، ومسكن، ورعاية صحية. وكل من يعجز عن توفير المتطلبات الدنيا للحياة يدخل ضمن تعريف الفقر المدقع "Absolute Poverty".
وكان البنك الدولي قد رفع تقديراته لمعيار خط الفقر العالمي من دولار أمريكي إلى 1,25 دولار في عام 2008م عند مستوى القوة الشرائية لعام 2005م. إلا أن هذا المعيار لا ينطبق على جميع الدول، بل يختلف من دولة لأخرى بحسب المستوى العام لتكاليف المعيشة.
وعربياً سجلت السودان أعلى نسبة فقر بلغت 46,5% وفقاً لأحدث بيانات متوفرة لعام 2009م، ثم اليمن 45,2%، ثم قطاع غزة 38%، ثم لبنان 28%، ثم العراق 25% (الجدول).
وخليجياً، بلغت نسبة الفقر في الإمارات العربية المتحدة 19,5% وفقاً لأحدث بيانات متوفرة لدى وكالة المخابرات المركزية الأمريكية لعام 2003م، بينما بلغت النسبة في السعودية 12,7% في عام 2012م. وهي الأقل عربياً والعاشرة عالمياً في تدني نسبة الفقر من بين 144 دولة شملتها تقديرات وكالة المخابرات المركزية الأمريكية.

وعالمياً، سجلت تايوان أقل مستوى للفقر بنسبة بلغت 1,5% من إجمالي عدد السكان، وجاءت بعدها ماليزيا بنسبة 3,8%، ثم أيرلندا بنسبة 5,5%، ثم النمسا بنسبة 6,2%، ثم تايلاند وفرنسا بنسبة 7,8%، ثم سويسرا بنسبة 7,9%، ثم كندا بنسبة 9,4%، ثم هولندا بنسبة 10,5%، ثم السعودية بنسبة 12,7% (الرسم البياني).

وبُنيت تقديرات نسبة الفقر في المملكة وفقاً لعدد المستفيدين من برنامج الضمان الاجتماعي إلى إجمالي عدد السعوديين. حيث بلغ إجمالي ما خصصته وكالة الضمان الاجتماعي بوزارة الشؤون الاجتماعية لمستفيدي الضمان الاجتماعي ومستفيداته لشهر ذي الحجة من هذا العام 1434هـ (أكتوبر 2013م) نحو 1,19 مليار ريال شملت 822,8 ألف حالة، أي بلغ إجمالي عدد السعوديين المشمولين في النظام 2,52 مليون مواطن (822,8 مستفيد أساسي و 1,69 مليون مرافق) يشكلون ما نسبته 12,7% من إجمالي عدد السكان السعوديين البالغ 19,84 مليون نسمة لعام 2012م وفقاً لتقديرات مصلحة الإحصاءات العامة والمعلومات.

وتجدر الإشارة إلى أن نظام الضمان الاجتماعي يمنح المستفيد منه مبلغ 862 ريالا شهرياً تعادل 230 دولار شهرياً (7,7 دولار يومياً)، أي ما يعادل 6 أضعاف المعيار الدولي لخط الفقر. ويمنح النظام المرافقين 284 ريالا شهرياً تعادل 75,7 دولار شهرياً (2,5 دولار يومياً)، أي ما يعادل ضعفي المعيار الدولي لخط الفقر. إلا أن مستويات المعيشة في المملكة تفوق بكثير المستويات السائدة في معظم الدول لاسيما الفقيرة منها.

وكانت نسبة المستفيدين من برنامج الضمان الاجتماعي إلى إجمالي عدد السعوديين لا تتجاوز 6,5% في عام 2006م، إلا أنها ارتفعت نتيجة ارتفاع عدد المرافقين من 586,1 ألف مرافق إلى نحو 1,69 مليون مرافق بعد قرار خادم الحرمين الشريفين –حفظه الله- زيادة عدد الحد الأعلى للمرافقين من 8 إلى 15 مرافق في 23 فبراير 2011م. وقد تزامن مع هذا القرار زيادة مخصصات الإعانات التي تقدم للجمعيات الخيرية من الدولة بنسبة 50%.

قائمة سوداء" تتعقب لصوص أراضي الدولة""

4جهات حكومية تتبادل المعلومات لرصد "المعتدين"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165785&CategoryID=5

جدة: محمد المرعشي

بهدف وضع حد للاعتداء على أراضي الدولة ومنع اللصوص من سرقتها، باشرت 4 جهات حكومية تبادل معلومات عن الاعتداء على أراضي الدولة تمهيدا لإعداد قائمة بأسماء وبيانات "لصوص الأراضي"، وإحالتها بالتتابع إلى وزارة العدل لبحث ما تم تسجيله تحت أسمائهم من أراض وعقارات.

وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة، أن وزارات الداخلية "ممثلة في إمارات المناطق"، والعدل "ممثلة في كتابات العدل"، والبلديات "ممثلة في لجان مراقبة التعديات"، و"الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد"، بدأت التنسيق بشأن تمرير معلومات الاعتداء على أراضي الدولة، ورصد من تتكرر أسماؤهم في سجلات "سرقة الأراضي" عبر قائمة تتم إحالتها إلى الجهات المختصة في وزارتي الداخلية والعدل.

ولفتت إلى أن إجراءات التنسيق لإعداد قائمة "لصوص الأراضي" جاءت في ظل ورود بلاغات حول تعديات كبيرة على أراض تعود ملكيتها للدولة، وبعد إقرار مجلس الشورى مؤخراً مشروع لائحة مراقبة الأراضي الحكومية وإزالة التعديات، الذي يهدف إلى حماية الأراضي الحكومية من الإحداث عليها، وإبقائها على حالها لحين الحاجة إليها، مؤكدة أن إجراءات ستتخذها الجهات المعنية ضد "لصوص الأراضي" تتضمن فحص ملكيات الأراضي المسجلة تحت أسمائهم، ومدى نظامية

استخراج صكوكها، وتعميم القائمة على إمارات المناطق ولجان التعديات، لرقابة أي تعويضات تخص الأراضي التي لم تصدر صكوكها بسبب اعتراضها مشاريع الدولة.
باشرت 4 جهات حكومية تبادل معلومات الاعتداء على أراضي الدولة بهدف إعداد قائمة بأسماء وبيانات "الصوص الأراضي"، وإحالتها بالتتابع لوزارة العدل لبحث ما تم تسجيله تحت أسمائهم من أراض وعقارات .
وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة، أن وزارات الداخلية "ممثلة في إمارات المناطق"، والعدل "كتابات العدل"، والبلديات "لجان مراقبة التعديات"، إضافة إلى الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، بدأت التنسيق بشأن تمرير معلومات الاعتداء على أراضي الدولة، ورصد من تتكرر أسماؤهم في سجلات "سرقة الأراضي" عبر قائمة تتم إحالتها إلى الجهات المختصة في وزارتي الداخلية والعدل.
وأكدت أن إجراءات ستتخذها الجهات المعنية ضد "الصوص الأراضي" تتضمن فحص ملكيات الأراضي المسجلة تحت أسمائهم، ومدى نظامية استخراج صكوكها، وتعميم القائمة على إمارات المناطق ولجان التعديات، لرقابة أي تعويضات تخص الأراضي التي لم تصدر صكوكها بسبب اعتراضها مشاريع الدولة.
وشددت المصادر على أن هذه الإجراءات بدأت عندما أصدر وزير العدل الدكتور محمد العيسى تعميما لكتابات العدل والمحاكم يتضمن السماح لممثلي "نزاهة" بالاطلاع على سجلات الضبط والصكوك المتعلقة بالأراضي لمعرفة وضعها أو التأكد منها، بناء على طلب رئيس هيئة مكافحة الفساد من الوزارة السماح لمراقبي ومحققي الهيئة بالاطلاع على ضبوطات الصكوك بالمحاكم وكتابات العدل، بغرض تسهيل مهمتهم في متابعة صكوك وسجلات الأراضي الحكومية المسجلة في وزارة العدل، ورغبة من الهيئة في الاطلاع عليها لمتابعة البلاغات الواردة عن التعديات على تلك الأراضي.
وقالت إن إجراءات التنسيق لإعداد قائمة "لصوص الأراضي" جاءت في ظل ورود بلاغات حول تعديات كبيرة على أراض تعود ملكيتها للدولة، وبعد إقرار مجلس الشورى مؤخراً مشروع لائحة مراقبة الأراضي الحكومية وإزالة التعديات، الذي يهدف إلى حماية الأراضي الحكومية من الإحداث عليها، وإبقائها على حالها لحين الحاجة إليها.
يذكر أن لائحة حماية أراضي الدولة من التعدي تتضمن فرض غرامة قدرها 10 آلاف ريال على المعتدي للمرة الأولى، ترتفع إلى 20 ألف ريال للمرة الثانية ثم 40 ألفا في المرة الثالثة، وكذلك إحالة من يواجه منهم لجنة الإزالة لمنعها من القيام بواجبها.

"جوجل" لكشف معنف "عامل النظافة"

الجاني ارتكب جريمة مركبة تمزج بين "الجنائي" و"التقني"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=165792&CategoryID=3

جدة: ياسر باعامر
قال مختصون تقنيون وخبراء في الجرائم المعلوماتية إن الاتفاقيات القانونية الدولية الموقعة بين هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات السعودية وشركة الإنترنت الأميركية صاحبة المحرك الشهير جوجل، يمكنها أن تكشف صاحب مقطع "يوتيوب" الذي اعتدى على عامل النظافة في المملكة.
وأكد المهندس التقني سامر عبد الكريم الذي يعمل بإحدى شركات الإنترنت الإقليمية لـ"الوطن" أنه باستطاعة هيئة الاتصالات السعودية استخدام اتفاقياتها مع "جوجل" التي تعتبر المالك الأساسي لموقع "يوتيوب" للتعرف على هوية صاحب المقطع.
وفي سياق الكشف عن تتبع خيوط المعتدي على عامل النظافة، الذي لاقى رواجاً عالياً في المتابعة، يقابله استهجان كبير من متابعي المقطع، قال عبد الكريم: إنه يمكن معرفة أول من وضع المقطع على اليوتيوب، الذي تشترط فيه شركة جوجل التي

تأسست في سبتمبر 1998، إنشاء بريد إلكتروني في GMAIL البريد الإلكتروني، وعن طريق اتصال الشخص المطلوب ببريدة، يمكن تتبع أثره عبر) IP بروتكول الإنترنت)، الذي سيظهر إحداثياته وأماكن وجوده بشكل سريع.
وعن المقطع الذي يظهر فيه شاب "مجهول الهوية" يضرب عامل نظافة بشكل قاس، يؤكد عضو مجلس الشورى للنقل وتقنية المعلومات والاتصالات الدكتور فايز الشهري لـ "الوطن" أن ما حدث يعتبر جريمة مركبة جنائية ومعلوماتية في الوقت ذاته.
وبحسب الشهري فإن المادة الثالثة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، تقع على المعتدي على "عامل النظافة"، لوقوع عنصر التشهير، الواردة في بنود العقوبات، التي يعاقب فيها بالسجن لمدة لا تزيد عن سنة وبغرامة لا تزيد عن 500 ألف ريال، لمن يرتكب جريمة التشهير بالآخرين وإلحاق الضرر بهم عبر وسائل تقنية المعلومات المختلفة، وأشار الدكتور الشهري إلى أن الجهات الأمنية المختصة لديها من الخبرة التراكمية في التتبع ما يتيح لها القبض على "الجناة" بسبب فعلهم الإجرامي، وتطبيق سير الأنظمة العدلية عليهم بدءاً من إحالتهم للادعاء العام ومن ثم للقضاء والحكم عليهم شرعياً.
ومن جهته طالب الاستشاري القانوني حمود بن غانم بضرورة تطبيق المواد (9، 11، 14)، على ناشري مقطع اليوتيوب، حيث تشير المادة التاسعة من النظام إلى معاقبة كل من ساعد أو حرض على هذه الجريمة المعلوماتية، أو الاتفاق معه بما لا يتجاوز الحد الأعلى من العقوبة المقررة لها، و ركز بن غانم حديثه على المادة الحادية عشرة، التي جعلها بمثابة منفذ لمن تعاون مع المعتدي – في إشارة إلى مصور المقطع- ، موضحاً أنه يتعين على المحكمة المختصة بعد وقوع الجريمة العفو عن أحد الجناة في حال أبلغ أو قدم ما من شأنه ضبط باقي الجناة في حال تعددهم أو الأدوات المستخدمة في الجريمة، أما المادة الرابعة عشرة فإن هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات تقدم الدعم والمساندة الفنية للجهات الأمنية المختصة خلال مراحل ضبط هذه الجرائم والتحقيق فيها وأثناء المحاكمة. وتقاطع حديث المحامي ابن غانم مع الشهري في إمكانية أن تكون العقوبة مضاعفة في هذه القضية لـ"مزج" القضية بين المعلوماتية والفعل الجنائي.

.

"التربية" تتخلص من المعلمين المبعدين من "التدريس" تنسق مع "الخدمة المدنية" لتوجيههم إلى وزارات وجهات أخرى

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165741&CategoryID=5

أبها: محمد آل ماطر
بعد سنوات من احتضان وزارة التربة والتعليم لمعلميها المتورطين في "قضايا"، أبعدتهم عن "التدريس"، وتحويلهم للعمل الإداري بإحدى الإدارات داخل الوزارة نفسها، تعكف "التربية" حالياً على بحث آلية وإجراءات جديدة، تهدف إلى إخراج "المبعدين" خارج وزارتها بشكل نهائي، وتوجيههم للعمل بـ"وزارات" أخرى، بالتعاون مع وزارة الخدمة المدنية.
يأتي ذلك في الوقت الذي وجه فيه نائب وزير التربية والتعليم الدكتور خالد السبتي، إدارات التربية والتعليم في المناطق والمحافظات، بحصر المعلمين المبعدين عن التدريس من شاغلي وشاغلات الوظائف التعليمية، على خلفية قضايا ومخالفات ارتكبوها .
وكانت الوزارة قد منحت إدارات التربية والتعليم صلاحية مخاطبة بعض الجهات الحكومية، ومنها إمارات المناطق، وهيئة التحقيق والادعاء العام، ومراكز الشرط وإدارة مكافحة المخدرات، وهيئة الرقابة والتحقيق، والمحاكم، والسجون فيما يتعلق بقضايا منسوبيها.

وعلمت "الوطن" من مصادرها، أن خطوة "التربية" الجديدة جاءت بناءً على توصية من إحدى الجهات المعنية بالوزارة، بعد رصدها لعدد من المبعدين من "التدريس"، تم تحويلهم بعد دراسة قضاياهم، للعمل كموظفين إداريين بالميدان التربوي، تحت مظلة وزارة التربية والتعليم، ويتم تصنيفهم على وظائف إدارية بمراتب محددة حسب آلية الخدمة المدنية، ويحصلون على ترقيات وظيفية، حتى يصبحوا أصحاب قرار في الميدان التربوي.

وأضافت المصادر، أن توجه "التربية" الجديد، يتضمن إنهاء الإجراءات النظامية والحقوقية، للمعلم المبعد من "التدريس" لتورطه بقضية، يليها الرفع لوزارة الخدمة المدنية لتوجيه الموظف المبعد لأي جهة أو وزارة للعمل بها، على إحدى الوظائف الإدارية المناسبة. وأشارت إلى أن ذلك التوجه يعفي "التربية" من تحويل المبعد من التدريس لإحدى إداراتها التعليمية.

يذكر أن الوزارة لديها مشرفون تربويون لمتابعة ومناقشة "القضايا التربوية"، والتي يتم رصدها على المعلمين في الميدان، حيث يقومون بالتحقيق والتثبت، والرفع لصاحب القرار بالوزارة، لإصدار القرار بحق المعلم، بناءً على الأحكام الشرعية أو الثبوتيات المرصودة على المعلم.

وأكدت "التربية" في وقت سابق، أن المعلم الذي يحوّل إلى العمل الإداري، بشكل دائم أو مؤقت إلى حين البت في أمره يعامل معاملة الموظف الإداري في جانب الإجازات العادية طبقاً لنظام الخدمة المدنية، وذلك رداً من الوزارة على مطالبة عدد من المعلمين المبعدين عن التدريس إلى العمل الإداري إما بشكل نهائي أو مؤقت.

حالات اعتداء جديدة على 4 معتقلين سعوديين بـ"العراق"

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165715&CategoryID=5

الرياض: معيض الرفدي

رصدت جولة تفقدية قام بها محامي المعتقلين السعوديين في العراق حامد أحمد، 4 حالات اعتداء جديدة قام بها حراس سجون الرصافة في بغداد .

وأوضح المحامي حامد أحمد لـ"الوطن" أن حالات الاعتداء والتعذيب دفعت اثنين من المعتقلين إلى الإضراب عن الطعام، مؤكداً في الوقت ذاته أنه سيرفع دعوى بطرد المتسببين بهذا الاعتداء "في حال ثبوته" عن العمل.

وأعلن المحامي أنه التقى أمس مستشار رئيس الوزراء العراقي لشؤون الخدمات الدكتور فاضل محمد الشرع، وبحث معه وضع المعتقلين السعوديين بالعراق وتلقى وعداً منه بنقل ملاحظاته إلى رئيس الوزراء، مشيراً إلى أنه ينتظر لقاء مستشار رئيس الجمهورية العراقية منيف الشمري، بهدف استعجال صدور العفو عن بقية المعتقلين في السجون.

وأبلغ حامد أحمد "الوطن" أن مستشار رئيس الوزراء العراقي وعده أيضاً بالاستعجال في تشكيل لجنة إضافية أخرى للتحقيق حول تعذيب المعتقلين السعوديين ومن يقوم بالاعتداء عليهم، في الوقت الذي تستمر فيه لجنة التحقيق بقيادة مدير سجون العراق في التحقيق لمعرفة المعتدين على السجناء عقب نتيجة مباراة المنتخب السعودي والعراقي مؤخراً.

وكشف المحامي أنه زار أمس ثلاثة سجون شملت الرصافة 3 و4 و5، ورصد عدة ملاحظات بشأن الاعتداء على المعتقلين السعوديين من قبل حراس السجون عقب المباراة التي أقيمت في العاصمة الأردنية عمان بين منتخبي البلدين مطلع الشهر الماضي، مبيناً أنه سجل أثناء زيارته في الرصافة الرابعة اعتداءات على عدد من المعتقلين بينهم ناصر مشهور الرويلي، وعايش عادي، وأنهما أضربا عن الطعام بسبب التعذيب وسوء المعاملة وطلبا جلب أدوية لهما وملابس شتوية وأنه ينتظر الموافقة على ذلك، فيما تعرض محمود سلامة وعبدالرحمن القحطاني للضرب والتعذيب في سجن الرصافة الثالثة.

وأضاف المحامي أنه تلقى وعودا من مدير السجن بجلب طبيب خاص من الدائرة للكشف عليهم ومدى حالتهم الصحية، مشيراً إلى أنه سيطالب بأن يطرد من العمل كل من تسبب بهذا الاعتداء في حال ثبوته.

"عقوبة السجن 5 سنوات تلاحق متهمي "المطاردة

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165733&CategoryID=5

الرياض: بدر العواد

توقع محاميان أن يواجه أفراد هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر المتورطين بتهم تزوير المحاضر والتقارير الرسمية وتضليل السلطات في قضية مطاردة اليوم الوطني التي راح ضحيتها كل من ناصر وسعود القوس، عقوبة الحبس لأكثر من 5 سنوات في حال إدانتهم، وذلك بعد أن تكشفت لـ"الوطن" معلومات تفيد بأن لائحة التهم التي انتهت إليها التحقيقات الخاصة بالقضية تضمنت تهم الصدم والتزوير والتضليل لـ7 متهمين في القضية.

ورجح المحامي أحمد الراشد أن تتمثل عقوبة تهم تضليل التقارير والمحاضر في السجن خمس سنوات، مشيراً إلى أن من يرتبط عمله بجهاز من أجهزة الدولة، فإن العقوبة تتضاعف إذ يعد ذلك جريمة كبرى، لأن الأمر مرتبط بالأمانة والثقة التي يمنحها العمل الحكومي لمنتسبيه.

وأوضح الراشد أن رجال الحسبة يمتلكون مصداقية وقبولا في المجتمع لأنهم مؤتمنون على أعراض وأنفس البشر مما يجعلهم بمثابة القضاة، وهنا العقوبة تزيد إلى أكثر من ذلك إذا ثبتت التهم بحقهم، مضيفاً أن القضاة يأخذون بكلام رجال الحسبة دون تزكية".

من جهته، اعتبر المستشار القانوني أمين البديوي، أن المتهمين فى القضية لا يمثلون جهاز الهيئة إطلاقا، وإنما يمثلون أنفسهم، مشيراً إلى أنه في حال ثبوت تهمة التضليل على أفراد الهيئة، فإن القضية ستحال إلى المحاكم الإدارية، بينما تكون عقوبة التهمة الحبس من سنة و 7 أشهر إلى 5 سنوات، ولفت إلى أن من تثبت بحقه تهمة التزوير مثل التزوير في الأوراق النقدية ومثل أختام تختص بولي الأمر، فتتراوح عقوبة السجن بحقه من 5 سنوات إلى 25 سنة.

وقال البديوي إن التزوير في الأوراق الرسمية يعطي رئاسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حق المطالبة بمقاضاة مخالفي أنظمتها من موظفيها.

"الإسكان" لـ"الشورى": آلية الاستحقاق أنجزت.. ولا معنى لـ"مهلتكم"

الزميع: الوزارة رفعتها للمراجعة والاعتماد .. ورئيس اللجنة: لم نكن نعلم

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Economy/News_Detail.aspx?ArticleID=165767&CategoryID=2

الرياض: تركي الصهيل

سجلت وزارة الإسكان استغرابها من قرار مجلس الشورى الصادر في جلسة الاثنين الماضي، والذي حدد مهلة 3 أشهر للوزارة لإنجاز آلية استحقاق الوحدات السكنية، لكون أن الآلية تم إنجازها ورفعها، معتبرة أن المهلة وجهت للجهة الخطأ.

123

واعتبر وكيل وزارة الإسكان للدراسات والبحوث المتحدث الرسمي باسمها المهندس محمد الزميع، أن المهلة التي حددها الشورى لوزارة الإسكان إجراء غير صحيح، وقال لـ"الوطن" "الوزارة ليست معنية إلا في مسألة إعداد آلية الاستحقاق ومن ثم تطبيقها بعد ذلك، وهي حاليا ليست في عهدتها بعد أن تم إنجازها ورفعها".
وكان مجلس الشورى، قد طالب خلال أولى جلساته هذا الأسبوع وزارة الإسكان بـ"الإسراع في وضع آلية الاستحقاق للحصول على الوحدات السكنية والأراضي والقروض لتكون جاهزة خلال ثلاثة شهور"، بحسب النص الموجود على موقع المجلس.
إلا أن وزارة الإسكان بدت مستغربة من تحديد المهلة لها في ظل إنجازها لآلية الاستحقاق. وقال الزميع في هذا الصدد "كون مجلس الشورى يحدد مهلة لوزارة الإسكان أمر غير صحيح.. فالجهات المعنية الخاصة بإقرار الآلية ليست الوزارة، وهذا يعني أن المهلة خارج إرادة الوزارة وليس من اختصاصها".
وتعليقا على ذلك، وحول مدى قانونية إصدار أي قرار من مجلس الشورى يكون متحققا على أرض الواقع، قال رئيس لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة بمجلس الشورى محمد النقادي لـ"الوطن" إن اللجنة لم تكن تمتلك هذه المعلومة وقت دراسة تقرير وزارة الإسكان أو خلال صياغتها للتوصية، وشدد على أن لجنته كغيرها من اللجان لا يمكن أن تعمد إلى تبني توصية لأمر متحقق.
وأشار النقادي إلى أن إنجاز وزارة الإسكان لآلية الاستحقاق أمر "يثلج الصدر"، متمنيا أن يكون قرار المجلس بهذا الخصوص محفزا للجهات التي تراجع هذه الآلية بالإسراع في إنجازها بأقرب وقت، انطلاقا من حرص خادم الحرمين الشريفين على هذا الملف.
وبسؤال الزميع عن الجهات التي تراجع آلية الاستحقاق في هذا الوقت، قال "هي جهات كثيرة ولا أحب أن أذكرها بالاسم، ولكن كل من له علاقة بهذه الآلية تم إرسالها إليه للمشاركة في المراجعة والإقرار"، مؤكدا أن وزارة الإسكان أعدت الدراسات المناسبة وآليات وشروط الاستحقاق وغيرها ورفعتها للاعتماد، وتبقى الدور الآن على الجهات المعنية بمراجعتها وإبداء الملاحظات عليها ومن ثم إقرارها.

العمل: لا تمديد لمهلة تصحيح الأوضاع.. وتنتهي بعد3 أيام

المصدر: جريدة المدينة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
اضغط هنا

المدينة - جدة
"العمل": لا تمديد "لمهلة تصحيح الأوضاع".. وتنتهي بعد " 3" أيام
نفت وزارة العمل صحة ما تداولته بعض وسائل الإعلام حول تمديد مهلة التصحيح، التي تنتهي بنهاية الشهر الحالي (آخر ذو الحجة). ونفت الوزارة يوم أمس عبر حسابها الرسمي في تويتر، تلك الأخبار التي ترددت عن تمديد المهلة أشهرًا إضافية.
وكانت وزارتا الداخلية والعمل، قد قامتا بدعوة جميع الوافدين المخالفين لنظامَي الإقامة والعمل إلى الاستفادة من تمديد مهلة تصحيح الأوضاع، التي وجَّه بها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود- حفظه الله، والتي تنتهي بنهاية شهر ذي الحجة لهذا العام 1434هـ.
وطالبت الوزارتان بالمسارعة إلى مراجعة الجهات المعنية؛ لتصحيح الأوضاع، وفقا للأنظمة المعمول بها. وأكدت وزارتا الداخلية والعمل أنه بعد انتهاء هذه المهلة، سيجري تطبيق العقوبات المقررة نظاما بحق أي مخالف من الوافدين والمشغلين لهم بكل حزم، وأشارتا إلى أنه لن يكون هناك أي تهاون في ذلك. .

المالكي: دعم مادي من 15 إلى 30 ألف ريال لمستفيدي الضمان

6 ملايين ريال قدمها ضمان المدينة لـ300 أسرة منتجة

المصدر: جريدة المدينة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
اضغط هنا

عبد الرحيم حدادي- المدينة

طالب مدير الضمان الاجتماعي بمنطقة المدينة المنورة عوض بن محمد المالكي المستفيدين والمستفيدات وأبناءهم الاستفادة من برنامج المشروعات الإنتاجية من خلال جميع مكاتب الضمان بمنطقة المدينة المنورة، التي تقدم دعما نقديا يتراوح بين 15 ألف ريال و 30 ألف ريال، وذلك ضمن البرامج المساندة التي يقدمها الضمان مجانًا دون المساس بالمستحقات الشهرية للمستفيدين، وذلك لمن يستطيع القيام بعمل أو نشاط تجاري أو لديه حرفة سواء من داخل المنزل أو المحلات أو أكشاك.

وأضاف المالكي أن أصحاب الأكشاك، التي حول الحرم النبوي العاملين والمرخص لهم في بيع السواك وبيع هدايا الحجاج والمعتمرين والزوار والباعة المتخصصين في بيع منتجات المدينة المنورة الزراعية أو الأعمال الحرفية لهم أولوية في الدعم، مشيرا إلى أن الضمان الاجتماعي بالمدينة المنورة قدم دعم لعدد ثلاثمائة أسرة بمبالغ، وصلت إلى قرابة ستة ملايين ريال دعما لمشروعات الأسرة المنتجة، التي ترعاها الوزارة إيمانًا منها بأهمية تحقيق أحد أهم أهدافها الإستراتيجية، وهو تحويل المستفيدين والمستفيدات من أسر معولة إلى أسر منتجة وعايلة، وقال إن وزارة الشؤون الاجتماعية تعمل على تنفيذ برنامج دعم مشروعات الأسر المنتجة من خلال وكالة الضمان الاجتماعي التي قامت بدراسة وتنفيذ العديد من المشروعات الجماعية والفردية، التي من شأنها تحقيق الهدف الأسمى، الذي تسعى الدولة وفقها الله إلى تحقيقه، وهو تحسين المستوى الاقتصادي للأسرة الفقيرة والمحتاجة للمساعدة وإيجاد فرص عمل للأسرة القادرة على العمل والإنتاج. وأكمل مدير الضمان الاجتماعي أن المشروعات الإنتاجية تهدف إلى تحويل الأسر المستفيدة من الضمان من أسر معولة إلى أسر عائلة قادرة على العمل والإنتاج، كما تهدف إلى تحقيق الاستقرار الاجتماعي للأسرة المستفيدة من خلال الرفع وتحسين المستوى الاقتصادي للأسرة، مبينًا أن المشروعات، التي يتم دعمها من قبل الضمان الاجتماعي تتمثل في مشروعات الأسرة المنتجة الفردية مثل صناعة العطور الشرقية والمعمول والبخور والأكلات الشعبية والجلديات والإكسسوارات والشموع والخياطة المصنعة ومحال بيع الخضار والفواكه والألعاب والبقالات الصغيرة والمشاغل النسائية وخدمات الطالب، مؤكدا أن وزارة الشؤون الاجتماعية تبحث مع الجهات ذات العلاقة إمكانية إيجاد منافذ تسويق للصناعات المحلية للأسرة المنتجة عبر منافذ بيع دائمة في المطارات خاصة، وفي موسم العمرة والحج والمشاركة في المهرجانات والمعارض، وذلك تحقيقًا لمشروع (صنع في مكة والمدينة)، مبينًا أن صناعات الأسر المنتجة تلقى دعمًا من أصحاب السمو الملكي أمراء المناطق وأمانات المناطق فمشروعات الأسر المنتجة تعتبر لدى الكثير من الأسر النواة النموذجية للمشروعات الصغيرة النسائية.

«مشاركون في «الحوار الوطني» «يجلدون الذات» ويحذرون من تصنيفات عدوانية

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/567194

الرياض - ماجد الخميس

تحولت الجلسة الأولى في اللقاء السابع للخطاب الثقافي السعودي إلى «جلد للذات»، بعد أن حذّر عدد من المشاركين فيها من «مشكلة تواجه المجتمع السعودي في طريقة الخطاب والحوار المضطربين، وتؤدي إلى سلوكيات عدوانية تهدد السلم الاجتماعي أيضاً»، ضاربين مثالاً بما دار من نقاشات بين تيارات المجتمع حول قيادة المرأة السيارة أخيراً، ومقرّين بأن المجتمع يعيش حالاً من الشحن والتشنج في خطابه «زادت من حدته وسائل التواصل الاجتماعي».

واتفق عدد من المشاركين في اللقاء الذي جاء بعنوان: «التصنيفات الفكرية وأثرها على الخطاب الثقافي السعودي» في الرياض أمس، على أن هناك تصنيفات لا تتم على أساس الفكر، بل تصنيفات دينية كما أشارت الكاتبة فاطمة العتيبي التي أوضحت أن تصنيف الناس ليس بحسب أفكارهم، بل بحسب جانبهم الديني.

فيما لفت عضو مجلس الشورى محمد أبوساق إلى أن «كمية هائلة من الرسائل المشينة والمعيبة جاءت في حق أمهاتنا وبناتنا في المجتمع السعودي بسبب مناقشة قيادة المرأة السيارة».

محذراً من أن «مجتمعنا بات يعاني من خطاب مضطرب وعدواني»، مطالباً بنظام وطني يجرّم التصنيفات المشينة في حق أبناء المجتمع.

وقال الدكتور سليمان الضحيان إن التصنيف الفكري هو ما يتهم به الآخرون من أوصاف لا يرغبونها، إذ انتشرت تصنيفات مثل «إسلامي عصراني أو متميع أو متطرف أو ليبرالي حكومي أو إمبريالي أو منافق»، موضحاً أن التصنيفات في المجتمع السعودي تأتي في محاولة لإسقاط وتحجيم الآخرين، أو وضعهم في قالب معين لانتقاصهم.

فيما أشارت الكاتبة حليمة مظفر إلى أن «مشكلتنا في الأعوام الأخيرة هي المزايدة المستمرة على الدين لإقصاء تيار معين»، مضيفة: «التصنيف ليس مشكلة بحد ذاته، بل الأزمة تكمن في طريقة الحوار والتعبير»، وأشارت مظفر إلى أن «وسائل التواصل الاجتماعي عرّت مجتمعنا في قضية المزايدة على الدين وتجهيل الآخر»، فيما أيّدها المحامي محمد المشوح، مؤكداً أن وسائل التواصل الاجتماعي من أقوى مغذّيات الشحن التصنيفي.

غير أن عضو هيئة التدريس في جامعة الملك سعود الجازي الشبيكي قالت: «يجب ألا نسميها تصنيفات فكرية، بل تصنيفاً بين ملتزم وغير ملتزم»، فيما قال الناشط في «تويتر» محمد الدغيلبي إن الشبكات الاجتماعية انعكاس لحال وفكر المجتمع، ومشكلتنا في الإقصاء وليست في التصنيف.

«الاستئناف» تطالب بـ «تغليظ عقوبة» مدان بـ«إثارة شغب»... و«الجزائية» تثبت الحكم

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/567023

القطيف – شادن الحايك

رفضت المحكمة الجزائية في محافظة القطيف، أمس، طلب محكمة الاستئناف في المنطقة الشرقية، بزيادة عقوبة متهم بـ «إثارة الشغب».

وأكد القاضي الذي ينظر القضية «قناعته بالحكم الذي أصدره في وقت سابق». واعترضت «الاستئناف» على الحكم الذي تضمن «السجن 18 شهراً تحسب منها المدة التي أمضاها المُدان في التوقيف، وجلده 250 جلدةً، تفرّق على 5 دفعات، وأخذ تعهدٍ عليه بعدم التكرار». إلا أن «الاستئناف» اعتبرته «قليلاً جداً»، مطالبة بـ «تغليظ الحكم».

وأدانت «جزائية القطيف» المتهم (40 سنة)، «لمشاركته في تجمعات شهدتها كل من تاروت والقطيف»، و«ترديد عبارات معادية للدولة»، إضافة إلى «سرقة نحاس يزن 255 كيلوغراماً، ومواسير خاصة من الشركة التي يعمل بها في مدينة الدمام». واستندت المحكمة في قرارها إلى «ثبوت إدانة المدّعى عليه، وخيانته للأمانة، وأخذ كمية من النحاس من الشركة التي يعمل بها وبيعها من دون علم الشركة».

كما ثبت للمحكمة «إدانته بالمشاركة في 3 تجمعات لمثيري الشغب في القطيف». إلا أن المدّعي العام، والمدَعى عليه أبديا «عدم القناعة بالحكم».

واستجابت المحكمة لطلبهما بإحالة القضية إلى محكمة الاستئناف في المنطقة الشرقية، التي أعادت المعاملة إلى جزائية القطيف، مرفقة بملاحظة أن «الحكم على المدعى عليه قليل جداً، ولا يتناسب مع ما نسب إليه». وأن «حيثيات الحكم تدل على بشاعة جرمه وخطورة ما أقدم عليه، ما يستوجب عقوبة رادعة له ولأمثاله، ممن يسعون لزعزعة الأمن، والخروج على ولي الأمر». إلا أن القاضي أبدى قناعته بما أصدره من حكم على المتهم. يذكر أن جميع المتهمين في قضايا «إثارة الشغب» مفرج عنهم بكفالة، ويُلزمون بحضور المحاكمات. ويقدر عددهم بـ 80 متهماً، وصدر في حق أكثر من 30 منهم أحكام خلال الفترة الماضية لم تتجاوز العامين. فيما تم الاكتفاء بالمدد التي قضاها بعض المتهمين في السجن تطبيقاً لمنطوق الحكم القضائي.

"العدل": موافقة "الشؤون الاجتماعية" شرط لعقد نكاح "مجهولة الأبوين""

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/567034

الرياض – أبكر الشريف

علمت «الحياة» أن وزير العدل محمد العيسى وجّه تعميماً إلى المحاكم السعودية كافة يقضي بعدم عقد النكاح للفتاة مجهولة الأبوين لأي زوج، إلا بعد الحصول على موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية، منعاً لاستغلالهن وحفظاً لحقوقهن بعد إجراء دراسة مستفيضة عن الزوج المتقدم إليهن.

وقال وزير العدل في التعميم الموجه إلى القضاة(اطلعت «الحياة» على نسخة منه) إنه «إلحاقاً بقرار الوزارة القاضي بعدم العقد على أي فتاة من مجهولات الأبوين إلا بخطاب من وزارة الشؤون الاجتماعية أو أحد أفرعها».

ويأتي قرار وزير العدل بعد أن تلقت الوزارة تعميماً من وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية والتنمية الاجتماعية في شأن زواج بعض الفتيات اللاتي ترعاهن وزارة الشؤون الاجتماعية من دون موافقتها.

وأكد وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية في التعميم أهمية أخذ موافقة الجهة الإشرافية للفتاة، لمتابعة وضعها لما فيه مصلحتها.

وشدد على ضرورة مخاطبة المحاكم بأن لا يتم عقد النكاح للفتاة، سواء أكان من سعودي أم غير سعودي إلا بموافقة سابقة من الوزارة أو أحد أفرعها إلا بعد صدور موافقة رسمية منهم، خشية استغلالهم وضع الفتيات، مبنية على دراسة مستفيضة عن الزوج. وأكدت أنها تسعى إلى ذلك لأهمية مثل هذه الإجراءات، وحفظاً لحقوق هذه الفئة ولما فيها من المصلحة.

وطلبت «الشؤون الاجتماعية» من «العدل» الإيعاز لمن يلزم للعمل بما أشير إليه، إذ إنه لا يتم عقد النكاح للفتيات اللاتي ترعاهن وزارة الشؤون الاجتماعية سواء من سعودي أم غير سعودي إلا بعد صدور موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية إن كان سعودياً، أما الزواج بغير سعودي بحسب التعليمات فيلزم صدور الموافقة من الجهات المختصة بعد ورود تأييد من وزارة الشؤون الاجتماعية. وتشرف وزارة الشؤون الاجتماعية على أكثر من 217 فتاة مجهولة الأبوين يقطن في مقار الوزارة في المدن السعودية كافة.

وعقد القضاة قران 300 امرأة غير سعودية من سعوديين، احتلت الرياض الصدارة بمعدل 226 زواجاً ثم مكة بمعدل 41 زواجاً.

تريليون ريال قيمة المشاريع الحكومية "المتعثرة" في السعودية

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://alhayat.com/Details/567118

جدة - منى المنجومي

كشف اقتصاديون وعاملون في مجال المقاولات تعثر مشاريع حيوية وتنموية في المملكة بقيمة تريليون ريال، وحددوا في حديثهم إلى «الحياة» عدداً من الأسباب التي أدت إلى تعثر تلك المشاريع، منها: إسناد تنفيذ المشاريع إلى الوزارات الخدمية غير القادرة على المراقبة والإشراف على المشاريع لانشغالها بمهامها الأساسية، إضافة إلى تأخر صرف مستحقات المقاولين، وتذبذب أسعار المواد الأولية المستخدمة في الإنشاء والتنفيذ. وأوضحوا أن من أسباب التعثر: إسناد المشاريع الضخمة لشركات مقاولات ليس لديها إمكانات كافية لتنفيذها، مقترحين إنشاء هيئة مستقلة تتولى مراقبة والإشراف على تنفيذ المشاريع بحسب المواصفات والمقاييس والشروط المعتمدة في المناقصات الحكومية، واعتماد عقد «فيديك» الذي يضمن حق المالك والمقاول. وقدر رئيس الاتحاد العالمي للتجارة والصناعة والاقتصاد في منطقة الشرق الأوسط خلف العتيبي قيمة المشاريع المتعثرة في السعودية بنحو تريليون ريال، وقال: «إن السبب الرئيس في هذا التعثر الكبير للمشاريع يقع على عاتق ثلاثة جهات، هي: مالكة المشروع والمقاول والمكاتب الهندسية الاستشارية».

وزاد: «عندما نتحدث عن إشكالية تعثر تنفيذ المشاريع الحيوية والتنموية في السعودية فحن ندخل في عدد من العوامل التي عملت مجتمعة في تعطل التنفيذ، فالجهة المالكة للمشروع لديها إشكالية عدم صرف المستحقات المالية للجهة المنفذة بحسب التواريخ المبرمة في العقود، وهذا التأخر في صرف المستحقات المالية يتسبب في تعثر المقاول عن التسليم في الموعد المحدد، إضافة إلى تذبذب أسعار المواد الأولية اللازمة لعملية البناء مثل الأسمنت والحديد التي تتغير بين فترة وأخرى، وعدم توافرها في فترات من العام».

وأضاف العتيبي: «قطاع المقاولات يعاني من نقص العمالة المؤهلة داخل السعودية، ويتزامن مع هذا النقص في عدم الحصول على التأشيرات اللازمة للعمالة التي يحتاج إليها المشروع لتنفيذه في الوقت المناسب»، مؤكداً أهمية منح المقاول تأشيرات لاستقدام العمالة محدد إقامتها بمدة تنفيذ المشروع».

ورأى العتيبي أن من الأسباب التي أسهمت في تفاقم مشكلة تعثر تنفيذ المشاريع المكاتب الاستشارية الهندسية التي تبرم العقود على أساس مدة المشروع، «وهذه النوعية من العقود تخول لتلك المكاتب مد فترة التنفيذ، وهو ما يعرقل التنفيذ السريع للمشروع».

واقترح العتيبي تطبيق عقد «فيديك» كحل يضمن للجهة المالكة والجهة المنفذة والمكاتب الاستشارية حقها، وقال: «نحن نطلب باعتماد العقد منذ 12 عاماً، لأن بنوده تضمن حقوق الجميع، وهو ما يسهم في حل أزمة تعثر المشاريع».

من جهته، قال عضو الجمعية السعودية لعلوم العمران مستشار تخطيط المدن الدكتور حسين آل مشيط، إن تعثر تنفيذ المشاريع الحيوية في السعودية يعود إلى عدم وجود قاعدة كافية ومؤهلة من المهندسين والمتخصصين لدى الجهات التي طرحت تلك المشاريع، ووجود قصور في تسيير معاملات ومستخلصات المقاول من دون تأخير، وضعف التصاميم الهندسية وعدم اكتمالها بشكل جيد». وتابع آل مشيط في حديثه إلى «الحياة» أن من أسباب تعثر تنفيذ المشاريع عدم وجود جهاز إشرافي كفء يستطيع التغلب على المشكلات الهندسية وحلها في شكل عاجل وسريع، إذ يتم تكليف مكاتب استشارية غير ملتزمة بتوفير الكوادر المؤهلة القادرة على حل المشكلات الهندسية بشكل فعال».

وأضاف أن المقاول تقع عليه مسؤولية هو الآخر في تعثر المشاريع، بسبب «عدم استعداده لتنفيذ المشروع إما لضعف إمكاناته أو خبراته، أو لوجود عقود لديه تفوق إمكاناته بسبب عدم توافر العمالة والكادر الكافي والمؤهل». أما الاقتصادي فضل البوعينين فأوضح في حديثه إلى «الحياة» أن أسباب تعثر المشاريع في السعودية يتمثل في إسناد تنفيذ المشاريع إلى الوزارات الخدمية، وقال: «إسناد تنفيذ المشاريع إلى الوزرات الخدمية يحمّل الوزارة مسؤوليات إضافية، وفي كثير من الأحيان تكون الوزارة ليس لها علاقة بمثل هذه الأمور، فعند الحديث عن وزارة التربية والتعليم فإن مهامها الأساسية

تتمثل في تطوير والإشراف على العملية التعليمية، وهي بعيدة كل البعد عن تنفيذ المشاريع، وهو ما جعل الوزارة الخدمية تعطي أهمية لعملية الإنشاءات».

وزاد: «الواقع يشير إلى أن الوزرات الخدمية تعطي أهمية لعمليات الإنشاء وتنفيذ المشاريع بمعدل 60 في المئة من جهدها، وهذا خطأ كبير، إذ من المفترض أن يكون كل جهدها منصباً على واقعها، سواء أكانت معنية بالتعليم أم بالصحة على سبيل المثال».

وأشار إلى أن ضعف الوزارات الخدمية في مراقبة مشاريعها يتطلب إيجاد وزارة مستقلة معنية بتنفيذ تلك المشاريع، وهيئة مستقلة لمراقبة تنفيذ تلك المشاريع، بحيث تتسلم الوزارة الخدمية مشروعها في وقته وبحسب المواصفات والشروط التي وضعتها، وهذا سيسهم في الحد من هدر الأموال وتعثر المشاريع.

الرياض تسجن عميلا لإسرائيل9 سنوات "

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=165735&CategoryID=5

الرياض: نايف الرشيد

بعد 3 أشهر من إدانة الرياض لسعودي بتهمة التجسس لصالح الكيان الصهيوني، وسجنه 15 عاما، سقط جاسوس إسرائيلي آخر "أردني الجنسية"، تمت إدانته من قبل المحكمة الجزائية المتخصصة في قضايا أمن الدولة والإرهاب بالرياض أمس.

وأصدر ناظر القضية حكما بسجن "الجاسوس" 9 أعوام؛ وذلك لتواصله مع رئيس الوزراء الإسرائيلي بالصوت والصورة، فضلا عن تنفيذ 80 جلدة نظير تعاطيه المخدرات، في حين سعى المدان أمس، وخلال مثوله أمام المحكمة إلى إظهار عدم استقرار حالته الصحية، فضلا عن ادعائه العمل مع أحد الأجهزة الأمنية.

وجاء في حيثيات الحكم، أن ما أقدم عليه المذكور فعل محرم ومعاقب عليه شرعا ونظاما، وفيه خيانة ظاهرة للأمة الإسلامية بأكملها، ولهذه البلاد بخصوصها، وأنه ثبت لدى ناظر القضية إدانة المدعى عليه بمراسلة رئيس الوزراء الإسرائيلي، وتواصله مع مسؤول في الاستخبارات الصهيونية بالصوت والصورة.

مرة أخرى، يظهر اسم "الكيان الصهيوني" ضمن الدول التي سعت إلى التجسس على السعودية، إذ دانت المحكمة الجزائية المتخصصة بقضايا أمن الدولة والإرهاب أمس، أحد المدعى عليهم "أردني الجنسية"، بالتجسس لصالح تل أبيب، كما أدين بإقامته علاقة محرمة مع امرأة أجنبية بتقبيله لها.

الإدانة بالتجسس لا تعد الأولى من نوعها، التي يكشفها القضاء، فقبل نحو 3 أشهر، صدر بحق "سعودي" حكم بالسجن 15 عاما لشروعه في التجسس لصالح الكيان الصهيوني.

وأصدر ناظر القضية حكما بالسجن لمدة 9 أعوام، لتواصله مع رئيس الوزراء الإسرائيلي بالصوت والصورة، فضلا عن تنفيذ 80 جلدة نظير تعاطيه المخدرات، في حين سعى المدان أمس ـ خلال مثوله أمام المحكمة الجزائية المتخصصة بالعاصمة الرياض ـ لإظهار عدم استقرار حالته الصحية، فضلا عن ادعائه العمل مع أحد الأجهزة الأمنية.

أمام ذلك، عرض تقرير طبي صادر من مستشفى الأمن المركزي بالدمام، يتضمن تشخيص المدان باكتئاب نفسي، واضطراب في الشخصية، وتاريخ تناول الكثير من أنواع المخدرات، إضافة إلى تحميله المسؤولية عن جرائمه.

وفي حيثيات الحكم، ذكر ناظر القضية، أن ما أقدم عليه المذكور فعل محرم ومعاقب عليه شرعا ونظاما، وفيه خيانة ظاهرة للأمة الإسلامية بأكملها، ولهذه البلاد بخصوصها، ولأن استعماله الحبوب المحظورة، تدخل عقوبته تحت عقوبة الحد، ومع الأخذ في الحسبان ما ورد في التقرير الطبي، فقد ثبت لدى المحكمة إدانة المدعى عليه بمراسلة رئيس الوزراء الإسرائيلي، وتواصله مع مسؤول في الاستخبارات الصهيونية بالصوت والصورة عبر البريد الإلكتروني.

وأفاد الحكم الصادر أمس، أن المدان أبدى الموافقة على الذهاب إلى الكيان الصهيوني والتعاون مع استخباراتهم، وتلقيه مبلغا ماليا منهم من أجل ذلك، وعدم إخبار الجهات الأمنية السعودية بالحقيقة، ومخالفته لنظام إقامته بالمملكة بهذه

التصرفات السيئة، وتعاطيه الحشيش المخدر، وحبوب الكبتاجون المحظورة، وحبوب الرهاب الاجتماعي، والقات، وإقامته علاقة محرمة مع امرأة أجنبية بتقبيله لها حسب جوابه.
وأصدر القاضي حكما بالسجن 9 أعوام ضده، منها 5 سنوات بموجب المادة السادسة من نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، وبقية المدة على ما ثبت في حقه من جرائم، إضافة إلى إقامة حد المسكر على المدعى عليه، وذلك بجلده 80 جلدة دفعة واحدة؛ لقاء تعاطيه الحشيش المخدر، مع إبعاده عن البلاد بعد انتهاء محكوميته، واستيفاء ما له وما عليه من حقوق.
في مقابل ذلك، قرر المدعي العام والمدعى عليه الاعتراض على الحكم، وأرجع المدعى عليه سبب اعتراضه، كون أن هذه القضية كانت بعلم الاستخبارات السعودية، وأنه أثناء المراسلة لم يكن في كامل قواه العقلية؛ بسبب تأثير الحشيش والحبوب المخدرة وحبوب الرهاب الاجتماعي، وأنه يكتفي بذلك عن تقديم لائحة.
يذكر أن مدة الاعتراض على الحكم 30 يوما، بموجب المادة 194 من نظام الإجراءات الجزائية، وفي حال عدم تقديم أي أحد اعتراضا، فسيرفع الحكم للاستئناف خلال مدة لا تتجاوز 45 يوما من هذا التاريخ، بموجب المادة 195 من نظام الإجراءات الجزائية

إثبات الهوية يؤخر إطلاق سراح حدث انتهت محكوميته منذ 4 سنوات

المصدر: جريدة عكاظ الأحد22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013 م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131031/Con20131031650977.htm

عدنان الشبراوي (جدة)
أطلقت دار الملاحظة الاجتماعية عصر أمس الشاب وليد، الذي انتهت محكوميته منذ أربع سنوات، وظل بعدها سجينا في دار الملاحظة الاجتماعية، حيث أدين قبل سنوات في قضية حشيش وصدر حكم بسجنه 4 أشهر وانتهت محكوميته، لكنه ظل ينتظر تحديد هويته منذ تلك الفترة وظل خلف القضبان حتى أطلق سراحه أمس، وتكفلت مؤسسة رعاية الأيتام بإسكانه ورعايته، بعدما تبين أنه من مجهولي الهوية. وكانت «عكاظ» قد انفردت بنشر قصته في عددها يوم الجمعة 1433/11/26 هـ، حيث يزعم الحدث أن اسمه وليد خالد صالح المالكي وبلغ سن الـ 21 عاما، إلا أن عدم وجود ما يثبت شخصيته وهويته تسبب في بقائه هذه الفترة.
من جانبه، أكد مدير عام الشؤون الاجتماعية عبدالله آل طاوي لـ «عكاظ» إأن الوزارة خاطبت عدة جهات للنظر في حالة الشاب وليد، مؤكدا أنه تم الرفع بحالته إلى الجهات المختصة حتى تمت تسوية وضعه، في حين قال مدير دار الملاحظة الاجتماعية علي الشهراني: إن وليد يجد معاملة حسنة وسعت إدارة الدار إلى الوصول إلى حل لمشكلته

محمد العمر: هل سيفاجئنا مجلس الوزراء..!!

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 19 ذو الحجة 1434هـ - 24 أكتوبر 2013م
http://www.okazalyoum.com/opinion/articles/a/محمد-العمر-هل-سيفاجئنا-مجلس-الوزراء/

محمد العمر

العقاب بالحبس والغرامة يحدده المُشرع لكل من هتك عرض إنسان بالقوة أو بالتهديد أو شَرَعَ في ذلك من قِبَل بالغ للسن القانوني والمكتمل بقواه العقلية، ويشمل المستخدم لسلطته المخولة له قانونا من خلال إعطاء أوامر أو توجيه تهديد أو ممارسة إكراه أو ضغوط من أجل الحصول علي منافع ذات طبيعة جنسية، سواء كان التحرش قد تم بواسطة الكلام أو اللمس المقصود أو من خلال المحادثات التليفونية أو الرسائل النصية، سواء تم ذلك عبر الهاتف المحمول، أو الانترنت أو الرسائل المكتوبة أو الشفوية أو تم بأي فعل آخر يدل علي ذلك.

لو سُنّ قانون جنائي ذو أبعاد اجتماعية يكافح جريمة التحرش ليعاقب مثل تلك الأفعال، لتم القضاء نسبياً أو على الأقل الحد من ارتكابها "العقاب مقابل الفعل"، لذا نحتاج توسيع دائرة "نظام الحماية من الإيذاء" الذي صدر في أغسطس الماضي، ليشمل كل فعل شاذ وضار وخادش، لكن ما يجري الآن أن أداة العقاب أُنيطت مهامها لجهات معينة تُنزله حسبما تشاء وِفق اجتهادات قد لا ترتقي لمعايير ثابتة من شأنها تعظيم الجُرم، لذا فهو يتكرر.

إنَّ الأعذار التي يُطلقها بعض المحسوبين على التيار الديني فيما يتعلق بسن القانون، بأنه لا يجوز شرعاً كونه منكراً يؤدي إلى تشريع الاختلاط، أو أنه ضمن "القوانين الوضعية" المنافية للشريعة الإسلامية، كلها غير مبرره لأن العقاب لن يخرج من الإطار والقالب إلى المحظور.

الخلاصة: المستفيد من عدم سن القانون الجديد، هو الذي يمارس جُرمه باستمرار كون النظام خالي من إيقاع عقاب جلي يستهدف هذا المستهتر، لكن أن يكون من بين المستفيدين بعض من رجال الدين يُمَثِّلُ بعضهم جهات رسمية فلن نفهم من غرضهم إلا الخوف من تقليص نفوذهم أو دورهم أو مهامهم.

"فهل سيفاجئنا مجلس الوزراء بتشريع القانون؟".

نثار

توطين العمالة

المصدر: جريدة الرياض الأحد 22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/27/article878764.html

عابد خزندار

وهذا موضوع طال عنه الحديث واستطال، وانشغلت به عدة جهات حكومية وخاصة وزارة العمل، دون أن يصل أحد إلى حل ناجع له، وقد عرضت له أخيراً صحيفة الرياض في عددها رقم 16559 الصادر بتاريخ 20 ذي الحجة 1434

الموافق 25 اكتوبر 2013، ومما كتبته الصحيفة أنّ عددا من الاقتصاديين كشفوا عن حاجة المملكة إلى نصف مليون وظيفة سنوياً، لايجاد حلول فعالة لمشكلة البطالة التي نمت بفعل تراكمات السنوات الماضية، موضحين أنّ هناك ثغرة في عملية التوطين، ومع الأسف لم يوضحوا ماهية هذه الثغرة، ثمّ أضافوا أنّ جميع القرارات والأنظمة التي تصدرها الجهات المعنية بترتيب سوق العمل تفتقد للنتائج على أرض الواقع لفقدها المتابعة الدقيقة لمراحل التنفيذ، والوصول للأهداف المرجوة منها، ولكن هل الخلل في عدم وجود المتابعة أم في الأنظمة والقرارت ؟ ما أحسبه أن الخلل قد يكون في الأنظمة نفسها، فنظام نطاقات مثلا لم ينجح في توطين العمالة، بل خلق موظفين وهميين، وهذه حقيقة لا تخفى على أحد، على أنني اعتقد أن لبّ المشكلة يكمن في عدم مواءمة مخرجات التعليم لسوق العمل وهذا ينطبق خاصة على التعليم المهني والتقني،، وقد شرعنا في تطبيق هذا التعليم منذ ستين عاماً، وأنشأنا العديد الذي لا يقع تحت الحصر من المعاهد، ومع ذلك فإنني أكاد أقول إنّ 90٪ من العمالة التي نستوردها تقنية ومهنية، ومن هنا إذن يجب أن نبدأ أي بإصلاح التعليم، وما يقال غير ذلك عن توطين العمالة لغو لا طائل له، وفاتني أن أقول إنّ لدينا جامعات وتعليم عال منذ ستين عاماً أيضاً، ومع ذلك فإنّ نصف أعضاء التدريس في الجامعات أجانب، أي إنّ هذا التعليم يحتاج أيضاً إلى إصلاح.

الالكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

زيادة معاشات التقاعد .. المجلس مُحقٌ والناس مُحقّون

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.aleqt.com/2013/10/28/article_795773.html

د. صالح السلطان

تناقلت وسائل الإعلام رفض مجلس الشورى توصية بزيادة معاشات المتقاعدين، والمعني في هذه المقالة متقاعدو الحكومة، وتدقيقا، زيادة معاشات فئة من المتقاعدين، ومعاشات من بعدهم من ورثتهم. نقل الرفض جر انتقادات الناس للمجلس وجهات حكومية أخرى وتحديدا وزارة المالية والمؤسسة العامة للتقاعد. بل بعض الناس تجاوز الحدود في النقد، رغم أنهم يجهلون ماهية وحقيقة ما انتقدوا.

المجلس رد على المنتقدين بأن توصيته أسيء فهمها.

المجلس محق والناس محقون. كيف؟

الناس من حقهم أن يطلبوا أن يعيشوا بكرامة، وأن تؤمن لهم أساسيات الحياة. كيف تؤمن هذه الأساسيات على رواتب، بعضها يقل كثيرا عن الحد الأدنى من رواتب العاملين في الحكومة؟ في الوقت نفسه، المجلس محق في رفضه، لأن التوصية المرفوضة موجهة إلى مؤسسة التقاعد، وهذه المؤسسة لا تملك المال الكافي، حسب المعايير الدولية المفترضة، لتحقيق تطلعات الناس التقاعدية.

يعجب كثيرون من القول إن مؤسسة التقاعد لا تملك المال الكافي. بدلا من تضييع الوقت في مناقشات نظرية، يمكن لغير المقتنعين بما قلت البحث في الإنترنت للتأكد من حقيقة أن صناديق التقاعد على المستوى العالمي، ولسنا استثناء، تعاني، أو هي في طريقها إلى أن تعاني عجزا تمويليا كبيرا، مما يضع علامة استفهام قوية حول قدرتها على الوفاء بالتزاماتها التقاعدية المستقبلية. وهناك دراسات توقعت أن تعاني دول الخليج مشكلة عجز مستقبلا، إذا لم تبادر بإصلاح أنظمتها التقاعدية مثل الدراسة التالية: "معالجة العجز الإكتواري في أنظمة صناديق التقاعد والتأمينات الاجتماعية في بلدان مجلس التعاون الخليجي"، أيلول (سبتمبر) 2006. ويتوافر هذا التقرير أيضا باللغة الإنجليزية: Overcoming the Actuarial Deficit in Pension and Social Security System in the GCC.

نظام التقاعد، كما هو حال أنظمة التقاعد الرسمية في كل دول العالم، نظام محدد المنافع. وهذا يعني أن المعاش التقاعدي معروف مسبقا، ولا بد من دفعه. أي أن الدفع لا علاقة له بالأحوال والظروف مهما كانت. ولذا تضمن الدولة سد العجز، لو حصل. بخلاف المساهمات غير التقاعدية، عرضة للمخاطرة، ولا تضمنها الدولة. وللفائدة، دفعت مؤسسة التقاعد قرابة 40 مليار ريال في العام الماضي معاشات تقاعدية (المصدر التقرير السنوي للمؤسسة للعام الماضي).
من جهة أخرى، لا تأخذ الصناديق التقاعدية في العادة مساهمات تقاعدية أكثر مما تدفعه.
وتبعا لطبيعة أنظمة التقاعد الحكومية، وأساسيات التخطيط المالي في هذه الأمور، يرى جمهور المتخصصين في التأمين التقاعدي أنه يفترض أن تكون لدى أي صندوق تقاعدي عام، أصول تكفيه للصرف على المعاشات التقاعدية لمدة طويلة، لا تقل عن 20 عاما.
ومن المهم الإشارة إلى أن التقاعد عندنا في العادة غير ممول، وهو ما يعمل به غالبا في أنظمة التقاعد الحكومية، ويسمىpay as you go. بمعنى أن الأقساط التي تؤخذ حاليا، يدفع غالبها إلى المتقاعدين الحاليين، ونظرا لأن مؤسسات التقاعد الحكومية غير ربحية، بل تهدف إلى إغناء المتقاعد أثناء كبره، فإن الدفع للمتقاعدين لا يرتبط ارتباطا قويا بما جمعته المؤسسة من المتقاعد، ولا بأداء المؤسسة الربحي.
يشير الكثيرون إلى حجم استثمارات مؤسسة التقاعد. تبلغ استثماراتها المالية والعقارية نحو 70 مليار ريال (المصدر السابق نفسه). هذا الرقم ليس بكبير، وللمقارنة تبلغ استثمارات مؤسسة التقاعد اليابانية نحو 5500 مليار ريال.
من المهم التأكيد بقوة على حسن نوايا الناس، وأن من حقهم المطالبة بتأمين مستوى معيشي كريم لهم. لكن من المهم في الوقت نفسه، أن يعرف أن القدرات المالية لمؤسسة التقاعد لا تحقق ذلك. ومن ثم لا بد من نقاش عميق للبحث عن حل أو حلول.
من الحلول أنه قد يطلب دعم مؤسستي التقاعد بتخصيص ما لا يقل عن 100 مليار ريال من فوائض الميزانية في استثمارات تحقق عوائد تكفي لتمويل زيادات مطلوبة في المعاشات التقاعدية.
وفي إطار هذه المناقشات، ينبغي على وزارة الشؤون الاجتماعية تولي تنظيم سبل رعاية المحتاجين كافة. ويدخل في قائمة الرعاية التقاعد وبدلات البطالة، والمعونات للفقراء والمساكين الذين لا تكفيهم مصادر الدخل الأخرى كالتقاعد، إن وجدت، لتأمين حدود دنيا كافية من المعيشة، ويدخل أيضا غير القادرين ماديا على مواجهة الكوارث أو الظروف والنوازل الطبيعية. طبعا هذا لا يعفي من وجوب التنسيق الجيد مع وزارة العمل، وغيرها من الجهات الحكومية وغير الحكومية.
وفي هذا قد يرى جعل صندوق تقاعد موظفي الحكومة، وصندوق تقاعد موظفي القطاع الخاص "التأمينات الاجتماعية" تحت مظلة وزارة الشؤون الاجتماعية. ويتبع ذلك معاملة معاش التقاعد معاملة أوجه الرعاية الاجتماعية والأمان والضمان الاجتماعي بأنواعه وأشكاله. وبالله التوفيق.

القضاء وزمن الانتظار

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/28article879224.html

راشد بن محمد الفوزان

سلك القضاء هو من أهم السلطات في أي دولة، وحين يكون هناك القضاء العادل والفاعل والشامل والسريع، سيسود النظام والعدل في المجتمعات، في بلادنا لا تنقصنا القوانين ولا الأحكام، وقد تحتاج تطويراً ولكننا في النهاية لدينا المرجعية القضائية الكافية للفصل، ولكن المشكلة والأساس ليس في القانون، ولا في نقصه ولا في ضعفه، بل الخلل في شقين، الأول نقص العدد للقضاة، والآخر والأهم تنفيذ الأحكام وصدورها، وهي معضلة كبيرة جدا. في كثير من الأحكام صغيرها قبل كبيرها، ومثال بسيط وهو الإيجارات المتأخرة تستمر المقاضاة بها شهور وسنوات، ولم تحل إلا جزئيا،

وغيرها من مشاكل النفقة او الأرث وغيرها، فكثير من القضايا المالية معلقة لسنوات طويلة، إما للفصل في أملاك او صدور أحكام لم تنفذ كمطالبات وشكاوى لم تتم تسويتها.
الآن نشهد تطوراً مهماً، ولكنه لازال بالبداية، وهو قضاء التنفيذ في تنفيذ الأحكام القضائية، المشكلة ليست في القاضي فهو اصدر حكمه، ولكن ما هي الكيفية للتنفيذ وكيف ومتى؟ خاصة حين يصدر حكم نهائي. حين نكون الآن انتقلنا من مرحلة الخمول والجمود في تنفيذ الأحكام، فإن التغير والأثر كبير جدا، سواء اجتماعيا او اقتصاديا، سيكون الناس أكثر التزاما، والحقوق تحفظ، والثقة تعود، والحقوق لا تضيع، والمستثمر يثق ويزيد من استثمارة حين يعلم ان حقوقه محفوظة وستعود، وتعود هيبة القضاء والمحكمة وتكون ملاذ كل صاحب حق او مظلوم، هذا مفقود حقيقة لزمن طويل، حتى اصبحنا نردد»رح اشتك عندك المحكمة» وكأنه يؤكد لك لن تجد حقوقك بالمحكمة المسؤولة عن العدل والحقوق.
نحن نحتاج القضاء كركن أساسي للدولة ونظامها والأحكام الشرعية وغيرها، في إرساء النظام والقانون، في كل شؤون حياتنا، وأن تفعل الأحكام وتطبق ولا يطول انتظار القضايا بدون مبرر حقيقي مستحق، وحين يعود القضاء ويحكم وينفذ من خلال قاضي التنفيذ في الشؤون المالية سنضمن أن بوصلة الاستثمار والثقة ستعود بقوة، وأن هذا هو الفرضية المفترضة، وليست مستجدة كما يتوقع البعض، بل هذا هو الأساس الحقيقي الذي يجب ان نسير عليه، فقد تعب الناس من طول الانتظار وبطء الأحكام وتنفيذها، ووزير العدل الجديد معالي الدكتور محمد العيسى، واضح أن دوره كبير ويسابق الزمن للإصلاح وعودة القضاء بكل شؤونه وتفصيلاته من المباني للقضاة للتطوير التقني الكبير الذي يقوم به، وسرعة الإنجاز، وهو يعمل وهذا نحن نشاهد متغيرا أمامنا، ولازلنا نطلب الكثير، ولكن نتفاءل أن يعمل ويجتهد وننتظر منه الكثير فقد تعبت البلاد من عدم تطوير وتغيير في القضاء ووصلنا لحال سئم الجميع من القضاء لدرجة ضياع الحقوق، ولكن ها هي تعود بأحكام فعالة وسريعة.

المرأة في نظام الجنسية "2-2"

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.al-madina.com/node/487430/المرأة-في-نظام-الجنسية-2-2html.

د. سهيلة زين العابدين حماد

المرأة في نظام الجنسية "2-2"أواصل الحديث عن تمييز الرجل على المرأة في نظام الجنسية السعودية، من هذا التمييز التعديلات الأخيرة للمادة(7) من اللائحة التنفيذية للمادة (8) من نظام الجنسية السعودية الخاصة بالمولودين في المملكة لأب أجنبي وأم سعودية، وتعديل الفقرة (6) من المادة (21) من اللائحة التنفيذية للمادة (16) من نظام الجنسية الخاصة بمنح الجنسية العربية السعودية للمرأة الأجنبية المتزوجة من سعودي، نجد لم يُشترط على زوجة السعودي الأجنبية أن تكون من مواليد المملكة، بل يُحسب لها عن كل سنة زواج نقطة إلى 12 سنة، بينما ابن أو ابنة السعودية يُشترط ولادتهما في المملكة، مع إقامتهما الدائمة فيها إلى بلوغهم 18 سنة ليحصلا على نقطة واحدة فقط، في حين تحصل زوجة السعودي على نقطتيْن إن كانت مولودة في المملكة، ونقطتيْن أُخرييْن إذا كانت مقيمة في المملكة لمدة لا تقل عن عشر سنوات متتالية قبل تاريخ الزواج، فهنا جمعت 16 نقطة من 17 المطلوبة، وإن كان لها طفل واحد تحصل على نقطتيْن ،فتكون جمعت 18 نقطة، وبذلك تحصل على الجنسية، بينما أولاد السعودية الأجانب يحصلون على نقطة واحدة بشرط ولادتهم في المملكة، وإقامتهم الدائمة 18 عامًا بها، والسبع النقاط المطلوبة لتجنيسهم متوقفة على إثبات أنّ جد أمهاتهم لآبائهن سعوديو الجنسية، وهذا صعب إثباته لأنّ المملكة مضى على قيامها 83 عامًا، فإن توفي جد الأم لأبيها قبل إصدار التابعية السعودية، كيف تُثبت أنّه سعودي الجنسية، بموجب هذا الشرط الذي رصد له أربع نقاط، بينما رصد لسعودية الأب نُقطتين، أصبح تجنيس أولاد السعودية الأجانب شبه مستحيل، ولم تُرصد ولا نُقطة لسعودية الأم، أو الجدة، كما لم ترصد

ولا نُقطة إن كانت الأم متخصصة تخصصًا تحتاجه البلد، وكذلك إن كان الأب الأجنبي من مواليد المملكة والمقيمين إقامة دائمة بها، وأغلب السعوديات متزوجات من مواليد المملكة والمقيمين بها، ومنهم يكون أخوانهم وأخواتهم سعوديات، وهذه التعديلات طُبِّقت بأثر رجعي، فالذين تنازلوا عن جنسياتهم قبل صدور هذه التعديلات لينالوا جنسياتهم، وكانت متوفرة لديهم شروط التجنيس لم يحصلوا على الجنسية السعودية لعدم تمكّن الأم إثبات أنّ جدها لأبيها سعودي الجنسية، فأصبحوا بلا جنسية.

والتمييز الأوضح أنّ أولاد السعودي من أم أجنبية سعوديو الجنسية منذ ولادتهم أينما ولدوا ،وبدون أية شروط، بينما أولاد السعودية الأجانب أصبح من الصعوبة بمكان حصولهم على الجنسية السعودية لوجود شروط صعبة لتجنيسهم، وإذا لم يحصلوا عليها لابد من كفيل لهم، ولا يحصلون على إقامة دائمة، ولا يحق لهم الابتعاث للدراسة في الخارج، ولا التعيين في المؤسسات الحكومية، وإن عُيّنوا في القطاع الخاص، فيُعينون بنصف راتب زملائهم السعوديين المتخصصين نفس تخصصهم، واحتساب لأولادها (2%) أخطار مهنية في التأمينات الاجتماعية كأي أجنبي، على الرغم من دخولهم ضمن نسبة التوطين، وفي حالة وفاة الأم لا يرث أبناؤها الأجانب ما تملك من عقارات؛ إذ تُباع في مزاد علني، وتسلم قيمتها إلى الورثة بعد أخذ نسبة معينة من قيمة البيع، وعند السفر خارج المملكة لابد من دفع (200) ريال عن كل فرد من أبنائها، ومدة الخروج والعودة لا تزيد عن ستة أشهر، حتى لو كانت الأم في بعثة خارجية والأبناء في مرحلة ما قبل الدراسة، أما في حالة أنّهم في المرحلة الدراسية فيمكن أخذ مدة عام بعد إعطاء الجوازات ما يثبت أنّهم طلاب، وعدم إمكانية عمل وكالة شرعية لأبناء أو أزواج المواطنات بحكم أنّهم أجانب، على الرغم أن تعليمات وزارة الداخلية تؤكد على أهمية معاملتهم مثل المواطنين، إضافة إلى المهنة في الإقامة (ابن، بنت، زوج، مواطنة)، وهذا خطأً، فهي ليست مهناً، مع تحمّل الأجنبي زوج المواطنة تكلفة تجديد الإقامة وتأشيرة الخروج والعودة، مع تحمّله خصم التأمينات الاجتماعية ليدخل ضمن السعودة، كما لا تحصل المواطنة السعودية المتزوجة من أجنبي والمستحقة لمعونة الضمان الاجتماعي على هذه المعونة إن لم تُطلّق أو تترّمل، مع ملاحظة ما يكتب في إقامات بعض الأزواج والأبناء غير السعوديين عبارة" غير مُصرّح له بالعمل" ، فكيف ستعيش هذه المسكينة هي وأسرتها إن كانت غير قادرة على العمل، وزوجها وأولادها غير مصرّح لهم بالعمل؟

كل هذا يصيب الأم السعودية بالغبن ، وهي التي جعل الله الجنّة تحت قدميها، وكرّمها بأنّها أحقُّ الناس بالصحبة، فيُكرّم الأب في نظام الجنسية السعودية، ولا تُكرّم الأم، وتُعامل في هذا النظام ناقصة المواطنة، فمنح المواطنة جنسيتها لأولادها من حقوق المواطنة، وقد نصت المادة (9)على أنّ "الأسرة هي نواة المجتمع السعودي"، والمادة(10)على" تحرص الدولة على توثيق أواصر الأسرة والحفاظ على قيمها العربية والإسلامية ورعاية جميع أفرادها وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم." والمادة(12)على "تعزيز الوحدة الوطنية واجب، وتمنع الدولة كل ما يؤدي للفرقة والفتنة والانقسام.".

فحرصًا على تعزيز الوحدة الوطنية لابد من توحيد جنسية أفراد الأسرة، ولابد من إلغاء هذا التمييز ، وإن أردنا جعل نظام الحماية من الإيذاء حيز التطبيق، لابد من إلغاء أي تمييز بين المرأة والرجل كمنح السعودية المتزوجة من أجنبي حق منح جنسيتها لأولادها، وأن يُعامل زوجها كما تُعامل الزوجة الأجنبية للسعودي، مع إلغاء شرط الإنجاب للاثنيْن لمنحهما الجنسية السعودية.

كن متطوعاً

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131029/Con20131029650395.htm

عبدالرحمن الحبيب

العمل التطوعي عمل واسع وكبير وليس مقصورا على الأحداث والنوازل والكوارث والطوارئ فهو يمتد ليشمل العمل الخيري والوقف ومساعدة الناس وتخفيف معاناتهم ومشاركتهم همومهم وإصلاح أوضاعهم وسد حاجاتهم فهو منظومة شاملة ومتكاملة من القيم والمبادئ والأخلاقيات والممارسات التي تشجع على المبادرات الخلاقة لعمل وفعل الخير سواء بدرء مفاسد أو جلب منافع، حيث يقوم بها الفرد المتطوع بدافع ذاتي دون إلزام أو إكراه وبلا مقابل مادي أو معنوي إنه بذل شامل من كل الوجوه بالمال وبالعمل وبالجهد والرأي وبالفكر بل وبالعاطفة أيضا.

وفي مملكتنا الحبيبة نماذج مشرفة في العمل والعطاء الخيري بدأت تتشكل وتنمو بشكل ظاهر وتتجه من العشوائية والارتجال إلى العمل المؤسسي المنظم ونأمل أن تواصل وزارة الشؤون الاجتماعية نشاطها في دفع عجلة هذا العمل وسرعة إصدار نظام العمل التطوعي الجديد الذي طال انتظاره.

ولعلي هنا أبرز نماذج حية من المؤسسات والجمعيات والنوادي والحملات التطوعية التي برزت في مجتمعنا ومنها الجمعية السعودية للعمل التطوعي بالرياض (تكاتف) وسفراؤها الفاعلون وجمعية العمل التطوعي بالمنطقة الشرقية والمركز السعودي للعمل التطوعي التابع لها ورائدها النشط الدكتور نجيب الزامل وجمعية شباب مكة للعمل التطوعي وفريق متطوعي إدارة الكوارث في محافظة جدة والمركز الخاص بهم تحت رعاية مؤسسة الملك خالد الخيرية وجمعية الكشافة السعودية ونادي التطوع بجامعة الملك عبدالعزيز والنادي السعودي التطوعي ونادي لبيه التطوعي الإلكتروني ونادي تاج التطوعي بالرياض والنادي التطوعي بجامعة الملك خالد وجمعية عناية الصحية بالرياض وجمعية ود وجمعية إطعام التطوعية وأكاديمية دلة للعمل التطوعي وفريق الإعلام التطوعي وحملة بلدي وحملة لبيه يا وطن والجمعية الخيرية للعمل التطوعي بالقصيم وقيام إمارة منطقة مكة المكرمة بإنشاء منتدى شبابنا يركز فيه على توعية وتثقيف الشباب على الأعمال التطوعية. والخدمات التطوعية لطلبة الجامعات السعودية التي يشارك بها أكثر من 50 ألف متطوع من الجنسين. وبوابة التطوع السعودي الإلكتروني ووحدة التطوع بهيئة الهلال الأحمر السعودي ومديرية الدفاع المدني ومبادرة نشر ثقافة التطوع بين الشباب بين الرئاسة العامة لرعاية الشباب ومؤسسة الأميرة العنود الخيرية بالتعاون مع مركز وارف لتنمية الشباب وجهود مركز الأمير سلمان الاجتماعي والبرنامج التلفزيوني سفراء الحب الذي يقدمه الشاب عبدالله السليمان ويهدف إلى نشر المحبة في المجتمع وإبراز فلسفة العمل التطوعي.

ولقد سعدت بالتعرف عن قرب على إبداعات بعض الشباب في مجال التطوع، منهم المهندسان هيثم قاري مؤسس مجموعة غير حياتك وسعود الصيعري المتطوع البارز في الهلال الأحمر وهما من خريجي جامعة المؤسس وكذلك الأمير فهد بن أحمد بن عبدالعزيز وزملاؤه من خريجي جامعة الأعمال والتكنولوجيا في تطوعهم في كارثة السيول بجدة ويحيى الدغريري مؤسس فريق إمداد التطوعي ورنا المداح وأحمد النابلسي ورحاب الدوسري وعبدالعزيز المنصوري وغيرهم كثير.

حقا التطوع عمل رائع يجسد روح الإيثار والعطاء بلا حدود وبلا مقابل، عمل فيه ارتقاء وسمو وثقة ورضا للذات وفيه تضحية وانتماء وتكامل وترابط وتكافل وتماسك اجتماعي لا يوصف، فكن واحدا من سفراء التطوع.

إذا أردت أخذ موقفي فخذ إعاقتي أيضاً

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.al-madina.com/node/487668/إذا-أردت-أخذ-موقفي-فخذ-إعاقتي-أيضًا.html

د. سعود كاتب

سبق لي أن كتبت عن مشاكل "احتلال" بعض السائقين لمواقف ذوي الإعاقات الخاصة في بعض المراكز التجارية، وهي مشكلة يبدو أنها مستعصية حالياً عن الحل في ظل عدم اهتمام الجهات المعنية بها، ربما باعتبارها ليست من الأولويات لدى جميع أولئك "غير المعنيين"

قبل أسابيع قليلة قمت بتصوير عدد من السيارات الشبابية الفارهة وهي تحتل مواقف ذوي الاعاقة في مركز "ستارز أفينو" بجدة وذلك على مرأى من موظفي الأمن الذين كانوا يقومون بأنفسهم بحجز تلك المواقف لأصحاب تلك السيارات لسبب لا أعلمه .. وأكرر أن السيارات التي كان يسمح لها بالوقوف هي دوماً سيارات شبابية فارهة يريد أصحابها الوقوف أقرب ما يمكن لبوابة المركز كسلاً منهم من ناحية وحباً للاستعراض بسياراتهم أمام مرتادي ومرتادات المركز .. وكل هذا كما ذكرت بتسهيل ليس فقط من موظفي الأمن، ولكن من موظفين في إدارة السوق نفسه. هذا ما عرفته بعد أن قمت بالذهاب إلى مكتب مدير المركز حيث تحدثت مع شخص أخبرني أنه نائب المدير. وعندما شرحت له المشكلة لم أجد منه أي اهتمام أو تجاوب، بل حاول تبرير ذلك مرة بأن السيارات تعود لموظفين في المركز ومرة أخرى بأن موظفي الأمن لا يمكنهم منع أصحاب تلك السيارات من الوقوف لأنهم "أشخاص مهمون". وفي النهاية بقيت تلك السيارات مكانها.. ليس هذا فحسب، بل انني عند مغادرتي للسوق وجدت إحداها قد غادرت وحلت محلها سيارة أخرى.. ولا عجب فقد كانت طبعاً شبابية فارهة أيضاً.

خلاصة الموضوع أنه في ظل تقاعس كل المعنيين بالأمر عن حماية أبسط حقوق ذوي الإعاقة وهي عدم استغلال مواقفهم، فقد قاموا هم أنفسهم بمحاولة استخلاص هذه الحقوق، حيث قام "سفر الحقباني" وهو أحد لاعبي المنتخب السعودي لكرة السلة لذوي الإعاقة مع مجموعة من زملائه بتصميم وطباعة مخالفة أسموها "مخالفة إنسانية" تقول : "إذا أردت أن تأخذ موقفي فخذ إعاقتي .. من فضلك وقفها صح"، حيث يقومون بوضعها على السيارة التي تقف دون حق في المواقف الخاصة بهم، على أمل أن يشعر صاحبها بالخجل والعار ويبحث لنفسه عن مكان آخر يوقف سيارته فيه.

الذين يحتلون بسياراتهم مواقف ذوي الإعاقة دون خوف -نتيجة غياب القانون الرادع والمخالفات المرورية- هل يا ترى سيمنعهم الخجل والحياء و"المخالفات الإنسانية" من القيام بذلك؟ والى متى سيظل صمت الجهات المعنية بالأمر سواء كانت مرور أو شرطة وتعذر كل منهم إما بأن هذا ليس من اختصاصه، أو أنه ليست هناك بطاقات وملصقات خاصة تميز سيارات ذوي الإعاقة، وكأننا نتحدث عن اختراع لم يسبقنا إليه أحد في العالم؟

نحن والأئمة ومهلة التصحيح

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131030/Con20131030650589.htm

ياسر سلامة

مع قرب انتهاء المدة التصحيحية لمخالفي نظامي الإقامة والعمل، أتوجه بسؤال بريء لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف: ماذا عن المخالفين لنظامي العمل والإقامة في المساجد من مؤذنين وأئمة فعليين؟

وهل هناك اتفاق لم يعلن عنه بين وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف وبين وزارة العمل بخصوص الأئمة والمؤذنين الذين يعملون في بعض مساجدنا وهم ليسوا مرسمين ويعتبرون نظاما مخالفين.

أطرح السؤال بطريقة أخرى: هل وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف لديها خطة لمواجهة ما قد يحدث في حال قامت اللجان المختصة مع انتهاء المدة التصحيحية بالتفتيش وتطبيق نظامي العمل والإقامة على من يعملون في المساجد كمؤذنين وأئمة وليسوا كمسؤولي نظافة أو حراسة، وهل لدى إدارات المساجد في الوزارة بدلاء جاهزون للأئمة والمؤذنين المؤهلين يستطيعون تغطية آلاف المساجد، الوزارة تعلم جيدا حال من يعمل فيها.

مساجدنا، وهذا ليس سرا عسكريا، بعض الأئمة والمؤذنين الحقيقيين فيها من الوافدين، وأتحدث ـ على سبيل المثال ـ عن إحصائية لحي أسكن فيه، به أربعة عشر مسجدا، أربعة أو خمسة منها يداوم ويلازم على إمامة صلواتها سعوديون وبنسبة لا تزيد في أحس الحالات على 60 في المائة، وهذه النسبة المتدنية لا يستهان بها، فهي عدديا 90 صلاة في الشهر، وبقية المساجد بعضها مسجل عليها نظاميا أئمة سعوديون، وبعضها ينتظر أمامها السعودي المحتسب وظيفته وترسيمه لشهور أو لسنة أو اثنين، وهؤلاء السعوديون هناك من ينوب عنهم من الوافدين في إقامة الفروض طوال الأسبوع ولا يشاهدون عادة إلا في صلاة الجمعة، أما المؤذن السعودي، فهو عملة نادرة، وفي الغالب إن وجد يكون موظفا علي الورق، ونظاما

في المسجد هو كالغائب الحاضر، ولا يخفى على الجميع أن وظيفة المؤذن فيها ارتباط والتزام كبير لا يتناسب أبدا وراتب هذه الوظيفة الذي لا يرضى به اليوم سائق أو خادمة منزل، فكيف بسعودي مطلوب تواجده خمسة فروض في مكان واحد وفي دقيقة وثانية محددة.

المساجد بالآلاف وهي درجات وفئات ورواتب أئمتها تختلف وتتفاوت ما بين 2000 – 4500 ريال شهريا، وكذلك المؤذنون تتفاوت رواتبهم بناء على تصنيف المسجد (إذا كان جامعا أو مسجدا)، وهي تتراوح ما بين 1000 – 2000 ريال شهريا، هذه الرواتب أوجدت نوعا من الزهد وعدم رغبة أو حرص لدى الشباب وطلبة العلم للإقبال على وظائف المساجد، وبالذات وظيفة مؤذن.

وعودة لذي بدء، وهو ما يهمنا في الأيام القادمة، كيف ستكون أوضاع مساجدنا لو قامت الجهات المختصة بتطبيق نظامي العمل والإقامة على من يعملون داخلها، سؤال يحتاج جوابا أولا من وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، وثانيا من بقية الجهات ذات العلاقة، مع التأكيد أن الجميع مع تطبيق النظام.. والله الموفق.

المعارك الخاسرة.. معارك ضد الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article879992html

محمد بن علي المحمود

لم ولن تنجح أية معركة تخوضها قوى التوحش ضد الإنسان، إلا أن تكون حساباتها ضئيلة وتافهة ومشروطة بالمدى القصير، المدى المنظور الذي لا يتجاوز حدود اللحظة الراهنة "الاستثنائية التي تحيط بالمجال الحيوي لتفاعلات الواقعة" المعركة. فالانتصارات الوهمية هي الانتصارات المقطوعة، هي الانتصارات الحزئية الظرفية المعزولة عن تفاعلات البنية، والتي تبرز وكأنها استثناء طَرفي "هامشي" ظرفي يشغب على الصيرورة التاريخية التي تلتهم في مسارها العام كل نُتوءات الزمن القبيح.

المرأة إذ تطالب الآن بحقها في القيادة، لا تنافح لأخذ حقها في هذه المسألة الجزئية الهامشية؛ بقدر ما تنافح عن هوية وجودها الإنساني؛ بقدر ما تحاول انتزاع الاعتراف بكونها إنساناً. فما تطالب به المرأة حقيقة هو أن تكون إنساناً، حتى وإن بدا أنها تطالب بأن تقود سيارتها الخاصة

كل معركة يخوضها المتشددون المتزمتون ضد المرأة هي معركة ضد الإنسان؛ لأنها معركة ضد الحرية، والحرية هي جوهر الوجود الإنساني، هي جوهر هوية النوع البشري. فالإنسان يكون إنساناً؛ بقدر ما يكون حُرّاً؛ بقدر ما يتجاوز ضرورته خارجاً من حتميات الطبيعة، فضلاً خروجه من قسريات الغباء البشري الذي يصنع أصناماً (= مُسلّمات) فيظل لها عاكفاً، مُضحّيا بحريته (=إنسانيته) في سبيل الانتشاء بوهم من الأوهام.إذن، معركة المرأة هي معركة الحرية. ولأنها كذلك فإن أيّة معركة ضد المرأة هي معركة خاسرة لا محالة؛ لأنها معركة تتجاوز حدود المرأة، وتتماس - بشكل مباشر وحيوي - مع كامل تنويعات الوجود الإنساني الذي يتكامل حضوره في التاريخ بمستوى ما يحققه من تقدّم في مجال التحرر، التحرر على مستوى الوعي بالحرية أولاً، وعلى مستوى ما يحققه منها في الواقع ثانياً.

المعركة التي تخوضها المرأة اليوم لانتزاع حقها في القيادة هي (معركة حرية) بالدرجة الأولى، وبالتالي هي معركة إنسان. المؤيدون والمعارضون يدركون هذه الحقيقة على صورة ما من صورها المراوغة؛ ولكنهم يُحيلون المسألة إلى مسارات جانبية ذات طابع جدلي، وأحياناً عملي، دون أن يشيروا - إلا فيما ندر - إلى أن تصور هذه حقيقة من خلال رسم معالمها في حدود الوجود الإنساني هو موطن الإشكال الأولي. ما يعني أن هؤلاء وهؤلاء يمارسون عملية تزييف - واع وغير واعٍ - للمشكلة التي يتصدرون لاستشكالها في الخطاب الثقافي العام.

إذن، المرأة إذ تطالب الآن بحقها في القيادة، لا تنافح لأخذ حقها في هذه المسألة الجزئية الهامشية؛ بقدر ما تنافح عن هوية وجودها الإنساني؛ بقدر ما تحاول انتزاع الاعتراف بكونها إنساناً. فما تطالب به المرأة حقيقة هو أن تكون إنساناً، حتى وإن بدا أنها تطالب بأن تقود سيارتها الخاصة، وما يطالب به المتشددون هو إبقاء المرأة في حدود التصور الراهن "التقليدي" السائد الذي يقضي بنقصان أهليتها الإنسانية، ومن ثم بسقوطها كإنسان، حتى وإن بدا أنهم مجرد رافضين لحقها في أن تقود!.

من هنا يتضح عبث تلك الدراسات المتضاربة المتعلقة بقضية قيادة المرأة لسيارتها (تلك الدراسات الدعائية التي تدعي العلمية الإحصائية، بينما هي غارقة في حمأة الصراع الإيديولوجي)؛ لأن مجرد نقل المسألة من حق إنساني محض (أي حق مرتبط بالحرية من جهة، وبالمساواة من جهة أخرى)، إلى مسألة حسابات اقتصادية واجتماعية وأخلاقية، هو حَرْفٌ للمسألة عن مسارها الصحيح، وتحويلها إلى مجرد مسألة تنموية، هامشية، عارضة في مسار الوجود الإنساني، مسألة عَرَضية، كمالية (وربما ترفية !)، جدلية، خاضعة لتضارب الأهواء؛ بقدر ما هي خاضعة لتغليب المادي على الإنساني فيما يتعلق بأخص خصوصيات الإنسان.

كلنا نعرف الإحصائيات التي تشير إلى أننا من أكثر دول العالم حوادث طرق، وأن الوفيات، والإصابات البالغة، الإعاقات، تجاوزت المُعدّلات العالمية بصورة لافتة. ومع هذا، لم يقل أحد بإمكانية أن يُمنع الرجل (وهو المتسبب الوحيد في كل هذه الحوادث !) من القيادة منعاً عاماً شاملاً لكل الجنس الذكوري الذي يرتكب مثل هذا القتل اليومي الذي إن لم يكن عمداً فهو شبه عمد.

نعم، قد تتبارى الاقتراحات على هوامش أصل القيادة، لكن، لا على القيادة نفسها، أي ليس على (يقود الرجل أو لا يقود)، وإنما على الهوامش التنظيمية لهذا الحق الأصيل في القيادة، فينادي المعنيون بتنظيمٍ ما، قد يقترحون سن قوانين رادعة، قد يقترحون بدائل لتخفيف الحاجة إلى القايدة الفردية.. إلخ المقترحات المقبولة وغير المقبولة، الناجعة وغير الناجعة، ولكن لم يخطر ببال أحد قط أن يقترح منع الرجال منعاً شاملاً من القيادة؛ لأن مثل هذا المنع يعني تجريد الرجل -كل رجل- من الحرية، أي من الخيارات الإنسانية المسؤولة التي تصنع منه إنساناً، فضلاً عن كونه غير معقول؛ لأنه غير ممكن التنفيذ أصلاً.

للأسف لا يتم التأمل مع قيادة المرأة على نحو ما يتم التعامل به مع قيادة الرجل. مع الرجل يتم الفصل بين أصل القيادة وهوامشها دون خلط؛ لأن المترسخ البدهي أن للرجل كامل الحرية (أي كامل الإنسانية)، فهو صاحب حق أصيل في القيادة، حتى وإن تم تقييد هذا الحق الإنساني في حدود الهوامش التفصيلية. أما مع المرأة فيتم الخلط بين هوامش القيادة وأصلها، ويتم توظيف جدليات الهوامش للاعتداء على الأصل، لإسقاط هذا الأصل المرتبط بأصالة الحرية. يحدث هذا التمييز المتعمد؛ لأن ليس ثمة قناعة راسخة في ثقافتنا النمطية الكسيحة بكمال المرأة الإنساني، ومن ثم بحقها الطبيعي في أن تتمتع -كالرجل تماماً- بكامل حريتها التي يكفلها لها وجودها الطبيعي في المسار العام للوجود الإنساني.

لا يمكن أن نعاين هذه المسألة على نحو واضح، على نحو إنساني؛ إلا إذا أيقنا أن حرية المرأة في القيادة تعادل - إذا ما ربطناها بأصلها، أي بالحرية الإنسانية - مسألة وجودها. فالمرأة - في سياق التعاطي مع هذا الحق، إما أن توجد أو لا توجد، إما أن تنال الاعتراف بكرامتها الإنسانية التي لا تتحق إلا باكتمال إنسانيتها، وإما أن تتبرع بالاعتراف المجاني بأنها كائن ناقص بلا كرامة، بلا حرية كاملة، إنسان ناقص الإنسانية، نصف عبد ونصف حر؛ لتخرج - بعد ذلك - من استحالة مزج هذه العبودية بتلك الحرية إلى محض عبودية شاملة، تهون - قياساً بها - عبودية الاسترقاق.

عندما نناقش مثل هذه المسألة الحقوقية على أساس المبدأ الإنساني، يجب أن نعرف أنه لا علاقة لكل هذا بمسألة كون القيادة (= قيادة المرأة للسيارة) ذات عائد اقتصادي أو لا، ولا بكونها ستؤثر إيجاباً أوسلباً في المسار الأخلاقي للمجتمع، ولا بصورتنا أمام العالم - جمالاً أو قبحاً-، ولا بتوفر أو انعدام الخيارات/البدائل الأخرى، ولا بتفاقم أو ضمور حوادث السير، بل ولا بحب أو كراهية القيادة على المستوى الشخصي، وكونها تلائم هذه المرأة ولا تلائم تلك المرأة.. إلخ.

المسألة لا علاقة بها بكل هذا، بل هي مرتبطة بكون هذا الحق حق لها بالأصالة، بمجرد كونها إنساناً، وأن منعها منه بوصفها (امرأة)؛ يقتضي انتفاء شرط المساواة، ما يعني حضور التمييز اللا إنساني ضد المرأة، ذلك التمييز الجنسي المُدان في كل مدونات حقوق الإنسان، المحلية، والإقليمية، والعالمية، والتي لا تقبل مثل الاستثناء العنصري تحت أي مُبَرّر كان.

طبعاً، لا أقصد أن هذه المسائل الاقتصادية والاجتماعية، وما ارتبط بالمسار الأخلاقي، ومسألة البدائل المتاحة، والموقف الشخصي، لا يجوز أخذها بالاعتبار، بل ربما كان طرحها ضرورياً، إذ قد يُوسّع مجال الرؤية لأكثر من قضية شائكة في هذا السياق، شرط أن تطرح كهوامش ثانوية تُعزّز هذا الخيار أو ذاك (من بين تلك الخيارت المطروحة على هامش الإقرار بهذا الحق)، لا أن تُطرح بوصفها مُحدّداً حاسماً يقضي بمنع أو بمنح المرأة هذا الحق، هذا الحق الأصيل الذي لا

يجوز - بأي حال - أن يتأثر بمثل هذه المسائل الثانوية التي مهما كانت أهميتها إلا أنها لا تستطيع أن ترقى لتصل إلى ما هو أهم من حرية الإنسان.
وعلى هذا، فحتى تلك المرأة التي تكره القيادة وعقدت العزم على أن تلفظ آخر أنفاسها، ولم تجلس خلف المقود، أو تلك التي استغنت عن القيادة بأي خيار آخر، أو تلك التي وجدت راحتها في عدم القيادة لهذا السبب أو ذاك، بل وحتى ذلك الرجل الذي يتمتع بهذا الحق أصالة ولا يمسه المنع بشكل مباشر، كل هؤلاء عليهم أن يقفوا مع حق المرأة في هذه المسألة، أن يقفوا مع حق الحرية كمبدأ؛ حتى وإن كانت خياراتهم الشخصية ضده أو لا تبالي به. فهم عندما يُدافعون عن هذا الحق لا يدافعون عن الحق في هذه القضية فحسب، وإنما يُدافعون عن المبدأ الأسمى والأعم والأشمل، الحق الذي يشملهم من نواح أخرى، الحق الذي يتعلق - في مداه الأعمق - بخيارهم في أن يكونوا أحراراً، أو لا يكون لهم وجود من الأساس.
لو فكّرنا في المسألة على هذا النحو؛ لرأينا تفاهة وسخافة وسقوط حجة المتطرفين الذين يُحَاجِجون - تزييفاً وتضليلاً - بأن المرأة عندما لا تتمتع بحق القيادة فإنها بمنزلة الملوك والرؤساء وكبار الأثرياء.. إلخ الذين لا يقودون بأنفسهم مركباتهم، متجاهلين أن هؤلاء لم ولن يسقطوا حقهم في القيادة؛ حتى وإن لم يمارسوها، وأن أياً منهم لو أحس بأنه ممنوع - بالقوة القانونية " النظامية - من هذا الحق الإنساني" المبدئي لانتفض غاضباً لحريته المسلوبة، الحرية التي لو تم السكوت عنها لربما قضى عمره لم يحس بها؛ لأنها كانت ستبدو له (طبيعة وجود) قبل أن تكون (بيئة خيارات).
إن الحرية شعور قبل أن تكون ممارسة. الإنسان الأكثر حرية ليس هو الذي يمارس من الخيارات أكثر مما يمارسه الآخرون، بل هو الذي يشعر (والقانون/ النظام يُصدّق هذا الشعور أو يُكذّبه، يُنَمّيه أو يقمعه) بأن من حقه أن يمارس أكثر مما يمارسه الآخرون. وكمثال، فوجودك في غرفة واحدة لساعات أو حتى ليوم كامل، لا يُحزنك ولا يمنحك شعوراً بالقهر وانتهاك الحق الإنساني، بقدر ما تحس بالقهر والحزن وانتهاك الحقوق؛ عندما تشعر بأنك رهين هذه الغرفة بالإجبار، وأن قرار مغادرتك لها متعلق بما يراه ويقرره الآخرون.
مثلاً، أعرف أُناساً تجاوزت أعمارهم الستين عاماً ولم يغادروا حدود الوطن قط، ولكن لو قلت لأحدهم: إنك ممنوع من السفر؛ لأحس بأن حريته مُقيّدة بألف قيد وقيد، وأن ثمة انتهاكاً صارخاً وقع عليه لا يسعه الصبر عليه، مع أنه لم يستخدم حقه في السفر على مدى كل هذه الأعوام، وربما لن يستخدمه إلى آخر يوم في حياته؛ لأنه - في الحقيقية - لا يريد أن يسافر، لا يريد أن يمارس حقه في السفر؛ بمقدار ما يريد أن يعرف وأن يشعر بأنه إنسان حر يسافر متى شاء إلى حيث يشاء.
الحرية مجال واسع، لم ولن تسعه الممارسات العملية للإنسان، ولكن يسعه التصور الإنساني عن الحرية، يسعه الشعور بها، والامتلاء بها. وعلى هذا لا يعني مطالبتي بهذا الحق أو ذاك (وخاصة ما يتعلق بمسائل الحرية) أنني بحاجة إليه، أو أنني أفتقر إليه، وترتبط -عمليا- حاجاتي الأساسية به، بل يعني أنه حق لي، وأن منعي منه يمس جوهر وجودي كإنسان.
وعندما يشعر الإنسان أنه ممنوع، يحس أنه مقموع. ولهذا لا يستخدم مثل هذا المنع (كالمنع من السفر) إلا كعقاب، أي أنه كالسجن تماماً، حيث تُقتطع فيه أجزاء من الحرية كأبرز ممارسة للعقاب.
يتضح - على ضوء ما سبق - أن منع المرأة حقها في التحرك والسفر، أو حقها في التصرف المالي والحقوقي، أو حقها في القيادة هو نوع من العقاب، ولكنه يبقى.. عقاباً على ماذا؟، إنه ليس عقاباً على جريمة مكتسبة، ليس عقاباً على وضع اختياري، ليس عقاباً على حالة سلبية، إنه عقاب على مجرد كونها أنثى، عقاب على جنس الأنوثة ذاتها، رفض لها واحتقار لها ووسم لها بالوضاعة والدون وعدم الأهلية؛ حتى ولو كان (عقاباً) يرفع راية الحماية والرعاية والتكريم.

القراءة الدينية لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الوطن الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=18773

سطام عبدالعزيز المقرن

هناك نظرية سائدة لدى بعض الدعاة ورجال الدين المسلمين، تقرر أن المعاني والمفاهيم الواردة في لائحة حقوق الإنسان التي تم الإعلان عنها في منظمة الأمم المتحدة هي حصيلة "الثقافة العلمانية" في الغرب، وأن قبولها من قبل المسلمين يؤدي إلى طمس ومسخ "الثقافة الإسلامية"!

ومن هذا المنطلق، تهافت العديد من الدعاة على نقد هذه اللائحة وإبراز نقاط ضعفها بحجة أنها صادرة بوحي من الأهواء والشهوات، وأن الفكر البشري عاجز أمام الشريعة الإسلامية التي تكفلت بكامل حقوق الإنسان على جميع المستويات والصعد.

ومن هذه الانتقادات، ما أورده أحد الدعاة البارزين من جوانب نقد الخطاب الإسلامي للخطاب الغربي لحقوق الإنسان، حيث قال: "إن كل ما صدر عن الأمم المتحدة والمنظمات والهيئات بخصوص حقوق الإنسان يحمل طابع التوصيات التي يتلاعب بها واضعوها حسبما تمليه عليهم أهواؤهم الشخصية، ومصالحهم الذاتية والوطنية والإقليمية، أما الإسلام فقد اعتمد في حفظ حقوق الإنسان على أمرين أساسين وهما: 1- ربطها بالوازع الديني والتربية الإيمانية من خلال التأكيد على أن هذه الحقوق والمصالح الإنسانية ضرورات دينية وواجبات شرعية، 2- إلزام الناس بها قضاء، وتقرير العقوبات الشرعية البليغة في حق منتهكيها والمفرطين في رعايتها والمحافظة عليها".

والواضح من القول السابق، أن مرجعية لائحة حقوق الإنسان هي مرجعية بشرية، وبالتالي يمكن التلاعب بها حسب الأهواء، بعكس مرجعية حقوق الإنسان في الإسلام التي تستند على نصوص الشريعة التي لا يمكن التلاعب بها.. وهذا القول في الحقيقة فيه خلط بين مرجعية الدين الحقيقية وهو الله عزّ وجل وبين مرجعيته البشرية وهم الفقهاء ورجال الدين.

وعلى هذا الأساس، فإن ما يسمى بالمرجعية الدينية هي في الحقيقة فكر بشري يفسر نصوص الشريعة الإسلامية حسب اجتهاد الفقهاء واختلافهم في الرأي والمذهب، فإلى من نرجع في مسائل حقوق الإنسان؟ فعلماء كل مذهب لا يتفقون على نظرية موحدة في هذه المسائل، وذلك بعكس لائحة حقوق الإنسان التي اتفقت عليها غالبية المجتمعات الدولية.

أما فيما يتعلق بما ذكره الداعية أن حقوق الإنسان يتم الإلزام بها قضاءً وتقرر العقوبات الشرعية في حق منتهكيها، فأقول: لا شك بأن الإسلام أكد على المبادئ الكلية لحقوق الإنسان، ولكن العقوبات الشرعية التي هي عبارة عن اجتهادات فقهية مختلفة أيضا، فهي موجودة فقط في كتب التراث الإسلامي، وستظل غير ملزمة وخاضعة للأهواء دام أنها غير مكتوبة ومدونة كقوانين متفق عليها ومعلومة وملزمة للجميع، ناهيك عن وجود فراغ تشريعي يتعلق بمستجدات العصر الحديث، وعلى هذا الأساس فإن لائحة حقوق الإنسان تتضمن ما أكد عليه الإسلام بخصوص المبادئ الكلية، التي تستلزم وجود قوانين مكتوبة تحقق أفضل الممارسات نحو تحقيق هذه المبادئ على أرض الواقع.

ومن الانتقادات الأخرى التي طالت لائحة حقوق الإنسان، ما قاله أحد الكتاب الإسلاميين واصفاً هذه اللائحة بأنها: "تعبر عن وجهة نظر واحدة.. الذي أصدرها الطرف المنتصر في الحرب العالمية الثانية، الذي تجاهل وهمش ثقافات ورؤى الشعوب غير الغربية أثناء صياغتها، أو في إطار رد فعل على تجاهل حصل، أو خوف على مصالح فئوية أو عرقية أو دينية، مثل (حقوق الإنسان في الدول النامية) التي وضعها المؤتمر الذي انعقد في العاصمة الأفغانية كابل.. والذي أجمع على (أن المفهوم المجرد لحقوق الإنسان كما ترددها المواثيق الأوروبية يمثل على المستوى التطبيقي ترفاً لا تستطيع أن تحققه إلا الدول المتقدمة)".

النقد السابق للائحة بدوره في غاية الغرابة، وكأن حقوق الإنسان الفطرية من الحرية والمساواة والكرامة وغيرها، هي من أمور الترف واللهو، أو أنها أمور تتغير بتغير المجتمعات والأديان والتقاليد والأعراف، وهذا بدوره أيضاً يمثل تناقضا بما ينادي له الدعاة ورجال الدين بقولهم إن: "الحقوق الفطرية واحدة بين أفراد البشر من حسن العدل والحرية والمساواة وقبح

الظلم والجور"! كما أن اللائحة لا تعبر عن وجهة نظر واحدة، بل هي حصيلة تجارب حضارية شارك في صياغتها أغلب مجتمعات العالم، والغرب كان له الأسبقية في تطبيقها على أرض الواقع.

وتأسيساً على ما تقدم، نادى الدعاة ورجال الدين وأتباع الإسلام السياسي بضرورة إصدار لوائح خاصة بحقوق الإنسان من منظور إسلامي، وقد صدرت بالفعل بعض اللوائح، ومن ذلك على سبيل المثال ما صدر عن الإخوان المسلمين في مصر، ومجمع البحوث الإسلامية في الأزهر، ولكن أول إصدار رسمي كان إعلان القاهرة حول حقوق الإنسان في الإسلام عام 1990، وقد تضمن (25) مادة لا تختلف من حيث المضمون مع لائحة الأمم المتحدة إلا ما جاء في المادة 24 التي تنص على: "كل الحقوق والحريات المقررة في هذا الإعلان مقيدة بأحكام الشريعة الإسلامية" وكذلك المادة 25 التي تنص على: "الشريعة الإسلامية هي المرجع الوحيد لتفسير أو توضيح أي مادة من مواد هذه الوثيقة".

وللأسف فإن الإعلان السابق لم يجد طريقاً للنجاح على مستوى الممارسة والتطبيق في البلدان العربية والإسلامية لأنها أخضعت حقوق الإنسان للموروث الفقهي القديم واجتهادات الفقهاء المتباينة والمختلفة، التي تظل مجرد نظريات في بطون كتب التراث الإسلامي، وربما تتقاطع مع حقوق الإنسان الأصيلة التي أقرها الإسلام.

إن أحد الأسباب الحقيقية في قصور تحويل المبادئ الكلية لحقوق الإنسان التي جاءت بها الشريعة الإسلامية، والتي تضمنتها المواثيق الدولية، إلى أحكام وقوانين دقيقة تطبق على أرض الواقع، هي القراءة المتعصبة لحقوق الإنسان المذكورة في اللوائح الدولية من منطق العداء ومن موقع اللامبالاة وعدم الاعتراف بها، فالمشكلة ليست في هذه المواثيق وإنما في كيفية قراءة نصوصها، والطريق مفتوح لتدوين القوانين الأساسية في البلدان الإسلامية على أساس لائحة حقوق الإنسان العالمية.

كلمة الرياض

صورة المملكة بين منظمتين..

المصدر: جريدة الرياض الأحد 22 ذو الحجة 1434هـ - 27أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/27/article878811.html

يوسف الكويليت

شكوك كثيرة تثار على منظمات دولية حقوقية وقانونية، وجوائز كبرى يظهر فيها التسييس وكيف تتجه بتقاريرها وانتقاداتها، ومع ذلك فالبعض منها تحترمه لصدقه، وأخرى تشكك بهذه المصداقية..

منظمة العفو الدولية هي أحد المتابعين لمجريات الأحداث العالمية وتقويمها والمطالبة بتطبيق قوانين حقوق الإنسان، لكن قد لا تكون مصادرها صحيحة يُبنى عليها تطبيقات تنسجم وأنظمتها، وقد اعتادت على تقديم تقارير عن المملكة فيها مبالغات كبيرة، تصورها وكأنها سجن كبير لا يتمتع به أي إنسان بحق مع أن الموضوعية الأخلاقية مطلوبة بحيث لا تصل نزعة النقد إلى تكبير الوقائع بما لا يتسم والحقيقة، ونحن، كأي بلد في العالم، لا نعتقد أننا نملك الكمال المطلق، في نفس الوقت لسنا كما صورتنا تقارير المنظمة، وهذه الفجوة لابد من ردمها بالنقد المتوازن، والمفاهيم التي لا تطلق جزافاً وبدون حقائق تُبنى على وثائق معتبرة، وهي الأمينة والمسؤولة عما تقرره وتنشره..

قبل ثلاثة أيام أي يوم الجمعة الماضي اعتمد مجلس الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في جنيف التقرير السعودي حول تلك الحقوق وسط إشادة من الأعضاء الحضور الذين ناقشوا حيثياته ومن بين (١٢٠) دولة صوتت على التقرير حصلت المملكة على صوت (٩٠) دولة من الأعضاء مراعين التطورات الإيجابية في خطط المملكة في التشريعات وحماية الحقوق ورعاية مواطنيها ومساهماتها الدولية في شؤون مختلفة..

إيراد الموقفين من قبل منظمة العفو الدولية، ومجلس حقوق الإنسان، وهما تابعان للأمم المتحدة، يبين المسافة المتباعدة بينهما في إصدار تقاريرهما وحتى نظرتهما للواقع في المملكة.. ونحن هنا لا نتهرب من مسؤولياتنا، لكن هناك فوارق بين الأمم والشعوب حول قوانينها وتقاليدها الموروثة التي لها قوة وصفة التشريع، وما ينطبق على دولة في الغرب قد لا يتوافق مع دولة أخرى في الشرق، وهذا لا يعني أن لا تكون الحقوق في إطار أي نظام، وبما لا يتعارض وقيم المجتمعات أمراً تقره الأديان، وشريعتنا الإسلامية اتسعت لقضايا عديدة حتى إنها أحد مصادر القوانين الدولية، والمملكة دولة إسلامية لا تستطيع كسر قواعد هي في صلب حياة شعبها..

التقرير الذي أقره المجلس وصوت عليه لم يكن منحة أو هدية وإنما لإبراز الحقيقة معتبرين أنفسنا جزءاً من منظومة دولية نتعامل معها ونتقاسم المسؤوليات وفق خصوصية كل بلد بل نحن من ساهم في بناء منظمات إنسانية مختلفة، ونسعى على رفض أي إهدار لكرامة أو حقوق أي إنسان، بل وعانينا من مشاكل الإرهاب الذي تتبناه دول ومنظمات تريد تمرير أهدافها، وسعينا لاجتثاثه.

لقد نادت المملكة ودعمت كل لقاء وحوار حول التعايش السلمي بين الحضارات والأديان والقوميات وغيرها، لأن الرابط بين هذه المخلوقات هو قانون الإنسان المتسامح مع أن نشأة الحروب والعداوات والاعتداء على الدول صناعة بشرية، ويبقى التفاهم وسنّ القوانين الحاميان للبشرية حقاً لا خلاف عليه أو تناقض.

وفي العموم نحن مع كلّ ما يخدم ويصون أي حق للإنسان..

نداء لبدء حملة تلقيح ضد شلل الأطفال في سوريا

المصدر: جريدة الاتحاد الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 2013م
http://www.alittihad.ae/details.php?id=100337&y=2013

لندن (د ب أ) –
أطلق عدد من خبراء الصحة مناشدة لمحاولة تلقيح نحو 2,5 مليون طفل في سوريا ضد شلل الأطفال بعد تسجيل أول حالات مشتبه بإصابتها بالمرض منذ 14 عاما. وأفادت صحيفة «ذي اندبندنت» البريطانية أن منظمة الصحة العالمية كشفت الأسبوع الماضي أنها تتقصى إصابة 22 طفلا بما يشتبه أنه شلل الأطفال في محافظة دير الزور، حيث قوضت الحرب المستمرة منذ عامين ونصف الخدمات الصحية وأعاقت برامج التطعيم.
وأوضحت الصحيفة أن نصف مليون طفل سوري على الأقل لم يحصلوا على التطعيمات اللازمة بسبب الأوضاع في البلاد. وأشارت في تقرير إلى أن التفشي المشتبه به أثار قلقا عميقا لدى العاملين في المجال الصحي، وأكد على الخطر الحقيقي القوي الذي لا يزال يمثله شلل الأطفال، على الرغم من أنه يعتبر متفشيا حاليا في ثلاث دول فقط هي باكستان ونيجيريا وأفغانستان.
وبدأ عاملون في وزارة الصحة السورية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة «يونيسف» وعدد من المنظمات المحلية مشروعا يوم الخميس الماضي لتطعيم 2,4 مليون طفل ضد شلل الأطفال والحصبة والتهاب الغدة النكافية والحصبة الألمانية. ونقلت الصحيفة عن المتحدث باسم المنظمة سيمون إنجرام قوله «إن برنامج التطعيم كان مقررا الشهر المقبل، إلا أنه جرى تقديمه بسبب تفشي المرض في دير الزور». وأضاف «إنه أحد الأشياء التي نحاول فعله في المنطقة وهو المحاولة والاستعداد لاحتمال تأكيد هذه الحالات».

مناقشة انتشار المخدرات بين الأطفال

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20131029/Con20131029650319.htm

عكاظ (الرياض)
يناقش رؤساء أجهزة مكافحة المخدرات بالدول العربية غدا الأربعاء، في تونس، واقع انتشار المخدرات بين الأطفال ومشروع صندوق عربي لتمويل إنشاء مراكز للعلاج والرعاية اللاحقة للمدمنين في الوطن العربي.
ويتطرق المؤتمر الذي يفتتحه الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب الدكتور محمد بن علي كومان، إلى المستجدات الدولية في مجال المخدرات ومدى تأثيرها على المنطقة العربية، ودراسة تحليلية مقارنة لقضايا المخدرات المضبوطة في المنطقة خلال السنوات الثلاث الماضية، فضلا عن مناقشة نتائج اللقاءات العربية والدولية التي تمت في هذا المجال خلال عامي 2012 و2013، بالإضافة إلى عرض خطط ثلاث دول في المكافحة وتجارب الدول الأعضاء أيضا.
وتعقد على هامش المؤتمر اجتماعات لمجموعات العمل الفرعية الإجرائية لمكافحة المخدرات، وهي ثلاث مجموعات شكلت على أساس جغرافي بهدف تعزيز علاقات التعاون بين الدول العربية المتجاورة في التصدي لجريمة المخدرات وتهريبها عبر الحدود، وستحال كل التوصيات التي ستصدر بشأن المواضيع المدرجة على جدول الأعمال إلى الدورة المقبلة للمجلس للنظر فيها.

تلميذ مغربي يشعل النار في نفسه لحرمانه من استئناف الدراسة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/30/article879763.html

الرباط - أ. ف. ب

أضرم تلميذ في الثامنة عشرة من عمره النار في جسده في مدينة جرادة شرق المغرب، مساء الاثنين، بسبب "إقصائه من متابعة دراسته" حسبما أفادت مصادر حقوقية امس الثلاثاء. وقال تقرير لفرع الجمعية المغربية لحقوق الإنسان في مدينة جرادة، حصلت عليه فرانس برس "أقدم التلميذ خليفة بدر من مواليد 19-12-1993 على إحراق ذاته باستعمال البنزين للاحتجاج على رفض مجالس الأقسام السماح له بمعاودة الدراسة".

وأضاف التقرير ان الأمر تم "على مرأى ومسمع من التلاميذ والأساتذة مما خلف حالة من الهلع وسط التلاميذ والطاقم الاداري حيث تجاوزت حالات الاغماء 20 حالة نقلت جلها الى المستشفى الاقليمي بجرادة".

ووصف التقرير حالة التلميذ الذي تم نقله الى مستشفى الفارابي في مدينة وجدة اقصى الشرق المغربي، بانها "مستقرة".

وحسب معلومات استقتها الجمعية فإن "التلميذ كان قد تقدم بملتمس من أجل استئناف الدراسة بمؤسسة جابر بن حيان، حيث كان يدرس في السابق، بعد أن جرى توقيفه، فلم تستجب إدارة المدرسة لطلبه".

وتقول إدارة الثانوية ان ملف هذا الطالب فيه "تجاوزات ناهزت 25 مخالفة تتنوع بين الشغب وعدم الانضباط وسوء معاملة الأساتذة والادارة، حيث سبق له أن وقع على أربعة التزامات بهذا الخصوص".

المملكة تطالب بضمان حقوق اللاجئين الفلسطينيين.. وحضر التمييز

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م
http://www.alriyadh.com/2013/10/31/article879904.html

جنيف - واس

طالبت المملكة العربية السعودية مساء أمس الأول أمام مجلس حقوق الإنسان خلال جلسة المراجعة الدورية الشاملة لأوضاع حقوق الإنسان بالضغط على إسرائيل للتنفيذ الفوري لكل القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة خاصة القرارات الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان واعتماد تدابير عملية لضمان واحترام الحقوق الأساسية للاجئين الفلسطينيين والمشردين داخليا بالعودة إلي ديارهم وتعويضهم عن الخسائر والأضرار التي تعرضوا لها علي مر السنين، وطالب مندوب المملكة مشعل العتيبي في كلمة المملكة في مجلس حقوق الإنسان بالتوقف عن اتخاذ إجراءات جنائية ضد الأطفال الفلسطينيين في المحاكم العسكرية وضمان عدم احتجاز الأطفال، وإدراج مبدأ حظر التمييز، والمساواة في القوانين الأساسية التي تميز ضد الأطفال غير اليهود، واتخاذ تدابير فورية لحظر السياسات والممارسات التي تؤثر على السكان

الفلسطينيين المقيمين في الأراضي المحتلة، وحظر ممارسات وسياسات الفصل العنصري التي تؤثر على الفلسطينيين في دولة فلسطين المحتلة بما فيها القدس الشرقية من خلال الاستمرار في بناء المستوطنات، وطالبت المملكة بتقديم تقرير عن حالة حقوق الإنسان بالأراضي الفلسطينية المحتلة منذ أن تولت إسرائيل المسؤولية بوصفها القوة القائمة بالاحتلال، كما طالبت بتوجيه دعوة دائمة لجميع المكلفين بالإجراءات الخاصة بمجلس حقوق الإنسان لتحقيق الأهداف المتعلقة بحقوق الإنسان التي وضعها المجلس في قراراته، وكذلك إلزام إسرائيل كقوة احتلال بدخول المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة إلى تلك الأراضي، وشددت المملكة على ضمان تمتع جميع الفلسطينيين بحقوقهم الثقافية والاجتماعية والدينية على النحو الوارد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والسماح لهم بالوصول إلى أماكن العبادة وفقا لاتفاقية جنيف الرابعة، وضمان حرية حركة الأشخاص والبضائع داخل دولة فلسطين المحتلة ومع العالم الخارجي.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الاقتصادية الإلكترونية السبت 21ذو الحجة 1434هـ - 26 أكتوبر 2013م

http://www.aleqt.com/2013/10/26/article_795389.html

المصدر: جريدة الجزيرة الأحد 22 ذو الحجة 1434 هـ - 27 أكتوبر 2013م

http://www.al-jazirah.com/2013/20131027/cartoon.htm?car=marz

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 23 ذو الحجة 1434هـ - 28 أكتوبر 2013م

http://www.alriyadh.com/2013/10/28/article879143.html

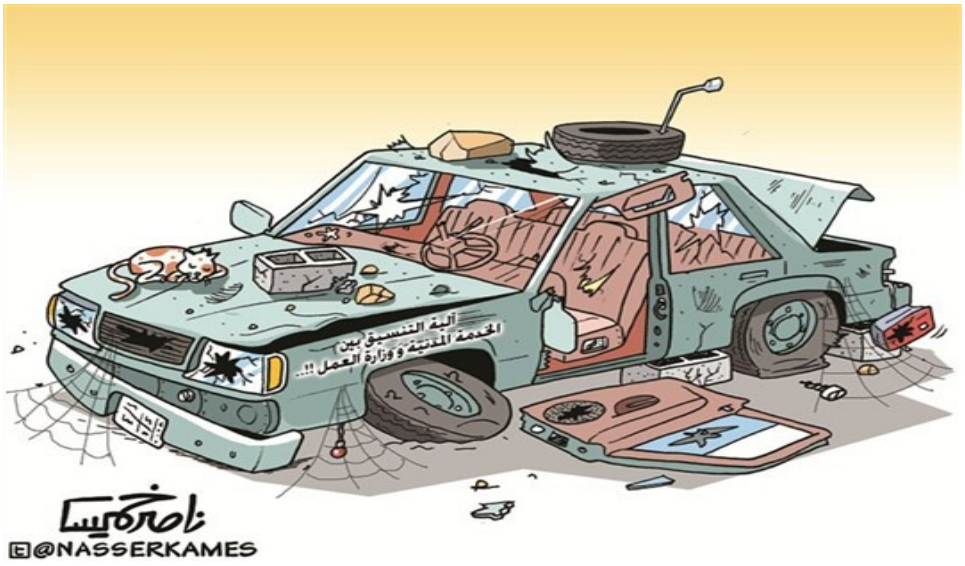

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 23 ذو الحجة 1434 هـ - 28 أكتوبر 2013م

http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/565978

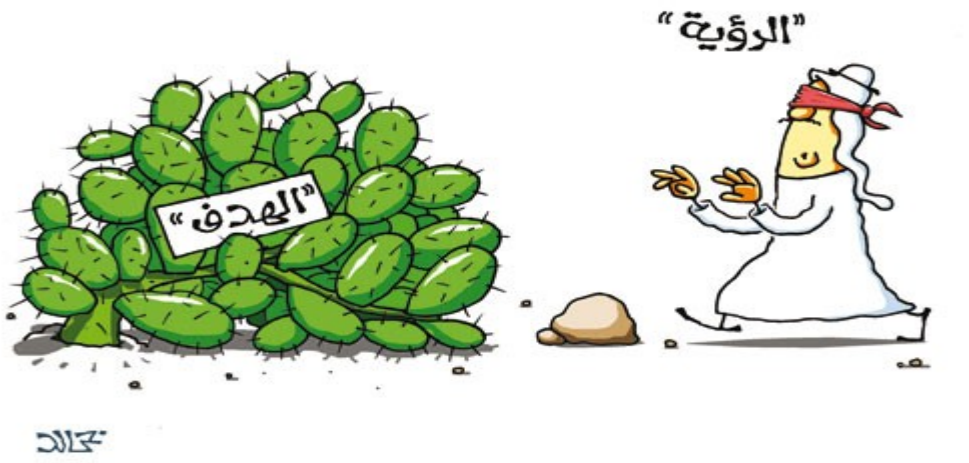

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء
24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م

http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=4948

المصدر: جريدة الجزيرة الثلاثاء
24 ذو الحجة 1434هـ - 29 أكتوبر 2013م

http://www.al-jazirah.com/20131029/cartoon.htm?car=mf

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م

http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/566767

الجزيرة

المصدر: جريدة الجزيرة الاربعاء 25 ذو الحجة 1434هـ - 30 أكتوبر 2013م

http://www.al-jazirah.com/20131030/cartoon.htm?car=haged

الرياض
www.Alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

http://www.alriyadh.com/2013/10/31 /article879933 .html

الحياة
AL HAYAT

المصدر: جريدة الحياة الخميس 26 ذو الحجة 1434هـ - 31 أكتوبر 2013م

http://alhayat.com/Caricature/Enlarge/567021